

تيسير دراسة الأسانيد

لِلْمُبْدِئِينَ

مَعَ أَمْلَةٍ عَمَلِيَّةٍ تَعِينُ الطَّالِبَ عَلَى تَحْقِيقِ
الْأَسَانِيدِ



تأليف

عمر وعبد النعيم سليم

Made searchable using ScribeTools.com

الناشر
دار الضياء

طبعت في: ٣٣٠٧١٤٧

تيسير دراسة الأسانيد
للمبتدئين

تيسير دراسة الأسانيد

للمبتدئين

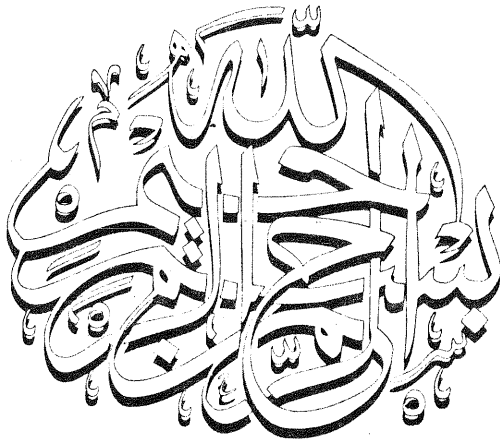
مع أمثلة عملية تعيين الطالب على تحقيق
الأسانيد

تأليف

عمر وعبد المنعم سليم

الناشر
دار الضياء

طنطا ن: ٧١٤٧-٣٣٠



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾
[آل عمران : ١٠٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾
[النساء : ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾
[الأحزاب : ٧٠ و٧١] .

أما بعد :

فهذا هو كتابي الثاني ضمن مشروع : «تيسير العلوم الشرعية» ، والذي ابتدأته بإصدار : «تيسير علوم الحديث للمبتدئين» بأقسامه الثلاثة في : مصطلح الحديث ، وفي الجرح والتعديل ، وفي معرفة العلل .

وقد منَّ الله تعالى عليَّ بتلقي طلاب العلم والأساتذة والمشايخ الأفاضل لهذا الكتاب بالقبول الحسن ، وكثرت طبعاته ، حتى طُبِعَ منه إلى الآن في حدود عشرة آلاف نسخة ، نسأل الله تعالى المزيد والتوفيق ، وأن يؤتي هذا الكتاب نفعه بين طلبة العلم ، وأن يكون في ميزان أعماله يوم القيامة إنه على كل شيء قدير .

إلا أن الكتاب المشار إليه آنفًا كان مُدخلًا لطالِب علم الحديث ، تعريفًا بمصطلحاته ، وأهم حدوده ، وبمباحث الجرح والتعديل ، وقوانين التعليل ، وبقيت زيادة فضل ، وخلاصة علم ، وتنمية تجارب لم أذكرها في ذلك الكتاب ، تمهيدًا لإلحاقها في كتاب مستقل يتناول تيسير مباحث ومراحل دراسة الأسانيد ، بشيء من التوسع ، والتنوع ، وبيان الاختلاف ، دون الخروج عن مقصد الكتاب الذي هو التسهيل والتيسير .

فكان هذا الكتاب الذي بين يديك أخي القاريء الكريم .

وهذا الكتاب - أقصد : «تيسير دراسة الأسانيد» - كالمفصل لما اختُصر في كتابي الأول ، وكالشارح لما أُبهم ، مع التهذيب وزيادة ، والالتزام بباب واحد ، ألا وهو باب الأسانيد ، بغية تدريب الطلاب على كيفية تحقيقها من حيث الصحة أو الضعف ، على اختلاف مراتبهما ، إذ أنه ثمرة الجهد المبذول في تعلم هذا العلم الشريف .

وقد تتكرر بعض المباحث في هذا الكتاب - وهذا واقع لا محالة - إلا أنك سوف تجد إن شاء الله زيادة علم في هذا الكتاب فيما تكرر ذكره ، مع الاهتمام بالنظر والسبر ، وتنوع الأمثلة ، والتدريب على تكوين الملكة العلمية ، التي هي أصل الدراسة والتحقيق .

ومما يتميز به هذا الكتاب عن غيره من الكتب المصنفة في هذا الموضوع : التدريبات العملية ، سواءً المحلولة ، أو تلك المذكورة على سبيل الاجتهاد الشخصي ، والواجب العملي .

فإنه مما لا شك فيه أن هذا العلم - خصوصاً - لا يتقنه الطالب إلا بكثرة النظر والقراءة ، والممارسة والدراسة ، وإلا كان علماً جامداً ، يتحرك فيه الطالب بين مصطلحات جافة ، فلا يُرجح إلا من جهة النظر ، وهذا مما يلحقه القصور ، فليس الخبر كالمعاينة ، وإن لم يوافق الخبر الخبر كان مجرد حكاية ، أو ظن غالب على الغاية .

وبعد ، فأسأل الله العظيم أن يوفقني في هذا الكتاب ، وأن يؤتي ثمرته بين طلاب العلم والمشتغلين به ، إنه على كل شيء قدير .

والحمد لله رب العالمين

وكتب : أبو عبد الرحمن

عمرو عبد المنعم سليم



مراحل دراسة الأسانيد

إن من أهم ما يجب أن يوليه الطالب عنايته في دراسة الأسانيد هو ترتيب عمله فيها ، فلا يضرب في دراسة سندٍ ما ضرب عشواء ، بين النظر في رجال السند ، ثم الانتقال - دون حكم كلي - إلى النظر في متابعة لهذا السند ، أو تتبع بعض الطرق دون بعض ، ثم الانتقال إلى دراسة بعضها دون جميعها ، ونحوها من العشوائية المعهودة في بعض الدارسين ، وهذا سببه - ولا شك - الحياء عن تقسيم دراسة الأسانيد إلى مراحل يتتبعها الطالب ؛ ترتيباً لأفكاره ، ومنعاً من العشوائية التي غالباً ما تورث الخطأ في الحكم على السند .

ويمكن أن نجمل مراحل دراسة الأسانيد في خمس مراحل :

- المرحلة الأولى: النظر في سند الحديث ، والتمييز بين رفعه ووقفه .
- المرحلة الثانية - وهي تعتمد على المرحلة الأولى - : تتبع طرق الحديث ، وجمع رواياته .
- المرحلة الثالثة : دراسة السند الأصلي .
- المرحلة الرابعة : دراسة الأسانيد الأخرى من متابعات ، أو شواهد .
- المرحلة الخامسة : الحكم الكلي المبني على الدراسة الشاملة لطرق الحديث .

وهذه الدراسة التي نتبناها للوصول إلى حكم كلي على السند إنما

تعنى بدراسة أربعة شروط :

■ الأول : اتصال السند.

■ الثاني : عدالة الرواة وضبطهم.

■ الثالث : انتفاء الشذوذ ، أو النكارة.

■ الرابع : انتفاء العلة.

ويمكن أن نسمي هذه الأربعة : « شروط الصحة » ، إذ أنها شروط لازمة لثبوت صحة الحديث ، فلا بد من التحقق منها سلباً وإيجاباً .
وتبعاً لهذه الدراسة يكون الحكم على هذا الحديث بأحد أشهر ثمانية أوصاف :

صحيح ، أو حسن ، أو ضعيف ، أو مرسل ، أو ضعيف جداً ،
أو شاذ ، أو منكر ، أو موضوع .

وهذه الأوصاف تندرج تحتها غيرها من الأوصاف الأخرى المعروفة عند أهل الحديث ، وإنما ذكرنا أكثرها شيوعاً ، وأشهرها استعمالاً .

وأول ما نبدأ بالكلام عليه هو : « شروط الصحة » ؛ لأنه لا مجال لتطبيق المراحل الدراسية للسند إلا بمعرفة هذه الشروط والوقوف على مهماتها .



مراحل دراسة الأسانيد

المرحلة الخامسة

الحكم الكلي النهائي

المرحلة الرابعة

دراسة المتابعات والشواهد

المرحلة الثالثة

دراسة السند الأصلي

المرحلة الثانية

تتبع الطرق وجمع الروايات

المرحلة الأولى

النظر في السند ، والتمييز بين الوقف والرفع

شروط الصحة

العدالة والضبط

اتصال السند

انتفاء العلة

انتفاء الشذوذ

الشرط الأول من شروط الصحة

• الشرط الأول : اتصال السند :

ومعناه : سلامة السند من الانقطاع .

والانقطاع قد يكون :

إما بإرسال خفي ، أو بإرسال ظاهر جلي ، أو بتدليس ، أو بتعليق ، أو بإعصال .

وهذه الأنواع قد تقدّم تعريفها ، وبيان حدودها في « تيسير علوم الحديث » ، فلا حاجة للإعادة هنا ، وإن كانت سوف ترد الإشارة إليها .
وتحقق هذا الشرط معناه : أن كل راوٍ من رواة سند الحديث قد سمع الحديث من شيخه الذي رواه عنه .

وعليه فيلزم الباحث أن ينظر فيما يلي :

(١) ثبوت سماع كل راوٍ من الرواة من شيخه في الجملة .

فينظر الباحث في ترجمة الراوي ، ويتتبع اسم شيخه ضمن أسماء المشايخ الذين روى عنهم ، فإذا ذُكر فيهم ، كان هذا دليلاً على روايته عنه ، ولكنه قد لا يكون دليلاً قوياً على سماعه منه .

فإذا كان ثمة شك في سماعه منه ، نظر في أقوال أهل العلم ، هل وصف أحدهم روايته عنه بالإرسال ، أو أنه لم يسمع منه ، فإن ثبت عنه أنه لم يسمع منه تنصيصاً ، فحينئذ قد يكون السند منقطعاً على هذا التقدير .

ونقول : « قد يكون » ، لاحتمال أن يكون قد فات هذا العالم رواية من روايات الراوي عن هذا الشيخ قد صرح فيها بالسماع منه .
وللباحث أن ينظر - لإثبات السماع أو التحقق منه - رواية هذا الراوي في «الصحيحين» إن كان من رجالهما ، أو من رجال أحدهما ، فإن وجد له رواية عن هذا الشيخ عند البخاري منفرداً ، كان هذا دليلاً على ثبوت السماع منه ؛ لأن البخاري إنما يشترط مذهب شيخه علي بن المديني في ثبوت السماع واللقاء للحكم بالاتصال ، وأما إن وجد روايته عند مسلم في الأصول ، فهذا معناه على أقل تقدير ثبوت المعاصرة ، وعدم الطعن في روايته عن شيخه بالإرسال (١) .

• مثال :

رواية إبراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس .
أخرج ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١٨) من طريق : مسدد ، قال :
كان عبد الرحمن بن مهدي ، وأصحابنا ينكرون أن يكون إبراهيم سمع من علقمة .

قلت : فعلى مقتضى هذا القول تكون رواية إبراهيم النخعي عن علقمة منقطعة .

ولكن بمراجعة كتب الرجال والتخريج ، نجد أن علقمة من الرواة عن عبد الله بن مسعود ، وهو من أصحابه ، فبمراجعة مسند عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - من «تحفة الأشراف» ، نجد أن إبراهيم النخعي

(١) هذا في حالة أن هذا السند - أو هذه الترجمة - مما لم يُتفق على الشيخين أو على أحدهما بسبب الانقطاع .

له رواية عن علقمة بن قيس عند البخاري ومسلم وأصحاب الكتب الأربعة ، وهذا يدل على ثبوت سماعه من علقمة بن قيس .
فإن البخاري - رحمه الله - لا يكفي بمجرد المعاصرة ، بل يشترط السماع ، وهو شرط عنده في أصل الصحة .
وقد أثبت - رحمه الله - سماع إبراهيم من علقمة في كتابه «التاريخ الكبير» (١ / ١ / ٣٣٤) فقال :
« سمع علقمة ، ومسروقاً ، والأسود » .

■ الخلاف في إثبات السماع ونفيه :

وأما إذا اختلف بين أهل العلم في تثبيت سماع الراوي من شيخه ، فلا بد آنذاك من الترجيح بين الأقوال المتعارضة ، وغالبًا ما يكون ذلك بالنظر في الوفيات والمواليذ ، أو بالنظر في رواياته عن شيخه ، وتتبع تصريحه بالسماع أو اللقاء ، وأما إذا لم يترجح قول على آخر بالقرائن ، فإعمال قاعدة المثبت مقدّم على النافي أولى من إبطالها إذا كانت المعاصرة وإمكانية اللقاء والسماع متاحة ، إذ أن تقدير الإثبات زيادة العلم على القول بنفي الاتصال .

● مثال :

رواية سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .
وهذه قد اختلف فيها أهل العلم .
فقال أبو حاتم : سعيد بن المسيب عن عمر مرسل .
وسئل عن سماعه من عمر ، فقال :
لا ، إلا رؤيته على المنبر ينعى النعمان بن مقرن .

وهو قول ابن معين ، قال : سعيد بن المسيب قد رأى عمر ، وكان صغيراً ، . . . ، ولم يثبت له السماع من عمر .

وأما مالك بن أنس ، فقال : لم يدرك عمر ، ولكن لما كبر أكب على المسألة عن شأنه .

وقال ابن سعد ، عن الواقدي : لم أر أهل العلم يصححون سماعه من عمر ، وإن كانوا قد روه .

وخالفهم :

الإمام أحمد - رحمه الله - ، فسأله أبو طالب : سعيد عن عمر حجة ؟ قال : هو عندنا حجة ، قد رأى عمر ، وسمع منه ، وإذا لم يُقبل سعيد عن عمر ، فمن يُقبل ؟

ووافقه من المتأخرين الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فأخرج في «تهذيب التهذيب» (٧٧/٤) حديثاً من طريق مسدد في «مسنده» :

عن ابن أبي عدي ، حدثنا داود ، وهو ابن أبي هند ، عن سعيد ابن المسيب ، قال : سمعت عمر بن الخطاب على هذا المنبر يقول :

عسى أن يكون بعدي أقوام يكذبون بالرجم ، يقولون : لا نجد في كتاب الله ، لولا أن أزيد في كتاب الله ما ليس فيه لكتبت أنه حق ، قد رجم رسول الله ﷺ ، ورجم أبو بكر ، ورجمت .

قال الحافظ :

« هذا الإسناد على شرط مسلم » .

• الترجيح بين المتعارضات :

وبمراجعة ما سبق ، وبدراسة هذه الأقوال نجد أن من أثبت سماع

سعيد من عمر - رضي الله عنه - هو الإمام أحمد ، وهو من أعلم الأئمة بالسماعات وبالجرح والتعديل ، ومن أكثرهم اعتدالاً في الكلام في أحوال الرواة ، بل عبارته تدل على أنه قد ثبت عنده هذا السماع بيينة ، وإلا لم يكن لينافح عنه هذه المناقحة الظاهرة .

ثم تأيد هذا القول بالحديث الذي أخرجه مسدد ورواه الحافظ من طريقه ، فإنه قاض بثبوت السماع ولا شك .

وبالنظر إلى ولادة سعيد ، فإنه قد ولد لستين مضتاً من خلافة عمر ، وهذا يقتضي أن موت عمر كان وعمر سعيد ثمان سنوات ، وهذا سن كاف للتمييز والضبط ولصحة السماع على ما قرره أهل العلم .
وعليه : فالذي يترجح هو ثبوت سماعه من عمر رضي الله عنه .

(٢) الثبت من سماع من وصف بالتدليس .

ثم لابد من الثبت من سماع الراوي من شيخه - وإن كان سماعه له في الجملة ثابتاً - إذا كان من الموصوفين بالتدليس .

فإن المدلس لا بد من الثبت من سماعه إذا روى حديثاً بالنعنة ، وذلك بأن يُصرح بالسماع من شيخه في رواية أخرى .

● وقد يتسامح في ذلك في بعض الحالات منها :

(١) أن يكون الراوي من المقلين من التدليس جداً ، بحيث تكون رواياته محمولة على السماع ، فلا يُبحث آنذاك عن سماعه ولا يُتفقد ، إلا أن يزيد راوٍ في رواية أخرى فيدل دليل صحيح على أنه قد دلّس هذه الرواية بعينها .

ومن هذه الطبقة : سفيان بن عيينة وسفيان الثوري .

(٢) أن يكون الراوي مقلداً من التدليس ، وإن دلّس فلا يدلّس إلا عن ثقة .

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/١) :
« إن كان ممن لا يروي إلا عن ثقة ، استغني عن توقيفه ، ولم يُسأل عن تدليسه » .

(٣) أن يكون الراوي موصوفاً بالتدليس ، سواءً كان مقلداً أو مكثراً منه ، إلا أن عنعنته محمولة على السماع إن كانت روايته عن شيخ من الشيوخ الذين أكثر صحبتهم ، وملازمة السماع منهم ، لا سيما إن كان من المقدمين في هذا الشيخ ، كرواية ابن جريج مثلاً عن عطاء ، أو كرواية ، الأعمش عن أبي صالح .

• ولكن :

يُحذر في هذه الطبقة من بعض الحالات النادرة التي يكون فيها الراوي ، مع إكثاره عن شيخه في الرواية مكثراً عنه في التدليس أيضاً .

• ومثال ذلك :

المغيرة بن مقسم ، فكما أنه مكثر من الرواية عن إبراهيم النخعي ، فهو كذلك مكثر من التدليس عنه ، ولذا قال الحافظ في «التقريب» :
« ثقة متقن ، إلا أنه كان يدلّس ، ولا سيما عن إبراهيم » .

(٣) الثبت من اسم الشيخ إن كان الراوي عنه من الموصوفين بتدليس الشيوخ .

فإن الموصوف بتدليس الشيوخ قد يُصرّح بالسماع من شيخه ، تعمية على الناقد ، بأنه قد سمع الحديث من شيخه ، والبحث في هذا النوع

من التدليس لا يكون عن السماع فحسب ، بل وعن اسم الشيخ ، فإن المدلس قد يُكنيه بكنية أو ينسبه بنسبة غير مشتهر بها ، تعمية على السامع ، ولذا فإنه يجب النظر في اسم الشيخ لمعرفة عينه ، تحسباً أن يكون من الضعفاء ، أو المتروكين ، أو الهلكى ① .

وهذا لا يكون إلا بجمع طرق الحديث ، لا سيما المتابعات .

• مثال :

ما أخرجه أبو داود في «السنن» (٢١٩٦) من طريق : ابن جريج ، أخبرني بعض بني أبي رافع ، مولى النبي ﷺ ، عن عكرمة مولى ابن عباس ، عن ابن عباس : . . . بحديث طلاق الثلاث مجتمعة .

وابن جريج فاحش التدليس ، وقد صرح بالسماع في هذا السند من شيخه ، إلا أنه أبهمه ، فلا يؤمن أن يكون ذلك لأجل التعمية على حاله .

وبتبع طرق هذا الحديث نجد أن ابن جريج قد صرح باسم شيخه في رواية الحاكم (٤٩١/٢) ، فقال : عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع .

ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع هذا واه ، شديد الضعف ، وإنما نسبته ابن جريج نسبة لا يُعرف بها لأجل تعمية أمره ، أو إيهاماً بتكثير الشيوخ ، أو أن له في هذا الحديث أكثر من سند ② .

④ الثبت من سماع الراوي الأحاديث المرفوعة من شيخه .

فإن بعض الرواة قد يلقي الشيخ - أو الصحابي ، إن كان من التابعين - فيراه ويسمع منه قوله ، ولكن لا يصح له منه سماع للأحاديث المرفوعة .

فمتى روى عنه حديثاً مرفوعاً ، لم يكن متصلاً ، إذ أن سماعه
الموقوف منه بمنزلة الرؤية المجردة العارية عن سماع الحديث .
ومن هذه الطبقة :

الحسن البصري مع عثمان بن عفان - رضي الله عنه - .
فإنما سمع منه خطبته في قتل الكلاب ، ولكن لا يصح له سماع
للمرفوع منه ، فإذا روى عنه أحاديث مرفوعة كانت مرسلة .
ومثله : الأعمش مع أنس بن مالك - رضي الله عنه - .
فإنما رآه يخضب ، ورآه يصلي ، ولم يسمع منه مرفوعاً .
(٥) التثبت من أن الحديث - قيد التحقيق - من مسموعات الراوي
من شيخه .

فإن بعض الرواة قد يصح لهم سماع عدد معين من الأحاديث من
شيوخهم ، وأما باقي ما يروونه عنهم فتكون مرسلة ، فحينئذ لا بد من
التثبت من أن الحديث - قيد الدراسة - من الأحاديث المسموعة للراوي
من شيخه .

وهذا النوع قد يلحقه بعضهم بالتدليس ؛ لاستيفائه شرط التدليس ،
وهو ثبوت السماع من الشيخ .

• مثال ذلك :

رواية الحكم بن عتيبة عن مقسم ، فإنه لم يسمع من مقسم إلا
خمسة أحاديث .

قال الحافظ العلائي في «جامع التحصيل» (ص: ١٦٧):
« قال شيخنا المزي في «التهذيب» : وقال شعبة : لم يسمع الحكم

من مقسم إلا خمسة أحاديث ، وعدها يحيى القطان : حديث الوتر ، وحديث القنوت ، وحديث عزمة الطلاق ، وجزاء ما قتل من النعم ، والرجل يأتي امرأته وهي حائض ، قالوا : وما عدا ذلك : كتاب ، وفي رواية عدّ حديث الحجامة للصائم منها ، وإن حديث الرجل يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار ، ليس بصحيح .»

قلت : والفرق بين هذا النوع وبين التدليس ، أن التدليس قد اختلط فيه ما سمعه من الشيخ مما لم يسمعه منه مما قد رواه عنه بصيغة تحتمل السماع كـ (عن) ، أو (قال) ، وأما هذا النوع ، فالأصل فيه عدم الاختلاط ، لتمييز ما سمعه من الشيخ مما لم يسمعه منه ، فلا يلزم -والحالة هذه - تتبع السماع ، وإنما يكفي الباحث أن ينظر هل هذا الحديث مما ذكر ضمن مسموعاته أم لا .

(٦) التفريق بين مارواه الراوي من كتاب وجادة ، وبين ما رواه من كتاب شيخ قد ثبت له سماعه .

وهذه مسألة دقيقة جداً ، فإن كثيراً من أهل العلم لا يحتاجون بما روي من كتاب الغير دون سماع ، وهذا ولا شك يختلف حكمه عن حكم من روى من كتاب غيره ما ثبت له سماعه من شيخه ، فإن هذه الحالة الأخيرة قد احتج بها مسلم وغيره من أهل العلم ، بخلاف الأولى .

• مثال ذلك :

رواية أبي سفيان الإسكافي طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنه - .

فقد احتج بروايته الإمام مسلم في مواضع كثيرة من أصل الصحيح ،

وتحايد البخاري حديثه إلا في عدة مواضع أخرج له مقروناً بغيره ؛ احترازاً
مما ذكره علي بن المديني - رحمه الله - في «العلل الكبير» قال :
« أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث » .

قال الحافظ في «التهذيب» (٢٥/٥) :

« لم يخرج البخاري له سوى أربعة أحاديث عن جابر ، وأظنها التي
عنها شيخه علي بن المديني ، منها حديثان في الأشربة ، قرنه بأبي صالح ،
وفي الفضائل : حديث اهتز العرش كذلك ، والرابع في تفسير سورة
الجمعة ، قرنه بسالم بن أبي الجعد » .

قلت : قد سمع أبو سفيان من جابر بن عبد الله كثيراً ، وجاوره
عدة أشهر ، أخرج البخاري في « التاريخ الكبير » (٣٤٦/٢/٢) بسند
صحيح ، وهذا كاف لإثبات سماعه ، ولا شك .

وقد صاحبه في سماعه من جابر سليمان الشكري ، فكان سليمان
يكتب ، وكان هو يحفظ .

كما أخرج أحمد في « العلل » - برواية عبد الله - (٢٤٨/٢) :
حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا أبو بشر جعفر بن أبي وحشية ، قال :
قلت لأبي سفيان : ما لي لا أراك تحدث عن جابر كما يحدث سليمان
الشكري ؟ قال : إن سليمان كان يكتب ، وإنني لم أكن أكتب .
فروى بعد ذلك ما سمعه هو وسليمان الشكري من جابر من كتاب
سليمان .

فقد أخرج الحاكم في « معرفة علوم الحديث » (ص: ١٢٩) عن علي
ابن المديني قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : كان شعبة يرى

أحاديث أبي سفيان عن جابر ، إنما هو كتاب سليمان الشكري .
وهذا ولا شك بخلاف الوجادة ، فإنما روى من كتاب غيره ما وقع
له سماعه هو وصاحب الكتاب .

(٧) دراسة سماع من تُكَلِّم في سماعه من شيخ معين على التمرّيز لا
الجزم .

قد يعترض الباحث أثناء بحثه كلام في سماع أحد الرواة من شيخ
معين ، فيرد نفي السماع بصيغة التمرّيز ، كـ « قيل : إنه لم يسمع منه » ،
فهذا الراوي لابد للباحث أن ينظر في صحة سماعه من شيخه أو عدمه ،
ولا يُسَلِّم لمثل هذا القول دون عناية بدراسته .

• مثال ذلك :

محفوظ بن علقمة ، وسلمان الفارسي - رضي الله عنه - .
بتتبع رواية محفوظ عن سلمان ، وكلام أهل العلم فيها ، نجد أن
البوصيري قد أعلّٰها في « مصباح الزجاجة » (١ / ١٢٠) بالإرسال ، فقال :
« إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، وفي سماع محفوظ من سلمان
نظر » .

قلت : إنما بنى البوصيري هذا القول على ما ذكره المزي في « تهذيب
الكمال » (٢٧ / ٢٨٨) في ترجمة محفوظ بن علقمة . قال :
« روى عن سلمان الفارسي ، يُقال : مرسل » .

قلت : هذا تمرّيز ، والتمرّيز لا ينفك عن وهن أو ضعف ،
فكأنما مرّض القول بالإرسال ، لعدم وجود الدليل عليه ، وقد تتبع
كتب المراسيل ، فلم أجد من ذكر هذه الترجمة ، إلا ولي الدين أبي زرعة

في كتابه «تحفة التحصيل» نقلاً عن المزي في «التهذيب» .
والمعاصرة بين محفوظ بن علقمة وسلمان - رضي الله عنه - ثابتة ،
فلا مانع من الحكم عليها بالاتصال .

(٨) الثبت من تدليس من وصف بالتدليس من الرواة .
فإن بعض أهل العلم يُطلقون التدليس على الإرسال ، لا سيما وإن
كان إرسالاً خفياً ، مع ما بينهما من فرق يفرق في الحكم .
ومن هؤلاء العلماء : النسائي ، وابن حبان ، والحافظ الذهبي .
ولذلك فلا بد من الرجوع إلى أقوال أهل العلم في وصف الراوي
بالتدليس ، لمعرفة إذا ما كان المقصود بوصفه بالتدليس هو : التدليس
الذي شرطه اللقاء والسماع من الشيخ ، أو المقصود به : الإرسال ، سواء
كان خفياً أو جلياً .

ولعل القاريء الكريم يتلمح هذا الفرق من تعريف الحافظ الذهبي
- رحمه الله - للتدليس ، فإنه قال في «الموقظة» (ص: ٤٧) :
« المدلس : ما رواه الرجل عن آخر ولم يسمعه منه ، أو لم يدركه » .
قلت : فهذا ظاهر على ما ذكرته لك ، من أن الذهبي يطلق
التدليس على الإرسال ، ومثله ابن حبان فإنه قال في ترجمة بشير بن
المهاجر : « دَلَّسَ عن أنس ولم يره » .

وأما النسائي - رحمه الله - فقد وصف جماعة من الرواة بالتدليس
لم يصفهم به غيره من أهل العلم .

(٩) ترك التحقق من سماع المدلس إذا كان الراوي عنه هو شعبة بن
الحجاج - رحمه الله - .

فإنه كان يتتبع السماع من الرواة ، لا سيما المدلسين منهم ، وكان يُراجعهم في سماعتهم ، ولذا ذهب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - إلى أن من روى عنه شعبة ممن وُصف بالتدليس ، وكانت روايته معنعة ، فهي محمولة على السماع ؛ لأنه لا يروي عنهم إلا ما ثبت لهم سماعه .

■ نتيجة التحقق من الشرط الأول :

فإذا تحقق الباحث من الشرط الأول من شروط الصحة ، وهو اتصال السند ، فقد جاز القنطرة الأولى ، وأما إن تبين له أن ثمة انقطاع في السند ، فلا بد له من أن يتبين هذا النوع من الانقطاع ، حتى يستطيع الحكم عليه بوصف ملائم .

(١) فإن كان الانقطاع في طبقة الصحابي : فهو مرسل .

كأن يقول التابعي الذي سمع من جماعة من الصحابة ولقيهم : قال رسول الله ﷺ .

فيقول الباحث : « هذا إسناد مرسل » .

(٢) إذا كان الانقطاع في طبقة غير طبقة الصحابي ، فهو عموماً :

منقطع .

فيقول الباحث : « هذا إسناد منقطع » .

(٣) إذا كان الانقطاع في موضعين على التوالي ، فهو : المعضل .

فيقول الباحث : « هذا إسناد معضل » .

(٤) إذا كان الانقطاع في رواية معنعة لراوٍ موصوف بالتدليس فهي

على قسمين :

القسم الأول : أن يثبت فعلاً أنه قد دلّس الرواية ، بأن يروى من

وجه آخر صحيح عنه مصرحاً فيه بالواسطة بينه وبين شيخه الذي في السند الأول ، فهذا : هو المدلس حقيقة .

فيقول الباحث : « هذا إسناد مدلس » ، أو « قد دلسه فلان » .
القسم الثاني : أن تأتي جميع الروايات عن هذا الراوي الموصوف بالتدليس ، ولا يصرح في شيء منها بالسماع ، مع عدم ورود رواية تدل على أنه قد دلس هذا السند ، فهو حينئذ مردود لاحتمال التدليس ، لا لوقوعه ، والباحث في هذه الحالة يصف ذلك بقوله :

« هذا السند فيه فلان ، وهو موصوف بالتدليس ، وقد عنعنه » .

فإن وصف الراوي بالتدليس بمنزلة الجرح الذي يمنع من الاحتجاج بروايته إلا إذا صرح بالسماع .

(٥) أن يكون السقط في مبتدأ السند ، فهذا هو : المعلق .

فيقول الباحث : « هذا الحديث - أو السند - قد علقه فلان » .

■ درجات الانقطاع :

ثم اعلم - علمك الله - أن الانقطاع في السند على درجات من حيث القوة والضعف .

فأقواها ، وأقلها ضعفاً : المرسل ، لأنه مختص بسقوط الصحابي ، وهو من مبتدأ السند ، لا من وسطه ولا من آخره ، ومن احتج بالمرسل فطائفة من أهل الفقه ، وهو قول أبي حنيفة ، والثوري ، وأما الشافعي فخصه بمرسل كبار التابعين إذا عضدته شروط ذكرها في كتابه «الرسالة» ، ولم يطرده في الطبقة الوسطى ، ولا من دونهم في الطبقة .

وأما أهل الحديث ، فقد نقل مسلم ما يشبه الاتفاق عنهم في عدم

الاحتجاج به ، فقال في «مقدمة الصحيح» (٣٠ / ١) :
« المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس
بحجة » .

وفصل ابن أبي حاتم هذه المسألة في مقدمة كتابه «المراسيل» .
ثم أشد ضعفاً من المرسل : المنقطع ؛ لأن السقط في غير مبتدأ
السند ، فلربما وقع في وسطه أو في آخره ، وهو أوهن من حيث تفشي
الكذب وعدم الضبط في الطبقات المتأخرة عنه في الطبقات المتقدمة .
وأشدها ضعفاً : المعضل ، فإن السقط فيه في موضعين على
التوالي ، ولذا فإن المتأخرين من المحققين إنما يعضدون الطرق في الحسن
لغيره بالمنقطع أو المرسل ، وأما المعضل فلا ؛ لأن ضعفه شديد غير
محتمل ، بخلاف بعض الأخطاء الشائعة التي تقع من بعض المعاصرين
في التعضيد بالمعضل وشديد الضعف والواهي .

قال الجورقاني - رحمه الله - في « الأباطيل والمناكير » (١٢ / ١) :
« المرسل عندنا لا يقوم به الحجة ، ، المنقطع عندنا أسوأ حالاً من
المرسل ، ، المعضل عندنا أسوأ حالاً من المنقطع » .



كيف نبحت في مصنفات أهل العلم لدراسة اتصال سند أو انقطاعه

في الفصل السابق تعرفنا على مهمات الشرط الأول من شروط الصحة ، وهو : اتصال السند ، وهو الجانب النظري ، ويبقى الجانب العملي الذي تركز عليه دراسة الأسانيد ، وهو الهدف من هذا الكتاب .
ونقصد بالجانب العملي : الطريقة التي يتبعها الطالب للتحقق من اتصال السند أو انقطاعه ، وهذه الطريقة تعتمد على ما تقدم ذكره من مهمات ، ثم على تسلسل البحث في مصنفات أهل العلم .
وتيسيراً على الباحث يمكن أن نلخص هذه الطريقة في عدة مراحل يتبعها الباحث أثناء بحثه :

○ المرحلة الأولى : النظر في المصنفات التي ترجمت للراوي بحسب تخريج حديثه .

● دراسة الاتصال بدلالة «تهذيب الكمال» ، و«تهذيب التهذيب» :

فإذا كان الحديث - قيد البحث - من أحاديث الكتب الستة ، فراجع أول ما يراجع الباحث ترجمة الراوي في « تهذيب الكمال » للحافظ المزني ؛ لأنه غالباً ما يستوعب ذكر أسماء مشايخ الراوي ، وتلاميذه ، وأين وقعت روايته عنهم في الكتب الستة .
فإذا وجد الباحث رواية الراوي عن شيخه في «الصحيحين» أو في أحدهما ، فهذا دليل على الاتصال ، إلا أن يجد في الترجمة ما يدل على

خلاف ذلك .

وأما إن كانت رواية الراوي عن شيخه في غير «الصحيحين» ، ولم يرد في ترجمته من «تهذيب الكمال» ما يدل على الانقطاع أو الإرسال ، فلا بد له من أن ينظر ترجمته في « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر ، فإنه غالباً ما يورد بعض الزيادات والاستدراكات على «تهذيب الكمال» ، وبعضها يكون مختصاً بالاتصال وثبوت السماع من عدمه .

• مثال :

رواية الأسود بن يزيد النخعي ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .
هذه الترجمة من تراجم الكتب الستة ، فينظر الباحث ترجمة الأسود ابن يزيد النخعي في « تهذيب الكمال » للمزي ، فسوف يجد فيها :
« رَوَى عَنْ : بلال بن رباح (س) ، وحذيفة بن اليمان (خ س) ، وسلمان الفارسي ، وعبد الله بن مسعود (ع) » .
فدل هذا على أن رواية الأسود بن يزيد ، عن ابن مسعود في الكتب الستة - البخاري ، ومسلم ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه - فالرمز (ع) يشير إلى الكتب الستة .
وهذا معناه أن الشيخين قد احتجا برواية الأسود عن ابن مسعود ، فهو دليل على الاتصال .

• مثال آخر :

رواية علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنه .
بالنظر في ترجمة علي بن أبي طلحة من «تهذيب الكمال» ، نجد ما يلي :

« روى عن : أبي الوداك جبر بن نوف الهمداني (م) ، وراشد بن سعد المقرائي (د س ق) ، وعبد الله بن عباس (فق) مرسل ، بينهما مجاهد » .

الرمز : (فق) إشارة إلى ابن ماجة في «التفسير» .

فدل ذلك على أن روايته عن ابن عباس لم يحتج بها أحد الشيخين ، وإنما هي عند ابن ماجة في «التفسير» ، وتبين من كلام المزي أن رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مرسلة ، وإنما يروي عنه بواسطة مجاهد ابن جبر .

وبتبع ترجمته نجد عند المزي نقلين هامين في نفي السماع ، بل ونفي الرؤية .

الأول : « قال أبو حاتم : عن دحيم : لم يسمع من ابن عباس التفسير » .

الثاني : « وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» ، وقال : روى عن ابن عباس الناسخ والمنسوخ ولم يره » .

• تنبيه مهم : لا بد هنا من التنبيه على ضرورة مراجعة حواشي «تهذيب الكمال» بتحقيق الدكتور بشار عواد ، لأنه غالباً ما يورد نقولاً مهمة قد تعين الطالب على بحثه .

عودة إلى المثال السابق ؛ نجد أن ثمة نقل مهم في الحاشية ، وهو : « قال ابن طهمان : عن ابن معين : لم يسمع من ابن عباس شيئاً ، فروى مرسلًا » .

فهذه الأقوال كلها تؤيد القول بالانقطاع بين علي بن أبي طلحة ،

ويين ابن عباس رضي الله عنه .

• مثال آخر :

أبان بن عثمان بن عفان ، عن أبيه رضي الله عنه .

بالنظر في ترجمة أبان بن عثمان من «تهذيب الكمال»، نجد ما يلي :

« روى عن : أسامة بن زيد (س) إن كان محفوظاً ، وزيد بن ثابت

البحار ١٥١٥٩٩

(٤) ، وأبيه عثمان بن عفان (بخ م ٤) » .

أصحاب الإمام أحمد

فدلَّ هذا على أن روايته عن أبيه عند البخاري خارج «الصحيح» في

«الأدب المفرد» ، وفي «رفع اليبدين» ، وعند مسلم - ولكن لم يشر في

ترجمته إلى ما يدل على موضعها، هل هي في الأصول أو في المتابعات؟ -

الشمس ص ١٥١٥٩٩

وعند أصحاب السنن الأربعة .

فهذا يدل الباحث على لزوم متابعة البحث للتثبت من الاتصال ،

ومن ثمَّ فعليه مراجعة ترجمته من «تهذيب التهذيب» لابن حجر .

وبالرجوع إلى ترجمته في «تهذيب التهذيب» نجد نقلاً عن الإمام

أحمد - رحمه الله - في نفي الاتصال .

قال الأثرم : قلت لأحمد: أبان بن عثمان سمع من أبيه؟ قال : لا .

فهذا مرجح للانقطاع ، إلا أن الحافظ ابن حجر قد تعقب هذا

القول ، فقال : « حديثه في صحيح مسلم مصرح بالسماع من أبيه » .

فهذا دال ولا شك على رد القول بالانقطاع ، وتثبيت القول

بالاتصال وترجيحه .

وأما إن كان الراوي غير مترجم له في رجال الكتب الستة ، فيُنظر

ترجمته في مصنفات الرجال الأخرى .

• دراسة الاتصال بدلالة كتب الرجال :

فإن كان الراوي من غير رجال «التهذيب» فحينئذ لا بد على الباحث أن يتتبع ترجمته في كتب التراجم ، للوقوف على سماعه من شيخه ، وللوقوف على حاله من حيث الجرح والتعديل .

ومن أهم الكتب التي يراجعها الطالب مرتبةً بحسب أهميتها :

(١) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم .

(٢) « التاريخ الكبير » للبخاري .

(٣) « الثقات » لابن حبان .

(٤) « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي .

(٥) « لسان الميزان » للحافظ ابن حجر .

(٦) « المجروحين » لابن حبان .

(٧) « الكامل في الضعفاء » لابن عدي .

(٨) « الضعفاء » للعقيلي .

(٩) « تعجيل المنفعة » للحافظ ابن حجر .

• مثال :

رواية موسى الطويل عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - .
بتتبع كتب التراجم ، نجد أن موسى الطويل هذا من الرواة المتكلم
فيهم بالجرح الشديد ، وقد وردت له ترجمة عند ابن حبان في
«المجروحين» (٢/٢٤٣) ، وعند الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٤/٢٠٩) .

فأما ابن حبان ، فقال :

« شيخ كان يزعم أنه سمع أنس بن مالك ، . . . ، روى عن أنس

أشياء موضوعة كان يضعها ، أو وضعت له ، فحدث بها .
وأما الحافظ الذهبي فأشفي في ترجمته وأغنى ، فذكر من حاله ما يدل على كذبه ، وأورد له حديثاً من روايته يقول فيه :
رأيت عائشة - رضي الله عنها - بالبصرة على جمل أورك في هودج أخضر .

فهذا ظاهره ثبوت لقائه بأمر المؤمنين عائشة ، ولكن انتقده الذهبي في هذه الرواية ، فقال :
« انظر إلى هذا الحيوان المتهم كيف يقول في حدود سنة مائتين إنه رأى عائشة ، فمن الذي يصدقه » .
فدل ذلك على أن تصريحه بالرؤية واللقاء كلا شيء ؛ لأنه متهم في روايته ، والسند الضعيف لا يُثبت سماعاً ولا لقاءً .

• مثال آخر :

رواية صلت البكري ، عن ابن مسعود رضي الله عنه .
بتتبع ترجمة صلت البكري ، نجد أن ابن أبي حاتم قد أورده في كتابه «الجرح والتعديل» ، (١/٢/٤٣٦) ، وقال :
« صلت البكري : روي عن ابن مسعود ، مرسل » .
فدل ذلك على أن روايته عن ابن مسعود مرسلة .
○ المرحلة الثانية : النظر في كتب المراسيل .
ونقصد بـ : كتب المراسيل : الكتب التي اعتنت بذكر الروايات المرسلة أو المنقطعة .

ومن أهم كتب المراسيل التي يجب على الباحث الرجوع إليها

للتحقق من الاتصال أو الانقطاع :

(١) « المراسيل » لابن أبي حاتم. ← م ت ب ع م السجستاني المرواه

(٢) « المراسيل » لأبي داود السجستاني. ← م ت ب ع م السجستاني المتفرعة من كتبه السنن

(٣) « جامع التحصيل في أحكام المراسيل » للحافظ العلائي. ← م ت ب ع م السجستاني

(٤) « تحفة التحصيل في ذكر رواية المراسيل » لولي الدين أبي زرعة ← م ت ب ع م السجستاني

العراقي.

وهذه المصنفات قد رُتبت على طريقتين :

■ الأولى : على الأبواب .

وهي الطريقة التي اتبعها أبو داود السجستاني في كتابه « المراسيل » ،
وهي : أن يورد الأحاديث المرسلة في كل باب من الأبواب المتفرعة عن
كتب « السنن » بأسانيده .

فبدأ كتابه بكتاب « الطهارة » ، وابتدأه بالحديث الآتي :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا الوليد بن مسلم ، أخبرنا الوليد
ابن سليمان بن أبي السائب ، عن طلحة بن أبي قنان : أن النبي ﷺ كان
إذا أراد أن يبول فأتى عزازاً من الأرض ، أخذ عوداً ، فنكت به حتى يثرى ،
ثم يبول .

قلت : طلحة بن أبي قنان لا تثبت له صحبة ، وتفرد عنه الوليد بن
أبي سليمان ، وقال ابن القطان : « لا يُعرف » ، فروايته من هذه الجهة عن
النبي ﷺ مرسله ، ولذا أورد حديثه أبو داود في « المراسيل » .

ثم ذكر عدة أحاديث أخرى ، ثم بوب : « ما جاء في الوضوء » ،
ثم ذكر ما يندرج تحت هذا الباب من الروايات المرسلة التي وقعت له

روايتها ، وهكذا في باقي الكتب والأبواب .

■ الثانية : على أسماء الرواة .

وهي الأشهر ، وقد التزم بها ابن أبي حاتم ، والعلائي ، وأبي زرعة العراقي .

● الكلام على كتاب «المراسيل» لابن أبي حاتم :

فأما كتاب «المراسيل» لابن أبي حاتم :
فقد ابتدأه بباب في : ما ذكر في الأسانيد المرسلة أنها لا تثبت بها
الحجة .

فروى فيه عن أهل العلم ما يدل على عدم احتجاجهم بالمراسيل .
ثم ذكر الباب الأم في الكتاب : شرح المراسيل المروية عن النبي ﷺ ،
وعن أصحابه ، والتابعين ، رضي الله عنهم ، ومن بعدهم على حروف الهجاء .
وابتدأه بحرف الألف ، وابتدأ حرف الألف ب : إبراهيم النخعي ،
وهكذا بالنسبة لباقي الرواة بحسب حروف المعجم .
وقد التزم مصنفه ذكر ما وقع له من تنصيب العلماء على إثبات - أو
نفي - سماع أي راوٍ من الرواة الذين ترجم لهم من جملة من مشايخهم .
مثال :

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة

سألت أبي : عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن جدته أم
سليم ، هل سمع منها ؟ قال : هو مرسل ، وعكرمة بن عمار يدخل بين
إسحاق وأم سليم أنسا .

وقد جرى العلائي ، وولي الدين العراقي على نحو هذا الترتيب في

كتايبهما .

• الكلام على كتاب «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» للعلائي:

إلا أن كتاب العلائي قد امتاز ببعض النقد والتحقيق للأقوال التي يوردها سواءً في نفي السماع أو في إثباته، كما فعل في ترجمة الحسن البصري عن سمرة ، وكما فعل في ترجمة عبد الله بن يزيد الخطمي ، كما يمتاز كتابه أيضاً بالجمع ، فغالباً ما يورد ما نص عليه المحققون من المتأخرين في هذا الباب مما لم يقع ذكره في «المراسيل» لابن أبي حاتم .

مثال :

إبراهيم بن طهمان : لم يدرك الحكم ، قاله الذهبي في «مختصر المستدرک» .

قلت : لم يذكر ابن أبي حاتم عن إبراهيم بن طهمان شيئاً في كتابه .

مثال آخر :

إبراهيم بن يزيد الخوزي : أحد الضعفاء ، ذكر الدارقطني أنه لم يلتق أيوب السختياني ، ولا سمع منه .

قلت : هذه الترجمة ليس لها وجود عند ابن أبي حاتم .
والشاهد أن هذا الكتاب له مزية عن كتاب ابن أبي حاتم في الاستيعاب والجمع ، وكثرة الإيراد ، وإن كان كتاب ابن أبي حاتم هو الأصل الذي بنى عليه العلائي كتابه .

• الكلام على كتاب «تحفة التحصيل» لولي الدين العراقي :

وأما كتاب « تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل » لولي الدين

العراقي فاعتمد في جمعه على كتاب ابن أبي حاتم وكتاب العلائي ، وزاد عليهما زيادات منيفة ، ونقد ، وحقّق ، وحرر الكلام في بعض السماعات .

مثال :

أبان بن عثمان بن عفان : قال أبو بكر الأثرم : قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - : أبان بن عثمان سمع من أبيه ؟ قال : لا ، من أين سمع منه ؟!!

قال العلائي : له عن أبيه في «صحيح مسلم» حديث : «لا ينكح المحرم ولا يُنكح» انتهى .

قلت : في «صحيح مسلم» وفي «سنن أبي داود» التصريح بسماعه من أبيه للحديث المذكور ، وفي «سنن أبي داود» التصريح بسماعه منه لحديث : ضمد المحرم عينيه بالصبر ، وله رواية عن أسامة بن زيد في «سنن النسائي» ، وتوقف المزي في ذلك ، فقال : إن كان محفوظاً . انتهى .

مثال آخر :

ز أسيد بن أبي أسيد : عن امرأة من المبايعات ، روايته عنها في «سنن أبي داود» ، قال المزي : أظنه غير البراد ، فإن البراد ليس له شيء عن الصحابة ، وإن يكنه فإن روايته عن المرأة منقطعة .

قلت : هذا من زيادات أبي زرعة في كتابه على العلائي وابن أبي حاتم .

وخلاصة ما تقدّم : فإنه يجب على الباحث عند دراسة اتصال السند أن يرجع إلى هذه المصنفات ، للوقوف على أقوال أهل العلم ، بالإضافة

إلى ما سبق بيانه من طرق الثبوت من السماع بدراسة أحاديث الراوي عن شيخه .

○ المرحلة الثالثة : النظر في مصنفات تراجم رواة الطبقات المتأخرة ، فإن هذه الطبقات لم تعن بها كتب المراسيل التي تقدم ذكرها ؛ ولذا فيجب على الباحث أن ينظر رواية الراوي عن شيخه في هذه المصنفات ، وأذكر منها :

- (١) « تاريخ بغداد » للخطيب البغدادي .
- (٢) « ذيل تاريخ بغداد » لابن النجار .
- (٣) « تاريخ دمشق » لابن عساكر .
- (٤) « التكملة لوفيات النقلة » للمنذري .
- (٥) « سير أعلام النبلاء » للحافظ الذهبي وهو من أهم المراجع في هذا الباب وأولاهها عناية بالبحث .
- (٦) « تذكرة الحفاظ » للذهبي .
- (٧) « وفيات الأعيان » لابن خلكان .
- (٨) « فوات الوفيات » للكتبي .

فينظر الباحث ترجمة الراوي ، فإذا وجد شيخه في السند المذكوراً ضمن شيوخه في الرواية ، ولم يرد فيها ما يدل على الطعن في الاتصال فلا بأس من تثبيت سماعه إذا كان اللقاء محتملاً ، فإن تحرير السماع في المتأخرين لم يكن على نفس الدرجة التي كان عليها المتقدمون .

○ المرحلة الرابعة : النظر في الوفيات والمواليد ، فيمن يُشك في سماعه من شيخه ، ولم يرد له ذكر في كتب المراسيل ، ولا نقد أحد من

أهل العلم روايته عن هذا الشيخ .

وهذه الحالات نادرة جداً ، فقل ما فات المحققين شيء من هذا .

○ المرحلة الخامسة: النظر في الكتب التي اعتنت بذكر أسماء المدلسين ، للوقوف على طبقته من حيث التدليس ، ومن يحتمل روايته عنه من شيوخه وإن عنعن عنه ، ومن لا يحتمل عنعنته عنه ، ونحو هذه المرجحات التي تمس حاجة الباحث إليها .

وأشهر ما صُنّف في هذا الباب مما هو مطبوع :

(١) « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » للحافظ

ابن حجر - رحمه الله - .

(٢) « التبيين لأسماء المدلسين » لبرهان الدين الحلبي .

ويعز وجود هذين الكتابين الآن .

(٣) « منظومة الذهبي في أهل التدليس » ، وهي مطبوعة بشرح

عبد العزيز الغماري .

(٤) « اتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ » للشيخ

حماد الأنصاري - رحمه الله - .

ومن أفضل هذه الأربعة : رسالة الشيخ حماد الأنصاري - رحمه

الله - فإنه جمع فيها ما في كتاب الحافظ ابن حجر وما في كتاب البرهان

الحلبي ، مع بيان طبقة كل راوٍ من التدليس ، في اختصارٍ غير مخل .



تدريبات للمناقشة

• ادرس اتصال التراجم التالية :

- (١) مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما .
- (٢) الأعمش ، عن يزيد بن أبان الرقاشي ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .
- (٣) ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عمر رضي الله عنهما .
- (٤) خلاص بن عمرو ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

• أي التراجم التالية مظنة التدليس ، وأيها منقطعة ؟

- (١) الأعمش ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .
- (٢) الحسن البصري ، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه .
- (٣) ابن جريج ، عن أبي الزبير المكي ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .
- (٤) سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي رافع رضي الله عنه .



تنبيهات مهمة على شرط الاتصال وإثبات السماع

○ التنبيه الأول :

اتفاق أهل الحديث على نفي سماع أو إثبات سماع حجة ، وإن لم يقف الباحث على ما يدل على ذلك .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في « تهذيب التهذيب »
(١٥٦/٢) في ترجمة حبيب بن أبي ثابت :

« قال ابن أبي حاتم في كتاب «المراسيل» عن أبيه : أهل الحديث اتفقوا على ذلك - أي على عدم سماع حبيب بن أبي ثابت من عروة بن الزبير - قال : واتفاقهم على شيء يكون حجة » .

○ التنبيه الثاني :

لا بد من تحقيق الرواية التي ورد فيها تصريح راوٍ متكلم في سماعه من أحد شيوخه بالسماع من هذا الشيخ قبل الحكم على روايته عنه بالاتصال .

شرح التنبيه :

بعض الرواة قد يُتكلَّم في سماعهم من بعض الشيوخ ، ثم يرد في رواية من الروايات تصريح هذا الراوي بالسماع - أو اللقاء - من هذا الشيخ ، فلا بد للباحث من التأكد من صحة سند الرواية التي ورد التصريح فيها بالسماع ، فبعض هذه الروايات قد تكون ضعيفة السند ، ومن ثمَّ فلا يحسن تصحيح السماع بمثل هذه الرواية الضعيفة .

• مثال :

رواية إبراهيم بن جرير البجلي ، عن أبيه رضي الله عنه .
قال أبو حاتم الرازي - رحمه الله - : « لم يسمع من أبيه » .
ونقله أبو عبيد الآجري عن أبي داود السجستاني .
وقال ابن سعد ، وإبراهيم الحربي في «العلل» : إنه ولد بعد موت أبيه .
فعلى هذا التقدير فسماعه من أبيه غير ثابت .
وأما ابن عدي ، فقال : « يقول في بعض رواياته حدثني أبي » .
قلت : يشير بذلك إلى ما أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير »
(٢٨٧ / ١ / ١) من طريق : داود بن عبد الجبار ، سمع إبراهيم بن جرير ،
قال : حدثني أبي أنه سمع النبي ﷺ يقول :
« من رأي حية فلم يقتلها خوفاً فليس منا » .
قلت : إلا أن هذه الرواية ساقطة ؛ لأن داود بن عبد الجبار تالف
الحال .

ولذا قال البخاري عند تخريج هذه الرواية :
قال لي سعيد بن سليمان ، حدثنا داود بن عبد الجبار - وكان
ببغداد وهو منكر الحديث - سمع إبراهيم بن جرير . . . الحديث .
فكأنما أشار إلى وهاء السند بالتعريف بضعف داود .
وهو ما بينه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فتعقب ابن عدي في
«التهذيب» بقوله :
« إنما جاءت روايته عن أبيه بتصريح التحديث منه من طريق : داود

ابن عبد الجبار عنه ، وداود ضعيف ، ونسبه بعضهم إلى الكذب » .

○ التنبيه الثالث :

ما يذكره البخاري في «التاريخ الكبير» من إثبات سماع أو عننة إنما هو حكاية للسند، فلا بد من التأكد من صحة السند الوارد به إثبات السماع.

شرح التنبيه :

يعني البخاري في « التاريخ الكبير » بذكر سماعات الرواة وعنعتهم عن شيوخهم الذين رووا عنهم ، ودرج كثير من أهل العلم على إثبات السماع بما يورده البخاري في «تاريخه» من قوله : « فلان سمع فلانًا » ، أو التحقق من سماعه إذا قال : « فلان عن فلان » ، والذي يتبين للباحث الفهم أن البخاري إنما يحكي سند الرواية ، وهذا قد يحتمل صحة السماع ، وقد يحتمل عكسه .

فيجب على الباحث أن يدقق النظر في سند الرواية التي نُثبت بها سماع من تُكَلِّم في سماعه من شيخه .

● مثال :

رواية عبيد بن آدم ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

قال البخاري في ترجمة عبيد بن آدم من «التاريخ الكبير» (١ / ٣ /

٤٤١) : « سمع عمر وأبا هريرة - رضي الله عنهما - روى عنه عيسى بن سنان » .

قلت : قد تفرد بالرواية عنه - عن عمر - عيسى بن سنان ، وروايته

عن عمر في «مسند الإمام أحمد» (٣٨/١)، وفيه تصريحه بالسماع من عمر رضي الله عنه ، إلا أن الراوي عنه وهو عيسى بن سنان ضعيف الحديث ، وقد تقدّم أن إثبات سماع راوٍ من راوٍ يلزمه صحة السند ، فدل هذا المثال على ما ذكرناه ، من أن البخاري إنما يحكي السند .

○ التنبيه الرابع :

لا بد من معرفة مصطلح العالم إذا أطلق وصف «التدليس» هل يريد به التدليس الاصطلاحي بشرطه الذي هو ثبوت اللقاء بالشيخ والسماع منه ثم الرواية عنه بالعننة ما لم يسمعه منه ، أم أنه يطلق التدليس على الإرسال سواء كان خفياً أو جلياً .

شرح التنبيه :

هذه المسألة قد أشرنا إليها قريباً ، ولأهميتها فسوف نفصل الكلام عليها ، فنقول :

التدليس - كما عرفه أهل النقد والمعرفة هو - : أن يروي الراوي عن شيخ سمع منه ولقيه حديثاً لم يسمعه منه ، بصيغة تحمل السماع ، كـ «عن» أو «قال» .

فشرط التدليس : ثبوت لقائه بالشيخ والسماع منه ، ثم يروي عنه ما لم يسمعه منه ، فيختلط بذلك سماعه مما ليس من سماعه ، وهو معنى التدليس ، إذ التدليس في اللغة : اختلاط الظلمة بالنور .
وأما الإرسال : فهو رواية الراوي عن من أدركه ولم يسمع منه ، أو عن من لم يره ، أو لم يدركه .

فشرط الإرسال : نفي مطلق السماع . فهو مسمع منه مطلقاً

فالإرسال والتدليس قد اتفقا في إسقاط الوساطة بين الراوي وبين من روى عنه ، إلا أنهما اختلفا في الشرط كما تقدّم ، واختلفا في الحكم . فأما حكم التدليس : ففي الجملة عدم الاعتداد بعننة المدلس في أي رواية من رواياته إلا إذا صرح بالسماع من شيخه في السند ، في كل حديث يرويه .

وأما حكم رواية المرسل : فإنه إذا وردت رواية له يصرح فيها بسماعه من شيخه الذي تكلم في سماعه منه ، فقد ثبت له بذلك لقاءه له ، وسماعه منه ، فكل رواية له عنه بعد ذلك محمولة على السماع وإن عنعنها ، ولا يُتفقد سماعه في كل حديث له عن هذا الشيخ .

ولذلك قيل : إن التدليس متضمن للإرسال ، وأما الإرسال فلا يتضمن التدليس ، ومن هنا تجوز من تجوز فأطلق التدليس على الإرسال ، والذي يصح في ذلك هو التفريق بينهما .

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - في «الكفاية» (ص: ٣٥٧) :
« التدليس متضمن للإرسال لا محالة ؛ لإسك المدلس عن ذكر الوساطة ، وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمعه فقط ، وهو الموهن لأمره ، فوجب كون التدليس متضمناً للإرسال ، والإرسال لا يتضمن التدليس ؛ لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمعه منه » .

قال الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/٦١٥) معلقاً على هذا القول :

« ولهذا لم يذم العلماء من أرسل ، وذموا من دلّس » .

وقال ابن عبد البر النمري في «التمهيد» (١/١٥):

«التدليس : هو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه ، وأدرك زمانه ، وأخذ عنه ، وسمع منه ، وحدث عنه بما لم يسمعه منه ، وإنما سمعه من غيره عنه ، ممن ترضى حاله أو لا ترضى ، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره ، وقد يكون لأنه استصغره .

هذا هو التدليس عند جماعتهم ، لا اختلاف بينهم في ذلك .

واختلفوا في حديث الرجل عن من لم يلقه ، مثل : مالك ، عن سعيد ابن المسيب ، والثوري ، عن إبراهيم النخعي ، وما أشبه هذا ، فقالت فرقة : هذا تدليس ؛ لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما ، كما فعلا في الكثير مما بلغهما عنهما ، قالوا : وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه ، مع علمه به دلالة ، قال أبو عمر :

فإذا كان هذا تدليسا ، فما أعلم أحداً من العلماء سلم منه في قديم

الدهر ولا في حديثه .»

● مثال :

أبو إسحاق السبيعي - واسمه عمرو بن عبد الله - من الموصوفين بالتدليس ، ومن أهل العلم من لا يقبل روايته حتى يصرح بالسماع من شيخه ، وقد روى عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - وسمع منه ، وثبت لقاءه له ، وقد احتج الشيخان بروايته عن البراء ، ولكنه إذا روى حديثاً عنه بالعننة كان مظنة التدليس ، فلا يُحتج به إلا إذا صرح

بالسمع .

وأما مجاهد بن جبر فهو من أئمة التابعين ، وليس هو من الموصوفين بالتدليس ، ولكن تُكَلِّم في سماعه من بعض الصحابة ، منهم ابن عمر - رضي الله عنه - ، فقليل : إنه لم يسمع منه .

فإذا وقف الباحث على ما يدل على صحة سماعه من ابن عمر ولو في رواية واحدة ، لكان ذلك دليلاً على حصول اللقاء ، ومن ثم الحكم على هذه الترجمة بالاتصال دون حاجة إلى البحث في سماعه بعد ذلك من ابن عمر في أي حديث يرويه عنه .

ولو تتبع الباحث مسند ابن عمر من كتاب «تحفة الأشراف» ، ونظر في ترجمة مجاهد بن جبر عنه ، فسوف يجد أن البخاري ومسلم قد احتجا بروايته عن ابن عمر - رضي الله عنه - ، بل إن أول حديث في ترجمته عن ابن عمر (٢٦/٦) فيه إثبات اللقاء والسمع ، فقد قال :

دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة ، وإذا الناس يصلون في المسجد صلاة الضحى ، فسألناه على صلاتهم : فقال : بدعة... الحديث .

فدلّ هذا على ثبوت سماعه من ابن عمر، فلا يلزم البحث بعد ذلك في عنعنته في باقي رواياته عنه ، لأنه إنما طعن على روايته عن ابن عمر بالإرسال ، لا بالتدليس .

فانظر إلى هذا الفرق الدقيق بين الروایتين وبين الحكمين .

○ التنبيه الخامس :

ليس كل المعلق حكمه الانقطاع ، فما علّقه الراوي في مصنف له عن شيخ من شيوخه ، فهو على الاتصال مادام قد ثبت له سماع هذا الشيخ ، ولم يوصف الراوي بالتدليس .

شرح التنبيه :

قد تقدّم شرح حدّ الحديث المعلق في « تيسير علوم الحديث » ، وتكلّمنا على بيان حكمه هناك ، وأن الغالب على هذا النوع الانقطاع لسقوط الشيخ أو الشيخ وشيخ الشيخ أو أكثر ، ولو سلسلة السند كلها . ولكن قد يرد في بعض الأسانيد الواقعة في المصنفات الحديثية أحد صور تعليق الحديث ، فيقول المصنّف : قال فلان ، ويذكر اسم شيخ من شيوخه ، وهذه عادة البخاري في كثير من تراجم «التاريخ الكبير» له ، وفي مواضع من «الصحيح» ، فإن كان المصنّف قد سمع من هذا الشيخ ، ولم يكن المصنّف أو الراوي الذي علّق السند موصوفاً بالتدليس ، حمل التعليق آنذاك على الاتصال ، ولم يخالف في ذلك إلا ابن حزم فحكم بانقطاعه ، وهو قول ضعيف .

● مثال :

قال البخاري - رحمه الله - في «التاريخ الكبير» في ترجمة محمد ابن المنذر الزيري (٢٤٣/١/١) :

قال إبراهيم بن المنذر ، حدثنا أبو زيد محمد بن المنذر الزيري ، قال : حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه : الخراج بالضم .

قلت : إبراهيم بن المنذر هو الحزامي ، وهو أحد شيوخ الإمام البخاري الذين روى عنهم وسمع منهم ، فإذا قال : « قال إبراهيم . . » فهي على الاتصال ، ولا شك ، وحكمها حكم (عن) ، والعنونة محمولة على الاتصال إذا ثبت سماع الراوي من الشيخ في الجملة ، ولم يكن الراوي موصوفاً بالتدليس .

● مثال آخر :

قال البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٩) :

قال الحميدي : حدثنا سفيان ، حدثنا حصين ، عن مسلم بن صبيح ، عن شتير بن شكل ، عن عبد الله ، قال :

ما خلق الله من أرض ولا سماء ولا جنة ولا نار أعظم من ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

قلت : الحميدي من شيوخ البخاري الذين سمع منهم ، وأكثر من الرواية عنهم ، فقلوه : « قال : الحميدي » محمولة على الاتصال إن شاء الله .

كانت هذه بعض التنبيهات المهمة التي يجب على الباحث أن يعنى بدراستها وفهمها ؛ لأهميتها ولمسيس الحاجة إليها ، وهي من نتاج الدراسة المتأنية ، وكثرة الممارسة العملية .



تدريبات للمناقشة

● أخرج النسائي (١٥٨/٤) ، وابن ماجه (١٣٢٨) من طريق :
النضر بن شيبان أنه لقي أبا سلمة بن عبد الرحمن ، فقال له :
حدثني بأفضل شيء سمعته يُذكر في شهر رمضان ، فقال أبو سلمة :
حدثني عبد الرحمن بن عوف ، عن رسول الله ﷺ أنه ذكر شهر
رمضان ففضّله على الشهور ، وقال :

« من قام رمضان إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » .
وعند ابن ماجه ، قال النضر : حدثني بحديث سمعته من أبيك
يذكره في شهر رمضان

قلت : تكلم بعض أهل العلم في سماع أبي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف من أبيه . ادرس هذه الترجمة مؤيداً ذلك بنقد
الرواية المذكورة إما إعلالاً أو إثباتاً للاتصال .

● ادرس التراجم التالية من حيث ثبوت وصف التدليس على
رواتها من التابعين :

(١) أبو الزبير المكي محمد بن مسلم ، عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه .

(٢) قتادة بن دعامة السدوسي ، عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه .



الشرط الثاني من شروط الصحة

• الشرط الثاني : عدالة الرواة وضبطهم :

وقد تعرفنا في « تيسير علوم الحديث » على معنى العدالة والضبط ، كما تعرفنا على أقسام الضبط ، والذي يعنينا هنا هو النظر في المباحث المتعلقة بهذا الشرط ، والتي هي في حقيقة أمرها تمثل علم الجرح والتعديل . فأول ما نبدأ به هو الكلام على الجهالة والإبهام .

■ الجهالة :

الجهالة بالراوي تنقسم إلى نوعين :

الأول : جهالة الحال . الثاني : جهالة العين .

• أما جهالة الحال : فهي متعلقة بعدم ورود ما يدل على حال الراوي من حيث الجرح والتعديل ، مع معرفة عينه ، إما نصاً - ولو برواية راوٍ واحد عنه - وإما برواية راويين أو أكثر عنه . ويندرج تحت هذا النوع أيضاً ورود التعديل غير المعتبر في الراوي . كأن يوثقه من اشتهر بتوثيق المجاهيل ، أو من اشتهر بالتساهل في التوثيق ، كابن حبان مثلاً .

قال الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر» (ص: ١٤٢) :

« لا يُقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر ، فأطلق التزكية » .

قلت : وبعضهم يُطلق على هذا الصنف من الرواة وصف «المستور» .

• حكم رواية مجهول الحال :

والجهالة بحال الراوي من أسباب رد روايته ، وعدم الاحتجاج بها ، إلا عند طائفة من المتأخرين الذين يحتجون برواية المستور، أو مجهول الحال؛ لأنه على العدالة الظاهرة ، وهو بخلاف قول الجمهور ، إذ أن اشتراط العدالة في الرواية وحدها لا يكفي ، بل لا بد أن يُضاف إليها اشتراط الضبط الذي هو الأصل ، وقد تسمَّح أهل العلم في بعض أسباب الفسوق إذا وقعت من الراوي، كالبدعة أو بعض الخوارم إن كان صادقاً ضابطاً لما يؤديه من الرواية.

• مثال :

إسحاق بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب .
روى عنه : أخوه إسماعيل بن عبد الله بن جعفر ، وكثير بن زيد الأسلمي ، وأبو بكر عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب .
ولم يوثقه أحد ، ولا جرحه أحد ، فهو من هذه الجهة مجهول الحال .

ولذا قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : « مستور » .

• مثال آخر :

نبهان المخزومي ، مولى أم سلمة ومكاتبها .
روى عنه الزهري ، ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

قلت : فهذا الراوي مجهول الحال ، ولا عبرة بذكر ابن حبان له في «الثقات» ؛ لأنه متساهل ، ولا يُقبل تعديله إلا بشروط يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى .

ولذا قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» : «مقبول» .

■ نكتة مهمة :

والفرق بين «مقبول» و«مستور» أن الأول من ليس له من الحديث إلا القليل ، وليس فيه ما يُترك من أجله ، فهو مقبول إذا توبع ، وإلا فليّن الحديث ، وغالبًا ما يورد الحافظ هذا الوصف فيمن لم يجرح ، ولم يوثقه إلا المتساهلين كابن حبان أو العجلي ، أو من وثقه من لا يُعتد بوثيقه من غير العارفين بأسبابه ، كأن يوثقه الراوي عنه ، ويكون غير عارف بأسباب الجرح والتعديل .

وأما الثاني فمختص بمن لم يرد فيه تعديل ، وقد يتجاوز الحافظ - رحمه الله - فيطلق هذا على ذاك ، وعكسه .

● أما جهالة العين : فهي متعلقة بمن لم يرو عنه غير راوٍ واحد ، ولم يرد فيه جرح ولا تعديل ، ولم يرد ما يدل على معرفة عينه ، وثبوت وجوده .

● مثال :

إسحاق الغزّال ، ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١ / ٢٣٩) ، فقال :

« روى عن الضحاك بن علي ، عن أبيه ، روى عنه عبد الصمد بن

عبد الوارث ، سمعت أبي يقول : ذلك ، وسمعتة يقول : هو مجهول» .

• تنبيه مهم :

ليس كل من تفرد بالرواية عنه راوٍ واحد ولم يوثقه ولا جرحه معتبر
يكون حكمه جهالة العين ، بل قد يكون مجهول الحال ، إذا ورد ما يدل
على عينه ، وثبوت وجوده .

• ومثال ذلك :

إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية ، روى عن جدته أم عطية
- رضي الله عنها - ، وتفرد بالرواية عنه إسحاق بن عثمان الكلابي .
لم يوثقه معتبر ، وإنما خرج حديثه ابن خزيمة وابن حبان في
«صحيحهما» ، وقد قال فيه الحافظ : « مقبول » ، وهذا معناه ارتفاع
جهالة عينه ، وذلك لأن حديثه قد بين لنا ما يدل على عينه ، وأنه حفيد
أم عطية - رضي الله عنها - ، ولأجل ذلك فقد خرج حديثه ابن خزيمة
وابن حبان ؛ لأنه عندهما على العدالة الظاهرة ، بعد ارتفاع جهالة عينه .
والشاهد من ذلك :

أن التمييز بين جهالة العين وجهالة الحال لا يختص بعدد الرواة
فحسب ، بل قد يختص - أيضاً - بالقرائن الدالة على عين الراوي ،
فكل من روى عنه اثنان فصاعداً فقد ارتفعت جهالة عينه ، وليس كل من
لم يرو عنه غير راوٍ واحد يكون مجهول العين .

• جهالة العين والتصنيف في الأسماء :

كثيراً ما يكون حكم بعض النقاد من أهل العلم على راوٍ بجهالة

العين لعدم وقوفه على ذكر له في كتب التراجم والجرح والتعديل ، ولربما يكون هذا الراوي غير موجود أصلاً ، وإنما نشأ اسمه في السند عن تصحيف بعض الرواة لاسم راو آخر يروي نفس الحديث .

• مثال :

أخرج الإمام أحمد في «مسنده» (١/١٦٨-١٦٩) من طريق :
عبد الله بن لهيعة ، حدثنا بكير بن عبد الله بن الأشج ، أنه سمع
عبد الرحمن بن حسين ، يحدث أنه سمع سعد بن أبي وقاص ، يقول :
سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ستكون فتنة ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من
الماشي ، ويكون الماشي فيها خيراً من الساعي » .

قال : وأراه قال : « والمضطجع فيها خير من القاعد » .
قلت : ورواة هذا السند لهم تراجم في كتب الرجال ، إلا عبد الرحمن
ابن حسين هذا ، فقد ترجمه الحسيني في «الإكمال» (٥٠٦) ، وقال :
«عن سعد بن أبي وقاص ، وعنه بكير بن الأشج ، غير معروف» .
قلت : يشير بذلك إلى جهالته ، وفي الحقيقة إن هذا الراوي لا
وجود له ، وإنما اختطأ ابن لهيعة في اسمه ، والصواب : حسين بن عبد
الرحمن ، وهو الأشجعي ، قلب ابن لهيعة اسمه فظن الحسيني أنه
مجهول .

قال الحافظ ابن حجر في « تعجيل المنفعة » (٦١٦) :
« عبد الرحمن بن حسين ، روى عن سعد بن أبي وقاص رضي الله

عنه أنه سمعه يحدث في «الفتنة يكون فيها القاعد خير من القائم»، من رواية ابن لهيعة ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج عنه ، قال الحسيني : غير معروف .

قلت : وهو كلام مستروح ، والرجل معروف ، وإنما أخطأ ابن لهيعة فقلبه ، وهو حسين بن عبد الرحمن الأشجعي ، وقيل فيه : حُـسـيـل باللام بدل النون، والحديث عند الترمذي وأبي داود وغيرهما ، وحسين بن عبد الرحمن مخرَّج له في السنن ومترجم في «التهذيب» فلا يُستدرَكُ .

• مثال آخر :

سالم بن بشير ، من رجال «مسند أحمد» ، قال الحسيني في «الإكمال» (٢٨٦) : « عن عكرمة ، وعنه دويد الخراساني ، مجهول » .
وتعقبه الحافظ ابن حجر في «التعجيل» (٣٥١) بقوله :

« هذا غلط نشأ عن تحريف ، وإنما هو سَلَم بسكون اللام بعدها ميم » .

قلت : سَلَم بن بشير له ترجمة في «التاريخ الكبير» للبخاري (١٥٨/٢/٢) ، وترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٦٦/١/٢) ونقل عن ابن معين قوله : « ليس به بأس » .

• حكم رواية مجهول العين :

وجهالة العين من أسباب رد رواية الراوي أيضاً ، إلا أنها تختلف عن جهالة الحال في أنها من أسباب الضعف الشديد في الرواية ، فرواية مجهول العين لا تُقَوَّى ولا تتقَوَّى بالمتابعات أو الشواهد ، ولا يُعتبر بها في

الترجيح ، بخلاف رواية مجهول الحال أو المستور ، فإن جهالة الحال من أسباب الضعف المحتمل ، فإذا توبع على روايته انجبر ضعفه ، وارتقى حديثه إلى الحسن بمجموع الطرق ، وهو ما استقر عليه الاصطلاح عند أكثر المتأخرين ، بخلاف ما عليه المتقدمون في هذه المسألة .

■ الإبهام :

ومن صور الجهالة إبهام اسم الراوي في السند ، كأن يقول الراوي : (حدثني رجل) ، أو (عن رجل) ، أو (عن فلان) ، ولا يذكر اسمه ، فهذا حكمه حكم مجهول العين ، لأنه لم تُعلم عين هذا المبهم فضلاً عن حاله .

● مثال :

أخرج عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٤٠) :
عن ابن جريج ، قال : أخبرني حسن بن مسلم ، عن بعض أصحابه ، عن عثمان بن عفان ، أنه كان يقول :
سووا صفوفكم ، وحاذوا المناكب ، وأعينوا إماءكم ، وكفوا أنفسكم ، فإن المؤمن يكف نفسه . . . الأثر .
فقوله : « عن بعض أصحابه » من مبهمات الإسناد .

● إبهام الصحابي :

ولكن إن كان المبهم من الصحابة ، وورد في السند ما يدل على ذلك كأن يقول الراوي : (عن رجل من الصحابة) ، أو (عن رجل سمع من النبي ﷺ) ، أو (عن سمع النبي ﷺ) ، ونحوها فهذا لا يلزم

معرفة عين المبهم ، لثبوت صحبته ، فإن الصحابة كلهم عدول بتعديل الله تعالى ورسوله ﷺ لهم .

وأما اتصاله: فإن كان التابعي قد صرح بالسماع من الصحابي المبهم ، فلا كلام ، وسنده متصل ، وإن لم يصرح فهو موضع تردد وتوقف - وإن ثبت للتابعي السماع من جملة من الصحابة - لأنه قد لا يكون ثبت له سماع من هذا المبهم خصوصاً ، فتكون روايته عنه مرسلة .
وأما إن كان الراوي صحابياً صغيراً ، عن صحابي آخر قد أبهم ، فروايته على الاتصال ، وإن لم يصرح بالسماع منه ؛ لأنه على أسوأ تقدير يكون مرسلأ ، و مرسل الصحابي محتج به ، إذ الساقط لا يخرج عن كونه صحابياً أيضاً .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - في «علوم الحديث» (ص: ٥٦):
« الجهالة بالصحابي غير قاذحة ، لأن الصحابة كلهم عدول » .

• مثال :

أخرج الإمام أحمد في «مسنده» (٣٤/٤) :
حدثنا يونس ، حدثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن رجل من أهل المدينة :

أنه صلى خلف النبي ﷺ ، فسمعه يقرأ في صلاة الفجر ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ و ﴿ يَسَ ١ ﴾ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴿ .

فقوله : « عن رجل من أهل المدينة أنه صلى خلف النبي ﷺ » دلالة على إبهام الصحابي ، إلا أن هذه الرواية لا تقتضي سماع سماك من

هذا الصحابي ، لأنه لم يصرح بما يدل على سماعه منه أو تحمله هذا الحديث عنه ، فلا يُحكم على هذا السند بالاتصال .

• مثال آخر :

أخرج الإمام أحمد في «المسند» (٣٦/٤) :

حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، وحجاج ، قال : أخبرنا شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد ، وقال غندر : عبد ربه بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، قال :

أخبرني من رأي النبي ﷺ عند أحجار الزيت يدعو بكفيه .

قال حجاج : ورفع شعبة كفيه وبسطهما .

فهذا الحديث قد أُبهم صحابيه ، وقد صرح محمد بن إبراهيم بسماعه من هذا الصحابي ، فسنده متصل .

• التعديل على الإبهام :

ومن أهم مسائل هذا الباب : حكم التعديل على الإبهام ، وصورته أن يقول الراوي : حدثني الثقة ، أو حدثني رجل ثقة ، فالذي عليه الجمهور : أنه لا يُحتج بما هذا صورته ؛ لأنه قد يكون هذا المبهم الموثق ثقة عند الراوي عنه ، ضعيف عند غيره من أهل العلم ، وقد يكون الراوي المعدل للمبهم لا دراية له بالجرح والتعديل ، فلربما أطلق التوثيق على العدالة الظاهرة ، أو الصلاح والعبادة ، ويكون الراوي الذي وثقه ضعيفاً من جهة الضبط .

قال الخطيب البغدادي في «الكفاية» (ص: ١١٥) :

« إذا قال العالم : كل من رويت عنه فهو ثقة ، وإن لم أسمه ، ثم روى عمن لم يسمه ، فإنه يكون مزكياً له ، غير أنا لا نعمل على تزكيته ؛ لجواز أن نعرفه إذا ذكره بخلاف العدالة » .

قلت : وهو ما اعتمده الإمام أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - ، واستقر عليه الاصطلاح عند أهل العلم .

قال ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص : ١١٠) :

« لا يجزيء التعديل على الإبهام من غير تسمية المعدل ، فإذا قال : « حدّثني الثقة » أو نحو ذلك مقتصرًا عليه ، لم يُكتف به - فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه وغيرهما - خلافاً لمن اكتفى بذلك ، وذلك ؛ لأنه قد يكون ثقة عنده ، وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده أو بالإجماع ، فيحتاج إلى أن يسميه حتى يُعرف ، بل إضرابه عن تسميته مريب ، يوقع في القلوب فيه تردداً » .

• مثال :

قول الشافعي - رحمه الله - : أخبرنا الثقة ، عن صالح مولى التوأمة . . .

قال بعض أهل العلم والمعرفة : « هو إبراهيم بن أبي يحيى » .

قلت : إبراهيم بن أبي يحيى ، هو الأسلمي متروك منسوب إلى الكذب والوضع ، وجمهور أهل العلم على وهائه وسقوطه ، إلا الشافعي - رحمه الله - فإنه قد وثّقه ، وقال :

« لأن يخر إبراهيم من بُعد ، أحبُّ إليه من أن يكذب ، وكان ثقة

في الحديث » .

وأما الإمام أحمد فقال : « لا يُكتب حديثه ، ترك الناس حديثه ، كان يروي أحاديث منكراً لا أصل لها ، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه » ، وقال النسائي : « متروك الحديث » ، وفي موضع آخر قال : « ليس بثقة ، ولا يُكتب حديثه » ، وقال بشر بن المفضل : « سألت فقهاء أهل المدينة عنه ، فكلهم يقولون : كذاب » ، وقال يحيى بن سعيد : « كذاب » ، ونسبه البزار إلى الوضع .

● رواية الثقة عن المجهول :

وأما رواية الثقة عن المجهول فقد اشتهر عند بعض أهل العلم ارتفاع الجهالة وثبوت العدالة والضبط له بذلك ، وإن لم ينص صراحة على التوثيق ، إذ أنه لو علم فيه جرحاً لذكره .

وهذا القول قد انتقده الخطيب فقال في «الكفاية» (ص: ١١١) :

« احتج من زعم أن رواية العدل عن غيره تعديل له بأن العدل لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره ، وهذا باطل ؛ لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته ، فلا تكون روايته عنه تعديلاً ، ولا خبراً عن صدقه ، بل يروي عنه لأغراض يقصدها ، كيف وقد وُجد جماعة من العدول الثقات رَوَوْا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم مع علمهم بأنها غير مرضية ، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية ، وبفساد الآراء والمذاهب » .

قلت : وهذا ظاهر صنيع ابن خزيمة وابن حبان ، وجرى عليه الشيخ الألباني - رحمه الله - بشرط آخر قيده به ، وهو : أن لا يروي منكراً .

وسوف يرد التعرّيج على مناهج أهل العلم في الجرح والتعديل قريباً، فلا حاجة إلى الكلام عليها هنا.

إلا أنه من المهم جداً أن نبين مسألتين هامتين من مهمات هذا الباب:

■ **الأولى** : أن رواية الثقة عن المجهول وإن كانت لا تُثبت ثقته وقبول روايته في الجملة ، إلا أنها مما تنفعه .

فقد روي ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٦/١/١) :

سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة ، مما يقوّيه ؟

قال : إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوّه روايته عنه ، وإذا كان

مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه .

قلت : وبالنظر في هذا الجواب يتبين لنا : أن رواية الثقة عن الراوي

تنفعه إن كان مجهولاً ، ووجه منفعتها له أن تُخرجه من حيز جهالة العين

إلى جهالة الحال ، لا أن ترفع جهالة حاله أيضاً ، وتكون توثيقاً له .

■ **الثانية** - وهي الأهم - : أن رواية العارف بأسباب الجرح

والتعديل إن كان لا يروي إلا عن ثقة عنده ، وكان معتمداً في التوثيق

تعديل لمن روى عنه من المجاهيل .

كأن يروي عبد الرحمن بن مهدي - مثلاً - عن راوٍ لم يتعرض له أحد

بجرح ولا تعديل ، فهي آنذاك تكون تعديلاً له ، لأن ابن مهدي كان لا

يروي إلا عن ثقة ، ومثله يحيى بن سعيد .

وفي «سؤالات أبي داود» للإمام أحمد (١٣٧) :

قال : قلت لأحمد : إذا روى يحيى أو عبد الرحمن بن مهدي عن

رجل مجهول ، يُحتج بحديثه ؟ قال : يُحتج بحديثه .

وقد ورد في سؤالات أبي داود (٤٦٩) :

سمعت أحمد قال : عثمان بن غياث ، ثقة ، أو قال : لا بأس به ، ولكنه مرجئ ، حدث عنه يحيى ، ولم يكن يحدث إلا عن ثقة .

وأخرج الخطيب في «الكفاية» (ص: ١١٥) من طريق :

أبي بكر الأثرم ، قال : سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - يقول : إذا روى عبد الرحمن عن رجل ، فروايته حجة .

قال أبو عبد الله : كان عبد الرحمن أولاً يتساهل في الرواية عن غير واحد ، ثم تشدد بعد ، كان يروي عن جابر ، يعني الجعفي ، ثم تركه . قلت : وقريب منهما شعبة بن الحجاج ، فقد قال الذهبي في «الميزان» : « شيوخ شعبة جياذ » .

إلا أنه يجب أن يُنظر فيما رواه ذلك المستور أيضاً ، فإن لم يكن فيه ما يُنكر احتج بروايته ، والله أعلم .

ومن ذلك أيضاً : من احتجَّ به الشيخان في «صحيحهما» - أو أحدهما - ممن لم يرد فيه جرح ولا تعديل .

• مثال :

طلق بن معاوية النخعي ، احتج به مسلم في «صحيحه» ، ولم يتعرض له أحد قبل الإمام مسلم بجرح أو تعديل ، وإنما ذكره ابن حبان في «ثقافته» ، وقال الحافظ في «التقريب» : «تابعي كبير مخضرم مقبول» . قلت : احتجاج مسلم به مما يقوي حاله ، وهو دليل على ثقته .

• قاعدة العلامة أحمد شاكر في الاحتجاج بالمستور :

من المهم للباحث أن يتعرف على القواعد التي سار عليها العلماء في الاحتجاج بالرواة ، لا سيما تلك القواعد التي قعدها المعاصرون ، لأجل الوقوف على مذاهبهم في التصحيح والتضعيف ، والاعتبار بقواعدهم فيما وافقوا فيه أهل النقد والرواية والتعليل .

ومن أهم هذه القواعد تلك القاعدة التي سار عليها الشيخ العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - في توثيق الرواة ، لا سيما المستورين منهم .
ومفاد هذه القاعدة :

أن الراوي إن لم يرد فيه جرح ولا تعديل ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، والبخاري في «التاريخ الكبير» وسكت عنه ، فهو ثقة .

بل لربما احتج بتوثيق ابن حبان أو العجلي ونحوهما من المتساهلين وإن خالفه قول أحد الأئمة بجهالة الراوي .

وكان من نتيجة هذه القاعدة : الاحتجاج برواية المستور ، التي هي موضع رد عند أكثر أهل العلم ، ومن ثم تصحيح أحاديث هذه الطبقة من الرواة .

• مثال :

ما أخرجه أحمد (٢١٧) : حدثنا سليمان بن داود ، أبو داود ، حدثنا سلام - يعني أبا الأحوص - عن سماك بن حرب ، عن سيّار بن المروار ، قال : سمعت عمر يخطب وهو يقول :

إن رسول الله ﷺ بنى هذا المسجد ونحن معه ، المهاجرون والأنصار

فإذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر أخيه ، ورأى قوماً يصلُّون في الطريق ، فقال : صلُّوا في المسجد .

علّق عليه العلامة أحمد شاکر قائلاً :

« إسناده صحيح ، سيار بن المعرور التميمي المازني : ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال ابن المديني : مجهول » .

فتصحيحه للسند ، يدل على احتجاجه بتوثيق ابن حبان ، وإن قابله حكم ابن المديني على الراوي بالجهالة ، وهو الراجح ، فقد تفرد بالرواية عنه سماك ، ولم يوثقه معتبر .

• مثال آخر :

ما أخرجه عبد الله في الزوائد على «المسند» (٤٢٦):

حدثنا إسماعيل أبو معمر ، حدثنا يحيى بن سليم الطائفي ، عن إسماعيل بن أمية ، عن موسى بن عمران بن منّاح ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان : أنه رأى جنازة فقام إليها ، وقال :

رأيت رسول الله ﷺ رأى جنازة فقام لها .

قال العلامة أحمد شاکر معلقاً عليه :

« إسناده صحيح ، ، موسى بن عمران بن منّاح ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وليس بمشهور ، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٩٦/١/٤) » .

قلت : فاحتج بهذا الراوي ؛ لإيراد ابن حبان له في «الثقات» ، وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» .

• قاعدة العلامة الألباني - رحمه الله - في توثيق المستور:

وأما الشيخ الألباني - رحمه الله - فقد سار في مسألة المستور نحو ما سار عليه العلامة أحمد شاكر ، ولكن مع اختلاف يسير يدل على دقة نظر الشيخ .

فإنه - رحمه الله - اشترط للاحتجاج برواية من ذكره ابن حبان في «ثقاته» ، ولم يوثقه غيره ، ولم يرد ما يدل على أن ابن حبان قد سبر رواياته وعرف حاله على الحقيقة شرطين :

الأول : أن يروي عنه جمع من الثقات .

الثاني : أن لا يروي ما يُنكر عليه .

قال - رحمه الله - في مقدمة كتابه «تمام المنّة» (ص: ٢٥) :

« من وثقه ابن حبان ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، ولم يأت بما يُنكر عليه ، فهو صدوق يُحتج به » .

قلت : قد تقدّم بيان أن رواية الثقة عن مجهول العين قد تنفعه ، وأما روايته عن المستور فلا ترقيه بحال إلى درجة الصدوق ، إلا أن يكون الراوي عنه من العارفين بالجرح والتعديل ، ويكون لا يروي إلا عن ثقة .

وأنت كما ترى فإن الشيخ - رحمه الله - لم يشترط هذا الشرط ، وإنما أطلق القول بأن يكون الراوي عنه من الثقات ، وأما الشرط الثاني وهو انتفاء النكارة ، فلا أظن أن هذا الشرط يقع للمستور إلا بالمتابعة ، وأما تفرد المستور بحديث فإن كان المتن معروفاً من وجه آخر ، إلا أن السند - لا شك - قد يكون منكراً لتفرد المستور به ، وعدم المتابع عليه .

ومن ثمّ فلا بد من اشتراط انتفاء النكارة في السند وفي المتن جميعاً

وهذا يلزم منه وجود المتابع ، وهو ما قرره أهل العلم والحذق والنقد .
ويشير إلى ذلك قول الحافظ ابن حجر في «الزهد» (ص : ١٠٧) :
« قد قبل روايته - [أي المستور] - جماعة بغير قيد ، وردھا
الجمهور ، والتحقيق : أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يُطلق
القول بردها ، ولا بقبولها ، بل يُقال : هي موقوفة إلى استبانة حاله كما جزم
به إمام الحرمين ، ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر .»
قلت : الذي يهمننا في المستور هو ضبطه ، إذ أنه لو علم منه ما
يُتهم لأجله ما امتنع العلماء عن الكلام فيه وبحثه وشرحه ، فإذا لم يرد
فيه جرح ولا تعديل ، ولم يرو ما يُنكر عليه ، فبقي معرفة ضبطه ،
وضبط الراوي إنما يثبت بموافقته للثقات ، وقلة ضبطه إنما تُعرف بمخالفته
لهم .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - (ص : ١٠٦) :

« يُعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات
المعروفين بالضبط والإتقان ، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث
المعنى لرواياتهم ، أو موافقة لها في الأغلب ، والمخالفة نادرة ، عرفنا
حينئذ كونه ضابطاً ثبناً ، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم ، عرفنا اختلال
ضبطه ، ولم نحتج بحديثه .»

قلت : فعاد الأمر على المتابعة والموافقة في الرواية أو التفرد ، فمتى
توبع ، كان هذا دليلاً على ضبطه ، ومتى خالف بتفرد أو بمخالفة ، كان
هذا دليلاً على قلة ضبطه .

• مثال :

ما أخرجه أبو داود (٩٠) ، والترمذي (٣٥٧) ، وابن ماجه (٩٢٣) من طريق : يزيد بن شريح ، عن أبي حيّ المؤذن ، عن ثوبان - رضي الله عنه - مرفوعاً :

« لا يحل لامريء أن ينظر في جوف بيت امريء حتى يستأذن ، فإن نظر فقد دخل ، ولا يؤم قوماً فيخص نفسه بدعوة دونهم ، فإن فعل فقد خانهم ، ولا يقوم إلى الصلاة وهو حقن . »

قلت : في هذا السند أبو حيّ المؤذن ، واسمه شداد بن حي ، لم يوثقه أحد من أهل العلم ، وإنما أورده ابن حبان في «ثقاته» في أتباع التابعين ، والعجلي ، وروى عنه يزيد بن شريح ، وشرحبيل بن مسلم ، وراشد بن سعد .

قلت : فأفضل أحواله أن يكون مجهول الحال ، وأما الحافظ ابن حجر فقال : « صدوق » ، وهو مما يُستدرك عليه كما بينته في «الصون» (٦٥/١) ، وأبو حيّ لم يُتابع على هذا الحديث ، وإنما اختلف عليه فيه ، بما يدل على اضطراب يزيد بن شريح فيه ، بالإضافة إلى جهالة حال أبي حيّ ، فالسند ضعيف ، وليس ثمة ما يدل على أن أبا حيّ قد ضبط هذه الرواية .

• مثال آخر :

أخرج أبو نعيم في «الحلية» (٢٤٣/٥) من طريق : إسماعيل بن عياش ، عن صفوان بن عمرو ، عن يزيد بن ميسرة ،

عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« ما من شيء أثقل في الميزان من خلق حسن » .

قلت : يزيد بن مسيرة هو ابن حلبس ، أورده ابن أبي حاتم في
«الجرح والتعديل» (٢٨٨/٤/٢) ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ،
 وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٢٧/٧) ، فهو مجهول الحال .
 وبتتبع طرق هذا الحديث نجد أن يزيد بن مسيرة قد توبع على هذه
 الرواية .

فقد أخرجه أحمد (٤٤٦/٦ و٤٤٨) ، وأبو داود (٤٧٩٩) ، وابن
 حبان (١٩٢٠) من طريق : شعبة ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن عطاء
 الكيخاراني ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء به .
 وسنده صحيح ، وعطاء الكيخاراني هو ابن نافع ، من الثقات .
 فدلَّ هذا على أن يزيد بن مسيرة قد وافق الثقات في روايتهم ، فهذا
 دليل على أنه قد ضبط الرواية .

• صورة أخرى من الاحتجاج برواية المستور :

ومن الأمثلة التي كثيراً ما ترد في «الصحيحين» ، وفي خارجهما ،
 تصحيح بعض الأئمة لحديث من اشتهر بالصدق، والعدالة، والصلاح
 والإمامة ، ولم يرد فيه ما يدل على ضبطه ، فهذا الصنف يجري أهل
 العلم على تصحيح حديثه ما لم يرد فيه جرح ، لا سيما إن كانت روايته
 عالية ، كأن يروي عن طبقة الصحابة ، أو عن طبقة كبار التابعين .
 وقد بَوَّبَ الخطيب في كتابه «الكفاية» (ص: ١٠٩) :

« باب : في المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة ، لا يحتاج إلى تزكية المعدل » .

وقال :

« مثال ذلك : أن مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وشعبة بن الحجاج ، وأبا عمرو الأوزاعي ، والليث بن سعد ، وحماد بن زيد ، وعبد الله بن المبارك ، . . . ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر ، واستقامة الأمر ، والاشتهار بالصدق ، والبصيرة ، والفهم ، لا يُسأل عن عدالتهم ، وإنما يُسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين ، أو من أشكل أمره على الطالبين » .

• مثال :

إبراهيم بن يزيد النخعي ، أحد شيوخ الإسلام ، وأئمة الدين ، وحفاظ الحديث ، احتج به أئمة الحديث ، وخرجوا له في الصحيح ، ولم يرد في ترجمته لفظ التوثيق الذي هو معروف عند أهل الحديث : « ثقة » أو نحوه ، فتعالم أحد المعاصرين ، فقال : « إبراهيم هذا لم أجد في « التهذيب » ولا في « الجرح والتعديل » من وثقه » .
فهذه من طامات من تصدى للتصنيف - فضلاً - عن التحقيق ، وهو بعد لم يتقن .

• أسباب الطعن في العدالة :

أسباب الطعن في العدالة خمسة :

(١) الوصف بالكذب .

(٢) التهمة بالكذب .

(٣) النسبة إلى وضع الحديث .

(٤) التهمة بوضع الحديث .

(٥) الوصف بالبدعة .

والفرق بين الوصف بالكذب ، والتهمة بالكذب أو النسبة إلى الوضع والتهمة بالوضع ، أن الوصف بالكذب أو بالوضع قد دلَّ عليه دليل صحيح غير مردود ، كأن يرد عن الراوي نفسه اعترافه بالكذب أو بالوضع ، أو أن يقوم عند الناقد دليل قوي يدل على كذب الراوي أو وضعه ، كادعاء سماع ممن لم يلحق به ، أو ادعاء رؤية مستحيلة - كما تقدّم في حادثة موسى الطويل - أو كاعترافه بوضع حديث ، أو عدة أحاديث .

• مثال :

زياد بن ميمون الفاكهي ، قال يزيد بن هارون : « كان كذاباً » ، وقال أبو داود : « أتيتَه فقال : أستغفر الله ، وضعت هذه الأحاديث » . وأما التهمة بالكذب فغالباً تكون مما ينقدح في قلب الناقد ، إلا أنه لا يجد لها دليلاً ، وإنما هي قرائن تدل عليها .

كأن يكون الراوي من المجاهيل ، فيروي حديثاً باطلاً بسند رجاله ثقات ، فلا يكون الحمل فيه إلا عليه ، فيُتهم به ، أو يكون راوية للموضوعات ، أو يكون من القصاص فيورد عدة من المكذوبات ، أو أحاديث تخالف الشريعة بسند مشرق واحد ، أو أكثر .

• مثال :

إسماعيل بن موسى ، عن علي بن يزيد الذهلي ، قال : حدثنا
سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« إذا كان يوم القيامة نُصب لي منبر طوله ثلاثون ميلاً ، ثم ينادي
مناد من بطنان العرش : أين محمد ؟ فأجيب ، فيُقال لي : ارق ، فأكون في
أعلاه ، قال : ثم ينادي الثانية : أين علي بن أبي طالب ؟ فيكون دوني
بمِرْقاة ، فيعلم جميع الخلائق أن محمداً سيد المرسلين ، وأن علياً سيد
المؤمنين » .

قال أنس بن مالك : فقام إليه رجل ، فقال : يا رسول الله ، من
يُبغض علياً بعد هذا ؟ فقال :

« يا أبا الأنصار ، لا يبغضه من قریش إلا شقي ، ولا من الأنصار
إلا يهودي ، ولا من العرب إلا دعي ، ولا من سائر الناس إلا شقي » .

هذا الحديث أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٧٣٩) ، وقال :
« هذا موضوع على رسول الله ﷺ ، وعلي بن يزيد مجهول ،
والمتهم به إسماعيل بن موسى ، كان غالباً في التشيع ، وكان أبو بكر بن
أبي شيبة يسميه بالفاسق » .

• الوصف بالبدعة :

البدعة : هي الحدث في الدين بعد الإكمال .
والوصف بالبدعة من أسباب الطعن في عدالة الراوي ، والذي
استقر عليه الاصطلاح الاحتجاج برواية الموصوف بالبدعة إن كان صادقاً

في لهجته وروايته ، ضابطاً لما يرويه ، لا يستحل الكذب ، ولا يروي ما يشيد بدعته .

وهذا الحكم بخلاف من كره التحديث عن المبتدع في حياته ،
فالثانية من باب زجره بهجره ، وإطفاءً لبدعته ، وإن كان المستقر عندهم
جواز ذلك إن لم يكن داعية ، وأما إن كان داعية فالترك أولى ، إلا أن
ينفرد بما لا يرويه غيره ، وهذا مختص بباب الرواية ، لا بباب النقد
والتحقيق الذي هو موضوع الكتاب .

• الكلام على ضبط الراوي ومتعلقاته :

والآن بعد أن انتهينا من الكلام على العدالة ومتعلقاتها ، نبدأ
بالكلام على الضبط ومتعلقاته .

والضبط : هو أن يؤدي الراوي الرواية على الوجه الذي تحملها عليه
دون إخلال سواءً بالسند ، أو بالمتن ، أو بكليهما .
وينقسم إلى :

(١) **ضبط صدر :** وهو متعلق بحال السماع والأداء .

(٢) **ضبط كتاب :** وهو متعلق بالكتابة والمقابلة وحفظ الكتاب .

وكلاهما لا يقل أهمية عن الآخر ؛ لاعتماد كل منهما على الآخر ،
فيلزم الراوي أن يكون متيقظاً حال السماع ، واعياً لما يسمع ، لا يداخله
الفكر ، ولا يعتريه الفتور والنعاس وما في حكمهما ، فيخل بالسماع ،
ولا يكون لعباً في المجلس ، أو مطلق البصر ، فيضيع عليه السماع
والتيقظ عند الكتابة والتدوين ، ثم يلزمه إذا كتب عن الشيخ أن يقابل ما

كتبه بأصل الشيخ ، أو بأصل صحيح مقابل على أصل الشيخ ، ثم يحفظ كتابه من أيدي الغير، لئلا يُدَسَّ فيه ما ليس منه ، وليختمه ، وليخطط على فُرَج الكتاب ، لئلا يُدخل فيها ما ليس من مسموعه .

ويُعرف ضبط الراوي بموافقة أو مخالفته للثقات ، وقد تقدّم الكلام على هذه المسألة عند الكلام على رواية المستور .

والطعن في الضبط قد يكون : أصلياً ، وقد يكون وارداً على الراوي .

فأما الأصلي : فإما أن يكون محتملاً ، فإذا توبع الراوي على روايته انجر هذا الضعف ، وإما أن يكون شديداً ، لا يُفيد في التقوية ، ولا تنفعه المتابعة ، وأما الوارد : فيكون لاختلاط الراوي .

• الكلام على الاختلاط :

والاختلاط قد يقع باحتراق كتب الراوي ، إن كان اعتماد الراوي على كتبه ، كما وقع لعبد الله بن لهيعة ، فإنه اختلط لما احترقت كتبه . ومنهم من كان اختلاطه لكبر سنه ، كجماعة منهم : عطاء بن السائب ، والجريري .

ومنهم من اختلط بذهاب بصره ، فكان يُلقَن ما ليس من حديثه فيحدث به بسلاسة باطن ، كعبد الرزاق الصنعاني ، وهشام بن عمار الدمشقي .

• سبر رواية المختلط :

يجب على الباحث إذا كان أحد رواة السند قيد البحث ممن وُصف

بالاختلاط أن ينظر عدة أمور :

أولاً : هل الراوي المختلط حدث بشيء بعد اختلاطه؟

ثانياً : إن كان حدث بعد اختلاطه ، لزم الباحث أن ينظر الراوي عنه ، هل هو ممن سمع منه قبل الاختلاط أم بعد الاختلاط ، أم أنه سمع منه في الحالين؟

ثالثاً : إن كان الراوي عنه ممن سمع منه قبل الاختلاط ، وكان المختلط ثقة ، فلا يضر آنذاك الاختلاط .

رابعاً : إن كان الراوي عنه ممن سمع منه بعد الاختلاط ، فينظر ، هل تابع المختلط أحداً من الثقات ؟ فإن كان قد توبع ، فهذا دليل على أنه لم يخطئ في هذه الرواية ، وأنه قد ضبطها ، وإن كان قد خولف فيها ، فهذا دليل على أنه قد أخطأ في هذه الرواية ، وأنها من جملة ما اختلط عليه .

خامساً : إن كان الراوي عنه ممن سمع منه قبل الاختلاط وبعده ، فإن كان ثمة قرينة تدل على أن روايته هذه عنه مما سمعه منه قبل الاختلاط ، فلا كلام ، وإلا نظر في متابعات السند كالذي قبله .

سادساً : إن كان الراوي المختلط ضعيف أصلاً ، فلا حاجة للبحث في حاله ؛ لأنه لا يؤثر آنذاك مسألة الاختلاط ، إذ أنه سبب آخر للضعف غير السبب الأصلي ، وإنما يُنظر في متابعات السند .

وبذلك يتمكن الباحث من سبر حديث من وُصف بالاختلاط .

• الضعف المحتمل والضعف الشديد :

الضعف المتعلق بالضبط إما أن يكون محتملاً خفيفاً غير شديد ، وهو ما ينجبر بالمتابعة ، وإما أن يكون شديداً غير خفيف ، فلا تفيده المتابعة ولا يفيد غيره بالمتابعة ، ولا حتى في الترجيح .

فمن الضعف المحتمل المتعلق بالضبط :

سوء الحفظ الذي لا يصل إلى ترك حديث الراوي، أو اختلاط الثقة .

ومن الضعف الشديد المتعلق بالضبط :

النكارة ، والشذوذ ، وهما متعلقان بالمخالفة لمن هو أرجح وأضبط، والمتروك بسبب سوء حفظه ، وكثرة مخالفته .

• العدالة والضبط وتعلقهما بالجرح والتعديل :

وبعد ، فما تقدم بيانه وإيضاحه من مباحث متعلقة بالعدالة والضبط ، إنما هو تمهيد للكلام على الجرح والتعديل ، لتعلق هذا العلم واعتماده على هذين الأساسين : العدالة والضبط ، اللذين يمثلان الشرط الثاني من شروط الصحة .



تدريبات على ما سبق

□ التدريب الأول :

ادرس السند التالي من حيث الاتصال وعدالة الرواة وضبطهم .
خالد بن دينار ، حدثنا عمارة بن جوين ، حدثنا أبو سعيد .

○ الجواب :

(١) نبدأ البحث بالنظر في تراجم الرواة في «تقريب التهذيب»
للحافظ ابن حجر ، والفائدة من الرجوع إلى هذا الكتاب قبل غيره :
معرفة إذا ما كان رواة هذا السند من رجال الكتب الستة أم لا؟

(٢) وبالنظر في تراجم رواة السند نجد ما يلي :

قد ذكر الحافظ ابن حجر في «التقريب» راويين باسم : «خالد بن
دينار» ، فهذا يدلنا على وجوب الرجوع إلى أصل الكتاب ، وهو
«تهذيب الكمال» لمعرفة أي راو منهما يروي عن عمارة بن جوين؟

وبالرجوع إلى «تهذيب الكمال» ، نجد أن الراوي الأول : خالد بن
دينار التميمي السعدي ، لم يُذكر عمارة بن جوين ضمن شيوخه ، فهذا
يقوي الاحتمال أن الراوي الثاني هو بغيتنا ، وبالرجوع إلى ترجمة الراوي
الثاني ، وهو : خالد بن دينار النيلي ، نجد أن عمارة بن جوين قد ذُكر
ضمن شيوخه .

(٣) وبهذا يتضح أن خالد بن دينار هذا هو : النيلي ، وقد قال فيه

الحافظ ابن حجر في «التقريب» : «صدوق» .

(٤) لا شك أن من وُصف بهذا الوصف فهو ممن يُحتج بحديثه ، وقد صرَّح في السند بالسماع ، فهذا دليل على الاتصال بينه وبين شيخه .
(٥) ثم نبدأ بالبحث بنفس الطريقة عن عمارة بن جوين ، وبالرجوع إلى «تقريب التهذيب» نجد أن الحافظ لم يذكر إلا راوياً واحداً باسم عمارة بن جوين ، قال : « متروك ، ومنهم من كذَّبه ، شيعي ، من الرابعة » .

فدلَّنا هذا على أن عمارة بن جوين هذا إنما جُرح من قبل عدالته ، لا من قبل ضبطه ، وأن من أهل العلم من كذَّبه .
وهذا الوصف - ولا شك - يدل على أن ضعفه شديد جداً ، وأنه لا يُقوي حديث غيره بالمتابعة ، ولا يتقوى حديثه بمتابعة غيره له .

(٦) لتعيين شيخه في السند ، لابد من الرجوع إلى «تهذيب الكمال» لاعتناء المزي باستيعاب شيوخ كل راوٍ من الرواة ، وتلاميذهم .
وبالرجوع إلى «تهذيب الكمال» (٢١/٢٣٣) نجد ما يلي :

« روى عن : عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وأبي سعيد الخدري (عن ت ق) » .

فبهذا يتضح أن شيخه في هذا السند هو أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - وهو صحابي .

(٧) ثم نبدأ بعد ذلك بدراسة الاتصال في السند ، فأول ما نبدأ به رواية عمارة بن جوين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

(٨) بمراجعة ترجمة عمارة بن جوين ، نجد أنه لم يطعن أحد في اتصال روايته عن أبي سعيد ، وإنما طعنوا في صدقه فيما يرويه عنه . فقال شعبة : « لو شئت لحدثني أبو هارون العبدي ^(١) عن أبي سعيد الخدري بكل شيء لفعل » .

وقال بهز بن أسد :

أتيت إلى أبي هارون العبدي ، فقلت : أخرج إليّ ما سمعت من أبي سعيد الخدري ، فأخرج لي كتاباً ، فإذا فيه : حدثنا أبو سعيد ، أن عثمان أدخل حفرة وإنه لكافر بالله .

قال : قلت : تُقر بهذا ؟ قال : هو كما ترى ، قال : فدفعت الكتاب في يده ، وقمت .

قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» :

« هذا كذب ظاهر على أبي سعيد » .

قلت : ولأجل هذه الأوبد والطامات ، قال ابن حبان :

« كان يروي عن أبي سعيد ما ليس من حديثه ، لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب » .

قلت : فهذا متعلق بصدقه من كذبه ، ولا تعلق له بالاتصال ، ولم يذكر أحد ممن صنف في المراسيل أن روايته عن أبي سعيد الخدري رحمهما الله مرسلة ، وقد توفي أبو سعيد سنة (٧٤) هـ ، وتوفي عمارة سنة (١٣٤) هـ فسماعه منه محتمل .

(٩) وأما رواية خالد بن دينار ، عن عمارة بن جوين ، بمراجعة

(١) أبو هارون العبدي هو نفسه : عمارة بن جوين .

ترجمة خالد بن دينار النيلي نجد أن أحداً لم يطعن في اتصال روايته عن
عمارة ، نعم ، وكذلك لم يرد ما يدل على إثبات الاتصال ، فهي موضع
توقف حتى يتبين للباحث ترجيح أحد الأمرين .

□ التدريب الثاني :

ادرس السند التالي من حيث الاتصال وعدالة الرواة وضبطهم .
أبي معاوية الضرير ، عن الأعمش ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

○ الجواب :

(١) بالنظر إلى هذا السند نجد راويين : أحدهما قد ذكر بكنيته ،
والآخر ذكر بلقبه ، فلا بد لنا من معرفة اسم كل راوٍ من هذين الراويين
حتى يتسنى لنا متابعة دراسة السند .

(٢) يمكن للباحث تعيين أسماء الرواة الذين ذكروا بكنية ، أو بنسبة ،
أو بلقب بالرجوع إلى « تقريب التهذيب » ، فإنه قد أفرد عدة أبواب في
تعيين أسماء هؤلاء .

(٣) بالرجوع إلى باب الكنى من « تقريب التهذيب » ، نجد ما يلي :
« أبو معاوية الضرير ، هو محمد بن خازم » .

(٤) بالرجوع إلى باب الألقاب ، نجد ما يلي :
« الأعمش : سليمان بن مهران » .

(٤) بعد أن عينا أسماء الرواة ، فلا بد من الرجوع إلى تراجمهم
في « تقريب التهذيب » للوقوف على حالهم من حيث العدالة والضبط ،
أو الجرح والتعديل .

● وبالرجوع إلى ترجمة محمد بن خازم - أبي معاوية الضرير - من «تقريب التهذيب» نجد :

أن الحافظ ابن حجر قد وصفه بالتوثيق ، فقال :
« ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد ^(مهم الوهم) يهتم في حديث غيره » .
وهذا يدل على أمرين :
الأول : ثبوت عدالة وضبط أبي معاوية الضرير في روايته عن الأعمش .

الثاني : ثبوت سماعه من الأعمش ، وإلا فكيف يكون من أحفظ الناس لحديثه ؟ ! .

ولكن ينبغي للباحث أن لا يكتفي بالرجوع إلى «تقريب التهذيب» ، بل لا بد له من الرجوع إلى «تهذيب الكمال» أو الاستغناء عنه بالرجوع إلى «تهذيب التهذيب» .

وبالرجوع إلى «تهذيب التهذيب» نجد أن محمد بن خازم من المتقدمين في الأعمش ، إلا أنه يهتم في بعض أحاديثه عن غير الأعمش ، ووصفه بعضهم بالتدليس ، فقال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث ، يدلّس » ، وقال يعقوب بن شيبة : « كان من الثقات ، وربما دلّس » .

إلا أن الظاهر من هذا الوصف أنه كان مقلّداً من التدليس ، كما تدل عليه عبارة يعقوب بن شيبة ، ويعقوب أدري بحاله ؛ لأنه من العارفين بالعلل والجرح والتعديل ، وأحوال الرجال .

فنعنته عن الأعمش لا ترد ؛ لأنه مكثّر عنه ؛ ولأن تدليسه قليل

في جنب ما رواه .

قلت : ومما عيب عليه انتحاله لبدعة الإرجاء ، إلا أن الأئمة قد احتملوه ورووا عنه ، وقد تقدّم بيان أن الاحتجاج بالراوي الموصوف بنوع بدعة هو ما جرى عليه أكثر أهل العلم إن علم منه الصدق والعدالة ، وأما ترك الرواية عنه فللزجر والتأنيب .

وحاصل ما تقدّم : ثبوت توثيق محمد بن خازم ، واتصال روايته عن الأعمش .

● وبالرجوع إلى ترجمة الأعمش سليمان بن مهران من « تقريب التهذيب » نجد أن الحافظ ابن حجر قد ذكره بالحفظ والتوثيق ، فقال : « ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ، ورع ، لكنه يدلّس » .
فدلّ ذلك على ثبوت عدالته وضبطه ، وبقي اتصال روايته عن أنس ابن مالك رضي الله عنه .

وبالرجوع إلى ترجمته من « تهذيب التهذيب » نجد عدة نقول تثبت عدم سماعه من أنس بن مالك رضي الله عنه .

قال ابن المديني :

« لم يحمل عن أنس ، إنما رآه يخضب ، ورآه يصلي » .

وقال ابن معين :

« كل ما روى الأعمش عن أنس مرسل » .

وقال ابن المنادي :

« قد رأى أنس بن مالك ، إلا أنه لم يسمع منه » .

وقال الخليلي :

« رأى أنسًا ، ولم يُرزق السماع منه ، وما يرويه عن أنس ففيه إرسال » .

فدلت هذه النقول على أنه لا يصح له سماع من أنس ، وهذا إرسال ، وليس بتدليس ، فالسند من هذه الجهة منقطع ، والله أعلم .



الجرح والتعديل

الجرح والتعديل هو أحد علوم الحديث النبوي الشريف ، وهو يعني بدراسة أحوال رواة الأخبار، والأحاديث، والآثار من حيث العدالة والضبط ، ومن ثمَّ وصفهم بوصف ملائم يتناسب مع مجموع ما ورد فيهم من جرح أو تعديل .

فالجرح : متعلق بذكر عيوب الرواة التي لأجلها تُرد روايتهم ، سواء كانت متعلقة بالعدالة ، أو كانت متعلقة بالضبط .

والتعديل : هو تزكية الراوي وتوثيقه ، بما يقتضي قبول روايته .
وقد اعتنى أئمة الحديث والجرح والتعديل بالبحث في أحوال الرواة سواءً من جهة التوثيق والتجريح ، أو من جهة السماعات ، أو من جهة المواليد والوفيات ، ونحوها من مهمات هذا العلم ، التي تؤثر سلباً وإيجاباً في الحكم على الأحاديث .

فقلَّ ما فات الأئمة الكلام في أحدٍ من رواة الأحاديث ، سواءً من المشهورين ، أو المعروفين ، أو المجهولين .

وقد قعدوا لهذا العلم قواعد عديدة ، منها ما نصوا عليه صراحة ، ومنها ما عُرف من سبر كلامهم وتتبع صنائعهم في التصحيح والإعلال .

وقد ذكرنا جملة كبيرة من هذه القواعد في كتابنا : « تيسير علوم

الحديث » ، بما يغني عن الإعادة هنا .

○ مشروعية الجرح وكشف معائب الرواة :

وجرح الرواة ، ووصفهم بما فيهم من الضعف مشروع لغلبة المصلحة به ، ولمسئس الحاجة إليه ، إذ لا يُتصور التمييز بين الصحيح والضعيف إلا بتحقيق أحوال الرواة ، فمتى امتنع العارف عن بيان عيوب الرواة وأسباب ضعفهم وسقوطهم ، لم يتمكن الباحث من الوقوف على الصحيح من الضعيف ، والثقة من الواهي .

وقد ورد في السنة المشرفة ما يدل على جواز ذلك كما في حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ أنه رأى رجلاً فقال :
« بئس أخو العشيرة هو » .

وكما في حادثة فاطمة بنت قيس - رضي الله عنها - حينما خطبها معاوية بن أبي سفيان ، وأبو الجهم ، فقال لها النبي ﷺ :
« أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، انكحي أسامة بن زيد » .

فهذه الشهادات لأجل النصح للمسلمين ، وأي نصح للمسلمين أولى من حفظ السنن المروية عليهم!!؟

وقد أخرج ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/٢٣) بسند صحيح عن عفان بن مسلم ، قال :

كنت عند إسماعيل بن عُلَية ، فحدث رجل عن رجل بحديث ، فقلت : لا تُحدث عن هذا ، فإنه ليس بثبت ، فقال : اغتبه ، فقال إسماعيل : ما اغتابه ، ولكنه حكم عليه أنه ليس بثبت .

وأخرج عن عفان ، قال : حدثنا يحيى القطان ، قال : سألت
سفيان، وشعبة، ومالك بن أنس عن الرجل الكذاب، يبين لي أمره؟ قالوا :
لا يسعك إلا أن تبين للناس أمره .

قال الإمام مسلم - رحمه الله - في مقدمة «الصحیح» (٢٨/١):
« وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معاييب رواة الحديث وناقلي
الأخبار ، وأفتوا بذلك حين سُئلوا ؛ لما فيه من عظيم الخطر ، إذ الأخبار
في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم ، أو أمر ، أو نهى ، أو ترغيب
أو ترهيب ، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدنٍ للصدق والأمانة ، ثم أقدم
على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره ، ممن جهل معرفته ،
كان آثمًا بفعله ذلك ، غاشًا لعوام المسلمين ، إذ لا يؤمن على بعض من
سمع تلك الأخبار أن يستعملها ، أو يستعمل بعضها ، ولعلها - أو
أكثرها - أكاذيب لا أصل لها ، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات
وأهل القناعة أكثر من أن يُضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع » .

○ شروط قبول الراوي :

ذكرنا فيما تقدّم أن شروط قبول رواية الراوي: توفر ثبوت العدالة
والضبط ، وضبط الراوي يُعلم بموافقته للثقات ، فمتى وافق الثقات كان
ضابطًا ، ومتى خالفهم مخالفة ظاهرة أضرب ذلك بحديثه ، وأما الخطأ بعد
الخطأ فلا يضر الثقة في شيء ، فإنه لا يتصور أن لا يخطئ الثقة .

○ الثقة :

والثقة هو من ورد فيه تعديل معتبر معتمد ، من أحد الأئمة النقاد ،

ممن تُقبل تركيتهم ، ولا يُقبل التعديل من متساهل ، ولا ممن يعتمد مجرد العدالة الظاهرة دون الضبط .

ومن المتأخرين من ذهب إلى توثيق من ارتفعت جهالة عينه ، ولم يرد فيه جرح ، والمعتمد في مثل هذا أن يُقال عنه : « مجهول الحال » ، أو « مستور » ، ومنهم من يسميه : « مقبول » ، وهو إطلاق مخصوص بالحافظ ابن حجر - رحمه الله - .

○ أئمة الجرح والتعديل بين المتساهل والتشدد :

والأئمة الحذاق في الجرح والتعديل بين متساهل ومتشدد ومعتدل .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «الموقظة» (ص: ٨٣):

« فالحادُّ فيهم : يحيى بن سعيد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، وابن خراش ، وغيرهم .

والمعتدل فيهم : أحمد بن حنبل ، والبخاري ، وأبو زرعة .

والمتساهل : كالترمذي ، والحاكم ، والدارقطني في بعض الأوقات .

قلت : لا يصح وصف الترمذي بالتساهل كما بيناه في غير موضع ،

بل من المتساهلين في التعديل : ابن خزيمة ، وابن حبان ، والعجلي .

ثم اعلم : أن الناقد قد يكون متساهلاً في التعديل ، مسرفاً في

التجريح يلزم الراوي بالخطأ والخطأين ، كابن حبان مثلاً ، فإنه يوثق كثيراً

من المجاهيل ؛ لأجل العدالة الظاهرة ، ويذكر في كتابه « المجروحين »

جملة من الثقات ومن رواة الصحيحين وغيرهم ، ولذا قال فيه الحافظ

الذهبي في «الميزان» (١/ ٢٩٠) : « صاحب تشنيع وشغب » .
ومن المسرفين في الجرح جماعة منهم : أبو الفتح الأزدي .
قال الحافظ الذهبي في «السير» (١٦/ ٣٤٨) :
« عليه في كتابه «الضعفاء» مؤاخذات ، فإنه ضعّف جماعة بلا دليل ، بل قد يكون غيره قد وثقهم » .
قلت : ونحوه الجوزجاني ، فإنه قد أكثر من جرح من وصف بالتشيع ، فإنه منسوب إلى النصب ، واختلاف العقائد قد أوجب كلام الرواة بعضهم في بعض ، ولا عبرة إلا بالجرحة المفسرة المبنية على البيّنة الصحيحة .

○ اختلاف حكم الناقد على الراوي :

من أهم المسائل التي قد تواجه الباحث أثناء بحثه في حال الراوي ؛ اختلاف حكم أحد النقاد على الراوي بحيث يذكره تارة بالجرح ، وتارة أخرى بالتوثيق .

فهذا يرجع إلى احتمالات عدة :

□ الأول : أنه قد ذكره على التوثيق مقارنة بمن هو أشد ضعفاً منه ، وذكره بالجرح عند السؤال عنه استقلالاً .

وقد نبه على ذلك الإمام أبو الوليد الباجي في كتابه «الجرح والتعديل» (١/ ٢٨٣) ، فقال :

« اعلم : أنه قد يقول المعدّل : فلان ثقة ، ولا يريد أنه ممن يُحتج بحديثه ، ويقول : فلان لا بأس به ، ويريد أنه يُحتج بحديثه ، وإنما ذلك

بحسب ما هو فيه ، ووجه السؤال له ، فقد يُسأل عن الرجل الفاضل في دينه ، المتوسط حديثه ، فيُقرن بالضعفاء ، فيقال : ما تقول في فلان وفلان ؟ فيقول : فلان ثقة ، يريد أنه ليس من نخط من قرن به ، وأنه ثقة بالإضافة إلى غيره .

وقد نص الحافظ ابن حجر على هذه القاعدة في مقدمة كتابه «لسان الميزان» (٢٨/١).

□ الثاني : أن يكون قد أراد بالتوثيق مجرد العدالة لا الضبط ، ويرد عنه من وجه آخر ما يدل على ذلك .

○ مثال :

محمد بن إسحاق بن يسار ، قال المفضل الغلابي : سألت ابن معين عنه ، فقال : « كان ثقة ، وكان حسن الحديث » .

فظاهر هذه العبارة التوثيق والاحتجاج .

ولكن روى الدوري في «تاريخه» (١٠٤٧) عن ابن معين قوله :

« محمد بن إسحاق ثقة ، ولكن ليس بحجة » .

فدلت هذه العبارة الثانية على أنه أراد بالتوثيق الأول العدالة ، لا

الضبط ، وأما قوله : «حسن الحديث» ، فلا يجري على مجرى المتأخرين في وصف الحديث بالحسن ، وإنما يُريد بذلك الغرابة والتفرد ، وقد يريد به المعنى اللغوي .

○ مثال آخر :

بكر بن خنيس ؛ فروى ابن أبي مريم ، عن ابن معين أنه قال :

« صالح لا بأس به ، إلا أنه يروي عن ضعفاء ، ويكتب من حديثه الرقاق » .

وروى غيره عنه أنه قال فيه : « ليس بشيء » .

قلت : فأما العبارة الأولى فتدل على نوع من التوثيق واحتمال روايته ، وأما العبارة الثانية فتدل على سقوط الاحتجاج به ، فإن هذا الوصف بمنزلة المتروك عند ابن معين .

وبتتبع أقوال النقاد وأهل العلم في بكر بن خنيس ، نجد أن كلمتهم قد اتفقت على تجريجه ، وإسقاط الاحتجاج بحديثه .

فالعبرة الثانية تقتضي زيادة علم ، وهي مع ذلك موافقة لقول الجمهور ، فإعمالها مقدّم على إهمالها ، بل تقديمها على عبارة التعديل هو الأولى .

□ الثالث : أن يكون المعدّل قد ظهر له استقامة أمره أولاً فأطلق فيه التعديل ، ثم تبين له فساد حاله بعد ذلك ، فأطلق فيه الجرح .

□ الرابع : أن يطلق المعدّل القول بتوثيقه ، ثم يذكره - في رواية بعينها لم يضبطها ، أو يكون قد وهم فيها - بالضعف .

فالعبرة في هذه الحالة بالتوثيق ، وأما القول بتجريجه فمختص إما برواية بعينها ، أو برواية الراوي عن شيخ بعينه ، أو عن أهل بلد معين .

○ الرواة المختلف فيهم :

وأما الرواة المختلف فيهم : وهم من اختلفت أحكام النقاد في توثيقهم وتجريحهم ، فالخروج من الخلاف في شأنهم مبني على إعمال

قواعد الجرح والتعديل التي نص عليها العلماء في مصنفاتهم ، والتي تقدّم ذكرها في كتابنا : « تيسير علوم الحديث » .

ومن أهم هذه القواعد :

- (١) الجرح المفسّر مقدّم على التعديل .
- (٢) التعديل المعتبر مقدّم على الجرح المبهّم .
- (٣) إعمال الجرح المبهّم في حالة عدم ورود التعديل المعتبر .
- (٤) رد التزكية بالظاهر - كما هو مذهب ابن خزيمة وابن حبان والعجلي وابن عبد البر - .
- (٥) عدم إجزاء التعديل على الإبهام .

(٦) عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض .
فالراوي الذي اختلفت فيه عبارات النقاد والمعدّلين إما أن يلحق بحيز التوثيق ، أو يلحق بحيز التجريح ، ولربما يدور الحكم بالتوثيق أو التجريح عليه بحسب روايته .

وسوف نذكر عدة أمثلة من الرواة المختلف فيهم ، مع بيان طريقة ترجيح أحد الحكمين - التوثيق أو التجريح - عليهم .

○ مثال (١) :

حماد بن نجيح ؛ وثقه الجمهور ، فقال أبو حاتم : « لا بأس به ثقة » ، وقال وكيع ، وأحمد ، وابن معين : « ثقة » ، زاد أحمد : « مقارب الحديث » .

وخالفهم عثمان بن أبي شيبة ، فقال : « حماد بن نجيح ضعيف ،

ليس يروي عنه أحد .»

قلت : وبالنظر إلى جرح عثمان بن أبي شيبة ، نجد أنه ورد مبهماً غير مفسر السبب ، ومن ثم فلا عبرة به ، لمخالفته لقول الجمهور بتوثيق حماد بن نجيح .

○ مثال (٢) :

الربيع بن يحيى بن مقسم ؛ روى عنه البخاري في «الصحيح» ، وقال أبو حاتم الرازي : « ثقة ثبت » ، وذكره ابن حبان في «الثقات» . وخالفهم : ابن قانع ، فقال : « ضعيف » ، وقال الدارقطني : «ضعيف ، ليس بالقوي ، يخطئ كثيراً ، حدث عن الثوري ، عن ابن المنكدر ، عن جابر : جمع النبي ﷺ بين الصلاتين ، وهذا حديث ليس لابن المنكدر فيه ناقة ولا جمل ، وهذا يسقط مائة ألف حديث » .

قلت : وبدراسة أقوال أهل العلم السابقة ، نجد أن احتجاج البخاري بحديثه توثيق له ، وتوثيق أبو حاتم مما يُعص عليه بالنواجذ ، لاشتهاره بالتشدد والتعنّت في التوثيق ، وقد وصفه بأعلى مراتب الحفظ ، وأما جرح ابن قانع له فقد ورد مبهماً مهملاً ، فلا يُدفع به التعديل المعتبر .

وأما قول الدارقطني ، فلا حجة فيه على إسقاط الاحتجاج به ، فكون الراوي قد أخطأ في رواية حديث ، أو وهم فيه ليس بحجة على إسقاط عموم حديثه ، فمن الثقات لا يُخطئ !!؟ وعليه فالأقرب ثبوت التوثيق وقيام الحجة به ، إلا أن يُخالف ، أو أن ينفرد بما لا يُحتمل منه سنداً أو متناً .

○ مثال (٣) :

يونس بن القاسم الحنفي ، احتج به البخاري في «صحيحه» ، ووثقه ابن معين والدارقطني ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

وخالفهم البرذعي ، فقال : « هو عندي منكر الحديث » .

وبالترجيح بين التوثيق والتجريح ، نجد أن جرح البرذعي قد ورد مبهمًا ، وقد قابله احتجاج البخاري ، وتوثيق ابن معين ، والدارقطني ، وابن حبان ، فقول الجمهور أولى بالأخذ ؛ لأن التعديل مقدم على الجرح المبهم .

وكذلك فثمة نكتة مهمة هنا ، وهي أن البرذعي قد يطلق الوصف بالنكارة على مفرد الراوي سواء كان ثقة أو ضعيفًا ، وهذا ولا شك بخلاف ما عليه كثير من الأئمة .

قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» :

« الإمام أحمد والبرديجي^(١) وغيرهما يطلقون المنكر على الحديث الفرد الذي لا متابع له ، سواء تفرد به الثقة أو غيره » .

قلت : قد نص على ذلك قبله الإمام ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص : ٨٠) ، فقال :

« معرفة المنكر من الحديث : بلغنا عن أبي بكر أحمد بن هارون البرديجي الحافظ : أنه الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف مثته من غير روايته ، لا من الوجه الذي رواه منه ، ولا من وجه آخر ، فأطلق البرديجي ذلك ولم يفصل » .

(١) البرديجي هو نفسه البرذعي ، ونسبة هذا القول هكذا مطلقًا إلى الإمام أحمد فيه نظر .

قلت : وعليه فالذي يترجح في حال هذا الراوي توثيقه ، وهو ما اعتمده الحافظ ابن حجر في «التقريب» ، والحافظ الذهبي في «الكاشف» .

○ مراتب الجرح والتعديل :

الجرح والتعديل على مراتب ، ولكل مرتبة ما يدل عليها من ألفاظ وأوصاف .

فمن أعلى مراتب التعديل : ما وثِّق بصيغة أفعال : كأوثق الناس ، وأثبت الناس ، وما ذكر بصفة تعديل مكررة ، كثقة ثقة ، أو بصفة تعديل مضافة إلى الحفظ أو الإمامة : كثقة حافظ ، أو حافظ حجة ، أو ثقة إمام حافظ ، أو ثقة متقن ، ونحوها .

ثم تليها : ثقة ، وحجة ، ومتقن ، وثبت .

وتليها : من قيل فيه : صدوق ، ولا بأس به ، وليس به بأس .
على خلاف في الاحتجاج بحديث من وصف بهذه الأوصاف كما سوف يأتي تقريره إن شاء الله .

ونحوها : ثقة يخطئ ، وثقة له أوهام .

ثم تليها : صدوق يخطئ ، وصدوق يهم ، وصدوق سيء الحفظ .

ثم تليها : صويلح الحديث ، وصالح الحديث .

إلا أن رواة هذه المرتبة لا ينفكون عن ضعف يمنع من الاحتجاج بحديثهم على الانفراد ، فكما أن هذه الأوصاف تدل على التعديل ، فهي كذلك تدل على اللين ، فليست هي مقوية لحاله إلى حد الاحتجاج ، ولا مطرحة لحديثه إلى حد الترك .

ثم : من قيل فيه : مجهول الحال ، ومستور ، ومقبول ، وهؤلاء كذلك لا يُقبل حديثهم انفراداً ، بل على المتابعة .

ثم من قيل فيه : مجهول ، وهي تحتل جهالة الحال ، وقد تحتل جهالة العين ، فأما جهالة الحال فقد تقدّمت بعض أوصافها ، وأما جهالة العين ، فهي من الضعف الشديد .

ثم من قيل فيه : ضعيف الحديث ، وليس بالقوي ، وليس بحجة ونحوه ، فهذه الأوصاف إن أُطلقت أريد بها الضعف المحتمل ، لا الضعف الشديد .

ثم من قيل فيه : متروك ، أو متروك الحديث ، أو واهي الحديث ، أو ساقط ، أو مطروح الحديث .

ثم : من اتهم سواءً بالكذب أو بالوضع ، كأن يُقال : متهم ، أو أن يقول البخاري فيه : «فيه نظر» ، أو يقول ابن معين : «ليس بشيء» ، أو يُتهم بالكذب ، أو يتهم بوضع حديث أو عدة أحاديث .

ثم : من نُسب إلى الكذب ، كأن يُقال : كذاب .

وأشد منها من جُرِّح بصيغة أفعل ، كقولهم : أكذب الناس ، أو : ركن من أركان الكذب .

ثم : النسبة إلى وضع الحديث ، كأن يُقال : وضّاع ، أو : يضع الحديث ، ونحوها .

فعبارات العلماء دائرة على هذه المراتب ، ويعبرون عنها بهذه الأوصاف ، وما قاربها ، وما نحوها .

○ الاختلاف في الاحتجاج بحديث الصدوق :

وعبارات أهل العلم وأوصافهم للرواة قد تختلف في حكمها من ناقد إلى آخر ، ومن الأوصاف التي اختلف في حكم الاحتجاج بحديث من وصف ، بها وصف : « صدوق » ، أو « لا بأس به » .

فذهب بعض المعاصرين إلى أن هذا الوصف مما لا يُحتج بحديث من وُصف به ، واستدل على ذلك بما نقله ابن الصلاح عن ابن أبي حاتم من قوله : « إذا قيل : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ، فهو ممن يكتب حديثه ، وينظر فيه » .

قال ابن الصلاح (ص: ١٢٣) :

« هذا كما قال ؛ لأن هذه العبارات لا تُشعر بشريطة الضبط ، فيُنظر في حديثه ويختبر حتى يُعرف ضبطه » .

وقوى ابن الصلاح هذا الاستدلال بما اشتهر نقله عن عبد الرحمن ابن مهدي أنه حدّث ، فقال : حدثنا أبو خلدة ، فقليل له : أكان ثقة ؟ فقال : كان صدوقًا ، وكان مأمونًا ، وكان خيرًا - وفي رواية : وكان خيارًا - الثقة : شعبة وسفيان .

وقد اعتمد بعض المعاصرين هذا القول ، وذهب إلى عدم قيام الحجة بحديث من وصف بهذا الوصف إلا بعد السبر والنظر .

قلت : وهذا فيه نظر شديد ، بل هو جمود على عبارات العلماء ، فإن هذا الوصف وإن كان يقتضي عدم الاحتجاج برواية من وصف به إلا بعد السبر عند ابن مهدي ، ومن تبعه كابن أبي حاتم ، وابن الصلاح ،

إلا أنه يقتضي الاحتجاج بحديثه عند جماعة آخرين من أهل العلم كابن معين ، وغيره ، بل الذي استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين الاحتجاج بحديث من وصف بـ : «صدوق» ، أو بـ «لا بأس به» .

وقد قال ابن معين - رحمه الله - :

إذا قلت لك : ليس به بأس ، فهو ثقة .

قلت : وقد جرى على الاحتجاج بمن وصف بهذا الوصف غير واحد من أهل العلم المتقدمين .

بل إن أبا حاتم الرازي - وإن كان لا يحتج برواية من وصف بهذا الوصف إلا بعد السبر والاختبار - قد احتج برواية بعض من وصفهم بهذه الأوصاف ، من ذلك :

عطاء الخراساني ، وهو عطاء بن أبي مسلم .

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/٣/٣٣٥) :

سألت أبي عن عطاء الخراساني ، فقال : « لا بأس به صدوق » ، قلت : يُحتج بحديثه ؟ قال : « نعم » .^(١)

بل إنه سئل عن الإمام مسلم بن الحجاج - رحمه الله - صاحب «الصحيح» - كما في «الجرح والتعديل» (١/٤/١٨٣) - فقال : «صدوق» .

قال ابن أبي حاتم : « كان ثقة من الحفاظ ، له معرفة بالحديث » .
فدل ذلك على أن الاحتجاج بحديث من وصف بهذا الوصف دائر على مراد الناقد من هذا الوصف ، ومذهبه فيه ، فلا يجوز تعميم الحكم لأجل مذهب أحد النقاد أو المعدلين .



(١) انظر «شفاء العليل» لأخينا الفاضل الشيخ مصطفى بن إسماعيل (ص: ٢٨٦) .

تعين أسماء الرواة المهملين

غالبًا ما يحتاج الباحث أثناء دراسة رجال السند إلى تعيين الرواة المذكورين في سند الحديث ، لا سيما إن وردت أسماءهم مهمة من النسبة إلى آبائهم ، أو إن ورد ذكرهم بكنائهم ، أو بأسابهم ، أو بعاهة ، ونحوها ، فحينئذ يجب على الباحث - أولاً - أن يحدد اسم الراوي ، حتى يتمكن بعد ذلك من المضي في دراسة أقوال أهل الجرح والتعديل الواردة فيه ، ومن ثم تحقيق حاله .

ويمكن تلخيص طرق ذكر الرواة في الأسانيد في أشهر عشر حالات :

الأولى : أن يذكر اسم الراوي مبهمًا دون نسبة .

○ مثاله :

ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧/٢) :

حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن أبي

حازم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ :

« من حج هذا البيت فلم يرفث ، ولم يفسق ، رجع كيوم ولدته

أمه » .

فورد في هذا السند راويان لم يُنسبَا إلى آبائهم ، ولا ذُكرا بكنية أو

بنسبة تدل عليهما ، وهما : سفيان ، ومنصور ، وفي «تهذيب التهذيب»

عدة ممن يُسمون : سفيان ، وعدة ممن يُسمون : منصور .

الثانية : أن يُذكر بكنيته .

كما ورد في المثال السابق ، فقد ذُكر راوي الحديث عن أبي هريرة بكنيته : « أبو حازم » .

وفي الرواة جماعة يُكنون بهذه الكنية .

الثالثة : أن يُنسب إلى قبيلة أو إلى بلد ، أو إلى صناعة .

○ مثاله :

ما أخرجه البخاري (٤/٢) :

حدثنا محمود ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن المسور رضي الله عنه :

أن رسول الله ﷺ نحر قبل أن يحلق ، وأمر أصحابه بذلك .

فشيخ معمر هو الزهري ، وقد نُسب إلى قبيلته ، ولم يُذكر اسمه .

الرابعة : أن يُنسب إلى أبيه ، أو إلى جده ، أو إلى أحد آبائه ، أو إلى أمه ، أو إلى أحد أمهاته .

○ مثاله :

ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٥/١) من طريق :

يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني محمود بن الربيع ، عن عبادة ابن الصامت ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن » .

فشيخ يونس في هذه الرواية - ابن شهاب - قد ذُكر منسوباً إلى

أحد آبائه ، وابن شهاب هو نفسه الزهري ، واسمه : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، فنُسب إلى جدِّ جده .
وأما النسبة إلى الأم ، أو إلى الجدة .

فمثل : ابن عائشة .

الخامسة : أن يُذكر بلقب أو بعاهة يُعرف بها .

كالأعمش ، والأعرج ، والأفطس ، ونحوها .

السادسة : أن يُذكر منسوباً إلى عمه أو عمته ، ويقال فيه : « ابن أخي فلان » ، أو « ابن أخي فلانة » .

○ مثاله :

ما أخرجه الترمذي في «الجامع» (٦٣٥) من طريق :

عمرو بن الحارث بن المصطلق ، عن ابن أخي زينب ، امرأة

عبدالله ، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود ، قالت :

خطبنا رسول الله ﷺ فقال :

« يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن ، فإنكن أكثر أهل جهنم

يوم القيامة » .

فشيخ عمرو بن الحارث بن المصطلق قد نُسب إلى عمته زينب الثقفية

- رضي الله عنها - .

السابعة : أن يُنسب إلى أمه بكنيتها ، كأن يُقال : « ابن أم فلان » .

ومنه الصحابي المشهور : ابن أم مكتوم .

الثامنة : أن يُذكر اسمه ، منسوباً إلى أحد أجداده ، لا إلى أبيه .

○ مثاله :

ما أخرجه مسلم (٣٢٨/١) من طريق :

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة ، عن يزيد بن خصيفة ،
عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« أيما امرأة أصابت بخوراً ، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة » .

فشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة هو يزيد بن
عبد الله بن خصيفة ، وإنما أسقط اسم أبيه في الرواية .

○ كيف يمكننا تعيين الرواة ؟

ويمكننا تعيين الرواة بأحد خمس طرق :

الأولى : النظر في ترجمة شيخ الراوي في السند - أو تلميذه - ،
وتحديد اسم الراوي ، حيث تذكر كتب التراجم تلاميذ كل راوٍ وشيوخه .

○ مثاله :

سليمان بن مهران ، عن شقيق ، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه .
لتعيين الراوي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ، يمكننا الرجوع إلى
ترجمة حذيفة رضي الله عنه ، ومراجعة أسماء من روى عنه ممن يُسمون شقيقاً .
وبالرجوع إلى «تهذيب الكمال» (٤٩٧/٥) ، نجد أن المزي لم يذكر
أحداً روى عن حذيفة رضي الله عنه بهذا الاسم إلا شقيق بن سلمة الأسدي .
للتأكد من صحة هذا التعيين ، يمكن الرجوع إلى ترجمة سليمان بن
مهران ، والبحث في أسماء شيوخه الذين روى عنهم ممن يسمون بهذا

الاسم ، وبالرجوع إلى ترجمته من «تهذيب الكمال» (٧٨/١٢) ، نجد أنه قد روى عن شقيق بن سلمة الأسدي ، فهذا يؤكد البحث الأول ويؤيده .
ولكن في بعض الحالات ، لا يقف الباحث على ذكر اسم الراوي إلا في أحد الموضوعين ، إما ضمن تلاميذ شيخه ، أو ضمن شيوخ تلميذه ، فلا مانع أيضاً من أن يكون هو الراوي المراد ، لا سيما إذا دلت قرائن أخرى على ذلك .

الثانية : مراجعة كتب الألقاب التي اهتمت بذكر ألقاب الرواة ، والدلالة على أسمائهم .

منها : «كشف النقاب عن الأسماء والألقاب» لابن الجوزي ، و«نزهة الألباب في الألقاب» للحافظ ابن حجر ، وكلاهما مطبوع .
○ مثال :

الأعمش ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

بالرجوع إلى الكتاب الأول (ص: ٢٨) ؛ نجد ما يلي :

«الأعمش» : اسمه سليمان بن مهران ، ويكنى أبا محمد ، رأى أنس بن مالك .

وبالرجوع إلى الكتاب الثاني (٨٨/١) ، نجد ما يلي :

الأعمش : سليمان بن مهران الكوفي ، المحدث المشهور .

الثالثة : الرجوع إلى الفصول الملحقه بكتب التراجم بعد حرف الياء ، والموضوعة في معرفة الكنى ، والألقاب ، والأنساب ونحوها .

ومن أهم هذه الكتب : « تقريب التهذيب » للحافظ ابن حجر -
رحمه الله - فإنه قد ذكر عدة فصول نافعة في تعيين أسماء الرواة الذين
ذُكروا بألقابهم أو بأنسابهم ، أو بكنائهم
فذكر :

(١) باباً في كُنَى الرجال على ترتيب حروف المعجم لما بعد أداة
الكنية .

(٢) وباباً فيمن نُسب إلى أبيه ، أو أمه ، أو عمه ، أو جده ونحو
ذلك .

وقد ذكر ضمن هذا الباب فصلين :
أحدهما : فيمن قيل فيه : ابن أخي فلان .
والآخر : فيمن قيل فيه : ابن أم فلان .

(٣) ثم ذكر باباً في الأنساب إلى القبائل ، والبلاد ، والصنائع ، وغير
ذلك .

(٤) ثم باباً في الألقاب وما أشبهها ، ومنها من نُسب إلى علة فيه
أو عاهة .

(٥) ثم باباً في الكُنَى من الألقاب ، كأبي قلابة ، وأبي الجوزاء ،
وأبي المليلح .

(٦) ثم باباً في الأنساب من الألقاب ، كالشاذكوني ، والوكيعي
ونحوهما .

وقد سار على هذا المنوال مع تراجم النساء ، فبعد أن ذكر أسماءهن

ذكر كنهان ، ثم من قيل لها : ابنة فلان ، ثم ذكر فصلاً في ألقابهن .
وهذا الترتيب هو نفس الترتيب الذي سار عليه المزي في «تهذيب
الكمال» ، والحافظ في «تهذيب التهذيب» ، إلا أن الرجوع إلى «تقريب
التهذيب» أيسر على الطالب من الرجوع إلى هذين الكتابين الكبيرين ولا
شك ، وإن كان «التقريب» لا يُغني في بعض الحالات عن الرجوع إلى
أحد هذين الأصلين .

○ ملحوظة مهمة :

هذا الترتيب المذكور قد سار عليه جملة من أهل العلم ممن صنف
في أسماء الرجال ، أو في «الضعفاء» ، أو في «الثقات» ، ومن سار على
هذا المنوال الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» ، والحافظ ابن حجر في
«لسان الميزان» ، وفي «تعجيل المنفعة» ، وغيرهما .

الرابعة : الرجوع إلى كتب الأطراف والتخارج .

فإنه قد يرد تسمية الراوي في بعض هذه الكتب ، لا سيما إن لم
يكن من المشهورين ، أو كان فيه نوع جهالة ، أو كان في اسمه التباس .
ومن أهم ما يجب على الباحث الرجوع إليه من كتب الأطراف
«تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للحافظ المزي ، إن كان الحديث المخرج
من أحاديث الكتب الستة .

فإن الحافظ المزي كثيراً ما يسمي الراوي المبهم ، أو من ذكر بكنته أو
بلقبه .

○ مثال :

أخرج البخاري في «صحيحه» تعليقاً (٢/٢٩٢) :
وقال إسماعيل : أخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ،
عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، لا أعلمه إلا عن أنس رضي الله عنه
قال : ... وذكر حديثاً في تصدق أبي طلحة رضي الله عنه بحديثه .
وقد ذكر المزي هذا الحديث ضمن مسند أنس من «تحفة الأشراف»
(٨٤/١) ، وبين أن إسماعيل هو ابن أبي أويس ، قال :

حديث : لما نزلت ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ ... الآية ﴾ والحديث . خ في
الوصايا (١٧ تعليقاً) وقال إسماعيل : هو ابن أبي أويس ، أخبرني عبد العزيز
ابن أبي سلمة ، عن إسحاق ، لا أعلمه إلا عن أنس ... فذكره .

الخامسة : جمع طرق الحديث .

فقد يرد ذكر الراوي مبهمًا من التعريف في بعض الطرق ، ويأتي
في طرق أخرى ما يدل عليه ، كأن يُذكر منسوبًا إلى أبيه ، أو إلى نسبة
يُشتهر بها ، أو يكتفى بكنيته .

○ مثال :

ما أخرجه أبو داود (١٣٦) من طريق : زيد بن الحباب ، حدثنا
عبد الرحمن بن ثوبان ، حدثنا عبد الله بن الفضل الهاشمي ، عن الأعرج ،
عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين .

وهذا الحديث قد أخرجه الترمذي (٤٣) من طريق زيد بن الحباب
به ، وقال في سنده : عن عبد الرحمن بن هرمز ، هو الأعرج ، عن أبي

هريرة : أن النبي ﷺ توضعاً مرتين مرتين .

فورد في طريق الترمذي ما يدل على اسم الأعرج الذي ورد ذكره
مبهماً في سند أبي داود .

○ من اشترك في الشيوخ والتلاميذ :

قد يُذكر - في بعض الحالات النادرة - في الأسانيد أحد الرواة ،
ويكون قد اتفق مع راوٍ آخر في الاسم والشيخ والتلميذ ، فيصعب على
الباحث حينئذ تعيين الراوي ، إلا أن يُذكر منسوباً في رواية أخرى ، أو أن
ينص بعض العلماء على تعيينه .

○ مثال :

أخرج البخاري في «صحيحه» (٣٧٩/٢) :

حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ،
قال : ما أولم النبي ﷺ على شيء من نسائه ما أولم على زينب ، أولم
بشاة .

قلت : حماد المذكور في السند قد ورد من هذا الطريق مبهماً ، وقد
روى عن ثابت البناني ، وروى عنه سليمان بن حرب ، وقد اشترك في
الشيخ والتلميذ راويان اسمهما حماد ، وهما : حماد بن زيد ، وحماد
ابن سلمة .

ولكن بتتبع طرق الحديث ، نجد أنه قد ورد حماد منسوباً في بعض
الروايات ، أحدها عند البخاري نفسه (٣٨٠/٣) ، قال :

حدثنا مسدد ، حدثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، قال : ذكر تزويج

زينب بنت جحش عند أنس ، فقال :

ما رأيت النبي ﷺ أولم على أحد من نسائه ما أولم عليها ، أولم

بشاة .

فتبين من جمع الطرق : أن حماداً الذي أبهم في السند الأول هو :

حماد بن زيد .



بعض القواعد التي نص عليها العلماء في معرفة الأسماء المهمة

هناك بعض القواعد التي ذكرها العلماء في تعيين أسماء بعض مشاهير الرواة ، إذا ورد ذكرهم مهماً من النسبة أو التعريف ، وسوف نذكر ما وقفنا عليه في هذا الباب من نقول ، تيسيراً على الباحث والطالب في بحثه ، لا سيما أن هذه النقول قد تُذكر عرضاً ضمن تراجم بعض الرواة ، أو أثناء تحقيق أحوال بعض الرواة ، ولم أقف على كتاب مستقل في هذا الموضوع .

○ التفرقة بين الحمادين (١) :

● قال الحافظ جمال الدين المزي - رحمه الله - في «تهذيب

الكمال» (٧/٢٦٩):

« قد اشترك في الرواية عن الحمادين جماعة ، وانفرد بالرواية عن كل واحد منهما جماعة كما تقدّم ، إلا أن عفان لا يروي عن حماد بن زيد إلا وينسبه في روايته عنه ، وقد يروي عن حماد بن سلمة فلا ينسبه ، وكذلك حجاج بن المنهال ، وهذبة بن خالد ، وأما سليمان بن حرب ، فعلى العكس من ذلك ، وكذلك عارم .

ومن انفرد بالرواية عن حماد بن زيد : أحمد بن عبدة الضبي ، وأبو الربيع الزهراني ، وقتيبة بن سعيد ، ومسدد ، وعامة من ذكرناه في

(١) حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد .

ترجمته دون ترجمة حماد بن سلمة ، فإنه لم يرو أحد منهم عن حماد بن سلمة .

ومن انفرد بالرواية عن حماد بن سلمة ، أو اشتهر بالرواية عنه : بهز بن أسد ، وموسى بن إسماعيل ، وعامة من ذكرناه في ترجمته دون ترجمة حماد بن زيد ، فإذا جاءك عن أحد من هؤلاء عن حماد غير منسوب ، فهو ابن سلمة .

● وقال الحافظ الذهبي في « السير » (٤٦٤ / ٧) :

« اشترك الحمادان في الرواية عن كثير من المشايخ ، وروى عنهما جميعاً جماعة من المحدثين ، وربما روى الرجل منهم عن حماد ، لم ينسبه ، فلا يُعرف أي الحمادين هو إلا بقرينة ، فإن عري السند من القرائن - وذلك قليل - لم نقطع بأنه ابن زيد ، ولا أنه ابن سلمة ، بل نتردد ، أو نقدّر ابن سلمة ، ونقول : هذا حديث على شرط مسلم ؛ إذ مسلم قد احتج بهما جميعاً » .

ثم ذكر نحواً من كلام المزي ، مع الزيادة والتطويل .

○ التفرقة بين السفينين (١) :

● قال الحافظ الذهبي في « السير » (٤٦٦ / ٧) :

« ويقع مثل هذا الاشتراك سواء في السفينين ، فأصحاب سفين الثوري كبار قدماء ، وأصحاب ابن عيينة صغار ، لم يُدركوا الثوري ، وذلك أبين ، فمتى رأيت القديم قد روى ، فقال : حدثنا سفين ، وأبهم ، فهو الثوري ، وهم ك : وكيع ، وابن مهدي ، والفريابي ، وأبي نعيم ،
(١) سفين بن سعيد الثوري ، وسفين بن عيينة .

فإن روى واحد منهم عن ابن عيينة بيَّنه ، فأما الذي لم يلحق الثوري ،
وأدرك ابن عيينة فلا يحتاج أن ينسبه لعدم الإلباس .

○ قاعدة فيمن اسمه « هشام » :

قال شيخنا عبد الله بن يوسف الجديع - حفظه الله - (١) :
« يأتي « هشام » مهملاً في الأسانيد لثلاثة من الرواة ، وهم :

(١) هشام بن عروة .

(٢) هشام بن حسان .

(٣) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي .

ولا يعسر التمييز بينهم ؛ من أجل أنهم ليس بينهم اتفاق في شيء
من الشيوخ ، إلا شيخين ، هما :

(●) يحيى بن أبي كثير .

روى عنه : الدستوائي ، وابن حسان .

والقاعدة فيه : إذا أُطلق هشام عن يحيى ، فهو الدستوائي ، وابن
حسان يبيِّن ، ورواية ابن حسان في ابن ماجه فقط .

(●●) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس .

روى عنه الدستوائي ، وابن عروة .

والقاعدة فيه : أنه الدستوائي إلا أن يُنسب ابن عروة ، فهو حينئذ
كما نُسب ، ورواية ابن عروة عند مسلم وحده .

(١) في ورقات عندي بخط الشيخ - حفظه الله - .

○ قواعد عامة ، وفوائد مهمة :

قال شيخنا عبد الله بن يوسف الجديع - حفظه الله - :

« (١) كل « عطاء » يأتي مهملاً فهو : ابن أبي رباح .

(٢) كل « زائدة » يأتي مهملاً ، فهو : ابن قدامة . (١)

(٣) كل « الليث » يأتي مهملاً في أسانيد مسلم ، أو في إسناد

مصري ، فهو : ابن سعد .

(٤) كل « عبد الله » يأتي مهملاً يروي عنه مروزي فهو : ابن

المبارك .

(٥) كل « عمرو » يأتي مهملاً يروي عن سفيان بن عيينة ، فهو :

ابن دينار .

(٦) كل « عمرو » يأتي مهملاً يروي عنه شعبة ، فهو : ابن

مرة .

(٧) كل « عبد الرحمن » يأتي مهملاً يروي عن سفيان ، فهو :

ابن مهدي .

(٨) كل « سعيد » يأتي مهملاً يروي عن أبي هريرة ، ويروي عنه

الزهري ، فهو : ابن المسيب .

وبعد : فهذا الباب من أهم الأبواب التي تمس حاجة الباحث إلى

معرفته ؛ لغلبة ورود الأسماء المهملة أو المبهمة للرواة في الأسانيد قيد

البحث ، فيحتاج إلى تحرير القول في الإسناد ، وهذا لا يتم إلا بدراسة

(١) هذا على الغالب .

أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً بعد التعرف على أعيانهم .
وغالباً ما يظهر للباحث والمحقق والدارس بعض الفوائد والقواعد
أثناء دراسته وتحقيقه ، فتكون له عوناً على تعيين الرواة الذين وردت
أسماءهم مهمة في الأسانيد ، والله ولي التوفيق .



مكتبة الجرح والتعديل لطالب العلم

يمكن تقسيم كتب الجرح والتعديل إلى عدة أقسام :
○ القسم الأول : كتب اهتمت بذكر تراجم رجال بعض الكتب .
مثل :

(●) رجال أسانيد الكتب الستة .

وقد اهتم بالترجمة لرواة الأئمة الستة البخاري ومسلم وأبي داود
والترمذي والنسائي وابن ماجه :

(١) « تهذيب الكمال » للحافظ المزي .

(٤) « الكاشف » للحافظ الذهبي .

(٣) « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر .

(٤) « تقريب التهذيب » للحافظ ابن حجر .

وهذه الأربعة من أهم كتب تراجم الرواة ، ولا غنى لطالب العلم
والباحث والمحقق عن الرجوع إليها أثناء بحثه ، بل هي من أول ما يرجع
إليها الباحث في تراجم الرواة كما سوف يأتي تفصيله .

(●) ما زاد على رجال الأئمة الأربعة .

وقد اهتم بالترجمة لهم الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ،
فضمنه رجال أحمد الزائد ذكرهم عما في « التهذيب» .

وقد سبقه شيخه الحسيني فصنف « الإكمال في ذكر من له رواية في

مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال » ، إلا أنه قد وقع له فيه أوهام وأغلاط ، وفاته كلام في جملة من الرواة ، فتعقبه الحافظ في «التعجيل».

○ القسم الثاني : كتب اهتمت بذكر تراجم الضعفاء .

وكتب هذا القسم كثيرة ، منها :

(١) « الضعفاء » الصغير - وهو مطبوع - و«الضعفاء الكبير» - لم

يطبع - وكلاهما للإمام البخاري .

(٢) « الضعفاء » للإمام النسائي .

(٣) « الكامل في الضعفاء » لأبي أحمد بن عدي ، وهو من أعظم

ما صنف في هذا الباب .

(٤) « الضعفاء » للدارقطني .

(٥) « المجروحين » لأبي حاتم بن حبان .

(٦) « الضعفاء » للعقيلي .

(٧) « تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين » لأبي حفص بن شاهين .

(٨) « الضعفاء » لأبي نعيم الأصبهاني .

(٩) « أحوال الرجال » للجوزجاني .

(١٠) « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي .

(١١) « لسان الميزان » للحافظ ابن حجر .

○ القسم الثالث : كتب اهتمت بذكر تراجم الثقات .

منها :

(١) « الثقات » لأبي حاتم بن حبان .

(٢) « الثقات » للعجلي .

(٣) « الثقات » لأبي حفص بن شاهين .

(٤) « تذكرة الحفاظ » للحافظ الذهبي ، وقد ذيل عليه أبو المحاسن

الحسيني ، ثم تقي الدين بن فهد ، ثم السيوطي .

○ القسم الرابع : كتب اهتمت بذكر تراجم الرواة عموماً .

كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ، وهو من أهم الكتب المصنفة في هذا الباب .

○ القسم الخامس : كتب اهتمت بذكر تراجم رواة بلد معين .

من أشهرها :

(١) « تاريخ بغداد » للحافظ الخطيب البغدادي ، وهو من أهم

ماصنّف في هذا الباب .

(٢) « تاريخ دمشق » للحافظ ابن عساكر ، وهو من أجمع وأكبر

ما صنّف في تراجم الدمشقيين .

(٣) « التدوين في أخبار قزوين » لعبد الكريم بن محمد الرافعي

القزويني .

(٤) « تاريخ واسط » لأسلم بن سهل المعروف بـ : « بحشل » .

- (٥) « العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين » لتقي الدين الفاسي .
- (٦) « تاريخ الموصل » للأزدي .
- (٧) « تاريخ جرجان » للسهمي .
- (٨) « تاريخ داريا » للقاضي عبد الجبار الخولاني .
- (٩) « تاريخ ديسر » لأبي حفص عمر بن الخضر بن اللمش .
- (١٠) « طبقات علماء أفريقية وتونس » لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي .
- (١١) « تاريخ المدينة الشريفة » للحافظ السخاوي .
- (١٢) « تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس » للحافظ أبي الوليد ابن الفرّضي .
- (١٣) « الصلة » لابن بشكوال .
- (١٤) « بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس » للضبي .
- (١٥) « أخبار أصبهان » لأبي نعيم الأصبهاني .
- (١٦) « طبقات المحدثين بأصبهان » لأبي الشيخ بن حيان .
- القسم السادس : كتب اهتمت بذكر وفيات الأعيان .
- وبعضهم يتوسع في التراجم ، منها :
- (١) « تاريخ وفاة الشيوخ الذين أدركهم البغوي » لأبي القاسم البغوي .
- (٢) « كتاب الوفيات » لابن قنفذ .

(٣) « وفیات الأعیان » لابن خلکان .

(٤) « فوات الوفيات » للكتبي .

(٥) « التكملة لوفیات النقلة » للحافظ المنذري .

(٦) « العبر في خبر من غیر » للحافظ الذهبي .

(٧) « البداية والنهاية » للحافظ ابن كثير .

○ القسم السابع : كتب التواريخ .

بالإضافة إلى ما تقدّم ذكره في بعض الأقسام ، من أهم كتب التواريخ : « كتاب التاريخ الكبير » للإمام البخاري - رحمه الله - وقلّ من صنف مثله ، وإنما اعتمد ابن أبي حاتم في كتابه « الجرح والتعديل » على تاريخ البخاري ، وله - أيضاً - « التاريخ الأوسط » في مجلدين .

و« التاريخ » ليحيى بن معين ، وله عنه روايات .

و« التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم » للمقدمي .

○ القسم الثامن : كتب اهتمت بتراجم أعيان قرن بعينه .

من أشهرها :

(١) « الدر الكامنة في أعيان المائة الثامنة » للحافظ ابن حجر .

(٢) « البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع » للشوكاني .

○ القسم التاسع : كتب عامة في تراجم العلماء والرواة ، وبعضها

يذكر المشاهير من غير أهل الرواية .

مثل :

- (١) « الإرشاد في معرفة علماء الحديث » لأبي يعلى الخليلي .
 - (٢) « سير أعلام النبلاء » للحافظ الذهبي .
 - (٣) « طبقات علماء الحديث » لابن عبد الهادي .
 - (٤) « شذرات الذهب » لابن العماد .
- القسم العاشر : كتب في تراجم علماء مذهب بعينه .
- كالمذهب الحنبلي ، والمذهب المالكي ، والمذهب الشافعي ، والمذهب الحنفي .

فمن كتب تراجم الحنابلة :

- (١) « طبقات الحنابلة » لابن أبي يعلى .
 - وعليها ذيل « الطبقات » للحافظ ابن رجب .
 - (٢) « المنهج الأحمد » للعليمي .
- ومن كتب تراجم المالكية :
- (١) « ترتيب المدارك وتقريب المسالك » للقاضي عياض .
 - (٢) « الديباج المذهب » لابن فرحون .
- ومن كتب تراجم الشافعية :

- (١) « طبقات الشافعية الكبرى » للسبكي .
 - (٢) « طبقات الفقهاء الشافعية » لابن الصلاح .
 - (٣) « طبقات الشافعية » لابن القاضي شهبة .
- ومن كتب تراجم الأحناف :

(١) « الجواهر المضية في طبقات الحنفية » لابن أبي الوفاء الحنفي .

(٢) « تاج التراجم » لابن قطلوبغا .

○ القسم الحادي عشر : كتب في طبقات الرواة .

ومن أشهرها :

(١) « الطبقات الكبرى » لابن سعد .

(٢) « الطبقات » لمسلم بن الحجاج .

(٣) « المعين في معرفة طبقات المحدثين » للحافظ الذهبي .

○ القسم الثاني عشر : كتب السؤالات والعلل ومعرفة الرجال .

ومن أشهرها : « العلل ومعرفة الرجال » عن الإمام أحمد ، وهي بروايات ؛ منها من رواية ابنه عبد الله ، ومنها برواية أخص تلاميذه أبي بكر المروزي ، وغيرها .

وك «سؤالات السهمي للدارقطني» ، و«سؤالات الحاكم للدارقطني» ، وك «سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني» .

كانت هذه هي أهم كتب التراجم التي لا يستغني عنها المحقق والباحث في دراسته للأسانيد ، وبعضها أكثر أهمية من البعض ، وقد يُغني بعضها عن البعض الآخر في بعض الأحيان .

وسوف نتكلم بشيء من التفصيل على أهم هذه المصنفات ، وكيفية استخدامها للوصول إلى تحقيق حال الراوي المعني بالدراسة .



كيف يتتبع الطالب تراجم الرواة ؟

أول ما يبدأ به الطالب في البحث عن حال الراوي :

(١) الكشف عنه في كتاب « تقريب التهذيب » للحافظ ابن حجر ، والفائدة من ذلك معرفة إذا ما كان الراوي من رجال « التهذبيين » (١) أم لا ؛ لأنه إن كان كذلك كُفي مئونة البحث في باقي كتب التراجم ، إلا في بعض الحالات الخاصة .

فإذا كان الراوي من رجال « تقريب التهذيب » ، لا يكتفي الباحث بحكم الحافظ ابن حجر عليه - لا سيما إن كان حكمه فيه يحتمل التوثيق والتلين - بل يعود إلى أصل الكتاب ، وهو « تهذيب التهذيب » ؛ لأنه أجمع من « تهذيب الكمال » للحافظ المزي .

ثم ينظر الأقوال الواردة في الراوي سواء كانت جرحاً أو تعديلاً ، فإن كان قد وثّق ، فلا كلام ، وإن كان قد ضُعّف ، وثبت فيه الجرح ؛ فذلك لا كلام ، إذ الأول مُعدّل على اختلاف مراتب التعديل التي يُحتج بحديث صاحبها ، والثاني مجروح ، إلا أنه ينبغي على الباحث في حالة الجرح أن يُحدد هل ضعف الراوي محتملٌ أم شديد ؟ لأن ذلك يفرق في التقوية والمتابعات ، فمن كان ضعفه محتملاً غير شديد كانت روايته قابلة للتقوية ، بخلاف شديد الضعف ، فإنه لا تتقوى روايته ولا تُقوي غيرها

(١) المقصود بـ « التهذبيين » : « تهذيب الكمال » للمزي ، و « تهذيب التهذيب » لابن

حجر - رحمهما الله - .

بالمتابعة ، وأما إن كان من الرواة المختلف فيهم ، فحينئذ يلزم الباحث أن يجتهد في جمع الأقوال الواردة فيه جرحاً وتعديلاً ؛ لإعمال قواعد الجرح والتعديل عليها ، ومن ثم تحقيق حاله ، وهذا ولا شك يستلزم من الباحث التوسع في البحث ، والرجوع إلى غالب المصادر التي ترجمت للراوي - إن لم يكن كلها - .

(٢) إذا لم يكن الراوي من رواة « التهذيبين » ، فلا بد للباحث من أن يوسع دائرة البحث ، فيكشف عن الراوي في « تعجيل المنفعة » لابن حجر .

(٣) إن لم يجد الباحث ترجمة للراوي في « التقريب » ، ولا في « التعجيل » ، فهذا معناه أنه ليس من رجال الكتب التسعة ، فيلزمه آنذاك أن يبحث عنه في كتب التراجم العامة ، والتي من أشهرها « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم .

(٤) وقلَّ ما يفوت هذه الكتب الأربعة راوٍ من الرواة المتقدمين ، فإذا لم يجد الباحث بغيته في هذه الكتب ، فلا بد أن يبدأ البحث عن ترجمة الراوي في كتب التراجم المشتهرة ، على الترتيب التالي :

« التاريخ الكبير » للبخاري ، ثم « الثقات » لابن حبان ، ثم « تاريخ بغداد » للخطيب ، ثم كتب الضعفاء ، وهكذا يتطلب الباحث ترجمة الراوي في مظان وجود ترجمته .

○ مهمات ترجمة الراوي :

من أهم ما يجب أن يوليه الباحث عنايته عند البحث في تراجم

الرواة عدة أمور :

الأول : التأكد من صحة تعيين الراوي قيد البحث ، بالنظر في شيوخه وتلاميذه .

الثاني : التأكد من سلامة الراوي من التدليس ، فإن كان موصوفاً بالتدليس ، فلا بد للباحث أن يتنبه إلى ذلك عند دراسة السند ، للبحث عن تصريحه بالسماع - من شيخه - من عدمه .

الثالثة : التأكد من أن الراوي قد صح له السماع من شيخه ، فإن لم يكن كذلك ، فروايته تكون مرسلة - إن لم يكن موصوفاً بالتدليس- ، وهذا قد يلزم منه تحقيق تاريخ الولادة والوفاة له ، وتاريخ وفاة شيخه .

الرابعة : النظر في أقوال أهل العلم فيه ، وتحقيق حاله من حيث الجرح والتعديل .

الخامسة : إن كان موثقاً إلا في روايته عن شيخ بعينه ، أو عن أهل بلد بعينه ، وجب اعتبار ذلك في روايته التي هي قيد البحث .

السادسة : إن كان ثقة إلا أنه وصف بالاختلاط فلا بد من البحث في أسماء الرواة عنه ، هل هم ممن سمع منه قبل الاختلاط أم بعده ؟



أمثلة وتدريبات على ما سبق

○ مثال (١) :

ابحث في كتب الرجال والجرح والتعديل ، عن ترجمة : مجزأة بن زاهر بن الأسود ، وحقّق حاله من حيث الجرح والتعديل .
الجواب :

نبدأ بالبحث عن اسم هذا الراوي في كتاب «تقريب التهذيب»
للحافظ ابن حجر ، وبالكشف عنه فيه ، نجد أنه من رجال «التهذيبين» ،
قال الحافظ في «التقريب» :

« مَجْزَأَةٌ - بفتح أوله وسكون الجيم وفتح الزاي بعدها همزة مفتوحة - ابن زاهر بن الأسود السلمي ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة خ م س .
نكشف بعد ذلك عن ترجمة الراوي في «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر ، حتى نبحت في حاله من حيث الجرح والتعديل ، وبالكشف عنه في هذا المصدر نجد أن ثلاثة من الأئمة قد نصوا على توثيقه ، وهم : أبو حاتم الرازي ، والنسائي ، وهما متشددان في التعديل ، فمثل هذا التوثيق منهما مما يُعْض عليه بالنواجذ ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وهو وإن كان موصوفاً بالتساهل ، إلا أن حكمه قد تأيد بحكم غيره من الأئمة ، فالراوي ثقة ولا شك ، كما نصّ عليه الحافظ في «التقريب» ، لا سيما وأنه لم يرد فيه أي نوع جرح أو تليين .

○ مثال (٢) :

ابحث في كتب الرجال والجرح والتعديل ، عن ترجمة :صالح الدهان ، الذي يروي عن جابر بن زيد ، وحقّق حاله من حيث الجرح والتعديل .

الجواب :

بالرجوع إلى كتاب «التقريب» ، وكتاب «تهذيب الكمال» نجد أنه لم يترجم فيهما لصالح الدهان الذي يروي عن جابر بن زيد ، فإذا رجعنا إلى كتاب «تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر ، نجد أنه لم يترجم كذلك لهذا الراوي ، فلا بد إذاً من توسيع دائرة البحث ، بالرجوع إلى كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم .

وعند الرجوع إلى كتاب «الجرح والتعديل» ، نجد أنه قد ترجم لصالح بن إبراهيم (٣٩٣/٢/١) ، وقال : «هو صالح الدهان أبو نوح» ، وذكر من شيوخه : جابر بن زيد ، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال : «صالح الدهان ليس به بأس» ، ونقل عن ابن معين أنه قال : «صالح الدهان ثقة» .

فهذه النقول لاشك دليل على توثيق الراوي ، ولكن لا بد من الاحتراز من فوات بعض نقول الجرح على ابن أبي حاتم بالرجوع إلى كتب الضعفاء ، لا سيما الجامعة منها ، كـ «ميزان الاعتدال» للذهبي .

وبالرجوع إلى «ميزان الاعتدال» للذهبي ، ومتممه : «لسان الميزان» لابن حجر نجد أنه لم يرد لهذا الراوي ترجمة عند الذهبي ، بينما أورده

الحافظ في «اللسان» ، كما سوف تأتي الإشارة إليه .

ملحوظة مهمة : المتبع لترجمة الراوي في «الجرح والتعديل» سوف

يجد تعليق محقق الكتاب على ترجمته بما يلي :

« خلط البخاري هذا الرجل بصالح بن درهم الباهلي ، أبي الأزهر ،
الآتي في باب الدال ، فراجع مع التعليق (٢/٢/٢٧٩) ، وراجع التهذيب
(٣٨٨/٤) ، واللسان (١٧٨/٣) » .

فهذا التعليق ولا شك لا بد للباحث أن يوليه عناية ، بتتبع المواضع
التي أشار إليها .

وبالرجوع إلى ترجمة صالح بن درهم من «تهذيب التهذيب» نجد أنه
قد أورد من رواية الساجي عن ابن معين أنه قال : « قدرى ، وكان يُرمَى
بقول الخوارج » ، وكذا هي النقول في «اللسان» لابن حجر (٣/٢١٦) .
فدل ذلك على أن الكلام الوارد في جرحه إنما هو من جهة اعتقاده ،
لا من جهة ضبطه ، والذي استقر عليه الاصطلاح الاحتجاج برواية
الموصوف بالبدعة إذا كان صدوقاً ضابطاً لما يرويه .

○ مثال (٣) :

حَقَّقَ حال : عمر بن إسماعيل بن مجالد من حيث الجرح والتعديل .

الجواب :

بالكشف عن اسم الراوي في «تقريب التهذيب» ، نجد أن الحافظ
ابن حجر قد ذكره ، ورمز له بالحرف (ت) ، أي أن الحافظ الترمذي قد
تفرد بتخريج حديثه في «جامعه» دون باقي الستة ، وقد وصفه الحافظ

بوصف : « متروك » ، وهذا الوصف من أوصاف الضعف الشديد .
وبالرجوع إلى « تهذيب التهذيب » للوقوف على أقوال أهل العلم فيه
نجد أن أحداً من أهل العلم لم يوثقه ، بل على النقيض من ذلك ، فقد
كذبه ابن معين ، وقال : « ليس بشيء كذاب خبيث ، رجل سوء حدث
عن أبي معاوية بحديث : « أنا مدينة العلم ، وعلي بابها » ، وهو حديث
ليس له أصل » ، وقد صدقه الإمام أحمد ، فقال : « لا أراه إلا صدق »
يريد ابن معين في جرحه له ، وقال النسائي : « ليس بثقة متروك
الحديث » ، وضعفه أبو حاتم الرازي والدارقطني ، واتهمه ابن عدي بسرقة
الحديث ، فهذا ولا شك تالف الحال لا يتقوى - ولا يُقوى - بالمتابعة ،
والله أعلم .



تدريبات للمناقشة

● حَقِّقْ حال الرواة التالية أَسْمَاؤَهُمْ :

(١) صالح المري .

(٢) سعيد بن أبي عروبة .

(٣) معمر بن راشد .

● حَقِّقْ حال الرواة التالية أَسْمَاؤَهُمْ فِيمَنْ يَقَابِلُهُمْ مِنْ

الشيوخ :

الشيخ	اسم الراوي
غير الشاميين الزهري عبد الله بن لهيعة	إسماعيل بن عياش مالك بن أنس حسن بن موسى الأشيب



التعريف ببعض كتب الرجال

تعرفنا في الباب السابق على أهم كتب الرجال التي يلزم طالب العلم والباحث الرجوع إليها أثناء دراسة السند ، لتحقيق حال رواة السند .
وقد تقدّم الكلام على بعض كتب الرجال في كتابنا : « تيسير علوم الحديث » ، وهي :

(١) « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر .

(٢) « تقريب التهذيب » له أيضاً .

(٣) « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي .

وكنت قد أزمعت على حذف هذا الباب من «تيسير علوم الحديث»، ونقله إلى هذا الكتاب ، إذ هو به أليق وأنسب ، إلا أنني تراجعت عن ذلك تقريباً للفائدة على من يكتفي بدراسة «تيسير علوم الحديث» دون «تيسير دراسة الأسانيد» ، ولأجل ذلك فقد كررت الكلام على هذه المصنفات الثلاثة ضمن هذا الكتاب مع الزيادة على ما ذكرته هناك ، إتماماً للفائدة مع استكمال الكلام على أشهر كتب الرجال والتراجم الأخرى ، تعريفاً للطلاب والباحث بأهمية هذه الكتب من جهة ، وبخطط مؤلفيها فيها من جهة أخرى ، وبكيفية استخدامها من جهة ثالثة .



التعريف بكتاب « التاريخ الكبير » للإمام البخاري

كتاب « التاريخ الكبير » للإمام البخاري من أهم الكتب التي اهتمت بالترجمة لرواة الأخبار ، دون التقيد برجال كتاب أو بلد بعينه ، وإنما هو من كتب التواريخ العامة في ذكر عموم الرواة .

وقد اهتم الإمام البخاري في هذا الكتاب بذكر السماعات ، وإثبات الاتصال من عدمه ، تعويلاً على ما ورد بالأسانيد الصحيحة ، وقد يحكي السماعات أو العنونة الواردة بالأسانيد الضعيفة ، وقد تقدّم الإشارة إلى ذلك في شرط الاتصال .

○ طريقة الإمام البخاري في « التاريخ الكبير » :

وطريقته : ذكر الرواة حسب حروف المعجم ، مع تقديم «المحمدين» على باقي تراجم الكتاب ؛ تبركاً وتشرفاً باسم نبينا محمد ﷺ ، ثم يبدأ بعد ذلك بحرف الألف ، ويذكر تراجم هذا الحرف ، ولكن دون اعتناء بترتيب أسمائه ، فقد يقدم التالي على السابق ، فيذكر مثلاً : باب : إسماعيل ، ثم يذكر باب : إسحاق .

ويرتب تراجم الاسم الواحد بحسب الحرف الأول من اسم أبيه ، على نسق حروف المعجم ، ويذكر بعض تلاميذ الراوي ، وبعض شيوخه ، وربما يكتفي بأحدهما .

وكثيراً ما يورد عبارات الجرح اللطيفة فيمن كان مجروحاً ، فمن

عباراته في هذا الكتاب : « فيه نظر » بمعنى أنه متهم ، أو « سكتوا عنه » ، بمعنى أنهم تركوه ، أو « منكر الحديث » ، وهذا من قبيل الجرح الشديد عنده ، ومن وصفه بهذا الوصف فلا تحل الرواية عنه عنده .
وغالباً : ما يذكر الراوي ، ويورد بعض رواياته ، ويسكت عنه ، فلا يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وبعض المشتغلين بالعلم يجعل هذا السكوت تعديلاً ، جرياً على قاعدة توثيق المستور ، وقاعدة الشيخ أحمد شاكر في الاحتجاج بسكوت البخاري عن الراوي وتوثيق ابن حبان له ، وقد تقدّم نقد هذه القاعدة .

○ تعريف البخاري بطريقته :

وقد ذكر البخاري - رحمه الله - تعريفاً بترتيب كتابه ، فقال :
« هذه الأسماء وضعت على أ ، ب ، ت ، ث ... وإنما بُدئ بمحمد بين حروف أ ، ب ، ت ، ث ... لحال النبي ﷺ ، لأن اسمه محمد صلى الله عليه ، فإذا فُرغ من المحدثين ، ابتدئ في الألف ، ثم الباء ، ثم التاء ... ثم ينتهي بها إلى آخر حروف أ ، ب ، ت ، ث ... وهي : ي ، والميم تحيئك في موضعها ، ثم هؤلاء المحدثون على أ ، ب ، ت ، ث ... على أسماء آبائهم ، لأنها قد كثرت ، إلا نحواً من عشرة أسماء ، فإنها ليست على أ ، ب ، ت ، ث ... لأنهم من أصحاب النبي ﷺ » .

○ مثال لأحد التراجم :

١١٧٩ - إسماعيل بن مسلم المكي ، عن الحسن ، والزهري ، تركه ابن المبارك ، وربما روى عنه ، وتركه يحيى ، وابن مهدي .

التعريف بكتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم

كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم من كتب التراجم العامة ، التي اهتمت بالترجمة لعموم الرواة ، دون الالتزام برواة بلد معين ، أو كتاب معين .

وقد اعتمد الحافظ ابن أبي حاتم في تصنيف كتابه هذا اعتماداً كبيراً على كتاب الإمام البخاري : « التاريخ الكبير » ، فزاد عليه زيادات في أقوال الجرح والتعديل ، واهتم بأقوال التعديل ، وذكر منا وصله في الراوي المترجم له منها ، لا سيما ما كان من سؤالاته لأبيه ولأبي زرعة الرازي ، وينقل عن ابن معين بواسطة أبيه عن إسحاق بن منصور وغيره ، وعن الإمام أحمد بواسطة ابنه عبد الله ، وتراجم كتابه قصيرة .

○ خطة المؤلف في كتابه :

« وقد رتبته مؤلفه على حروف المعجم بالنسبة للحرف الأول فقط من الاسم واسم الأب ، لكنه يقدم أسماء الصحابة أولاً داخل الحرف الواحد ، وكذلك يقدم الاسم الذي يتكرر كثيراً .

ويذكر في كل ترجمة : اسم الراوي ، واسم أبيه ، وكنيته ، ونسبته ، وأشهر شيوخه ، وتلاميذه ، وقليلاً ما يورد حديثاً من مرويات صاحب الترجمة ، ويذكر بلد الراوي ورحلاته ، والبلد الذي نزل فيها واستقر ، كما يذكر شيئاً عن عقيدته إن كانت مخالفة لعقيدة أهل السنة ، ويذكر بعض مصنفاته إن كانت له مصنفات ، وهكذا.. ويشير أحياناً إلى سنة

وفاته » (١).

وربما يورد الراوي ولا يقف فيه على جرح ولا تعديل ، فيبيض له ، رجاء الوقوف فيما بعد على ما يدل على حاله .

○ تعريف ابن أبي حاتم بطريقته :

قال - رحمه الله - :

« وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هنا إلى العارفين به ، العالمين له ، متأخراً بعد متقدم ، إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي وأبي زرعة رحمهما الله ، ولم نحك عن قوم قد تكلموا في ذلك لقلّة معرفتهم به ، ونسبنا كل حكاية إلى حاكمها ، والجواب إلى صاحبه ، ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمة في المسؤولين عنهم ، فحذفنا تناقض قول كل واحد منهم ، وألحقنا بكل مسئول عنه ما لاق به وأشبهه من جوابهم ، على أنّا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهمة من الجرح والتعديل كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم ، فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى ، وخرجنا الأسامي كلها على حروف المعجم وتأليفها ، وخرجنا ما كثر منها في الحرف الواحد على المعجم أيضاً في أسماء آبائهم ليسهل على الطالب إصابة ما يريد منها ، ويتجه لموضع الحاجة إليها إن شاء الله تعالى » .

وقد قدّم للكتاب بمقدمة نافعة تقع في مجلد ، جمع فيها بحوثاً مهمة في الجرح والتعديل وأبواباً نافعة في الترجمة لأئمة الحديث المتقدمين ، كسفيان الثوري ، وشعبة ، ومالك ، وجماعة .
وكتابه هذا من أهم الكتب المصنفة في تراجم الرواة .

(١) نقلاً عن : «أصول التخريج ودراسة الأسانيد » (ص: ١٥٥).

○ مثال للمقارنة بين تراجم البخاري وتراجم ابن أبي حاتم :

إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني .

ترجمته في «التاريخ الكبير للبخاري» :

٩١٥ - إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني ، عن أبيه ، أبو فلان ،
سكتوا عنه .

ترجمته في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم :

٢٥٢ - إبراهيم بن الحكم بن أبان ، روى عن أبيه ، روى عنه
سلمة بن شبيب ، والحسن بن أبي الربيع الجرجاني .
حدثنا عبد الرحمن ، قال : ذكره أبي ، عن إسحاق بن منصور ،
عن يحيى بن معين ، أنه قال : إبراهيم بن الحكم بن أبان لا شيء ، قُرئ
على العباس بن محمد الدوري ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول :
إبراهيم بن الحكم بن أبان ضعيف ، سألت أبا زرعة عن إبراهيم بن الحكم
ابن أبان ، فقال : ليس بقوي ، ضعيف ، أنا ابن طاهر فيما كتب إليّ ،
قال : نا الأثرم ، قال : سمعت أبا عبد الله يقول : في سبيل الله دراهم
أنفقناها في الذهاب إلى عدن إلى إبراهيم بن الحكم .

بالمقارنة بين الترجمتين نجد أن ترجمة الراوي في «الجرح والتعديل»
مُشبعة ، قد احتوت على نقول عن العلماء في نقد حال الراوي ، وأما
ترجمته في «التاريخ الكبير» فهي وإن لم تحتو على هذه النقول ، إلا أن
البخاري قد لخصّ حاله - بعد نقد الأقوال الواردة فيه ودراستها - بقوله :
« سكتوا عنه » ، بمعنى أنهم تركوه ، فهذا يدل على أن الكتّابين يكمل
أحدهما الآخر ، ولا يُستغنى عن أحدهما بالآخر ، لا سيما وأن كل كتاب
منهما قد تفرد بتراجم لبعض الرواة لم يرد ذكرها في الكتاب الآخر .

التعريف بكتاب «الثقات» لابن حبان

كتاب «الثقات» لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي من أشهر وأكبر الكتب الموضوعة في معرفة الثقات من الرواة ، ويقع في ثلاثة أجزاء طُبعت ضمن تسعة مجلدات .
○ طريقة ترتيب الكتاب :

وقد رتب كتابه هذا على الطبقات ، طبقة الصحابة ، ثم طبقة التابعين ، ثم طبقة أتباع التابعين .

وابن حبان مشهور بالتساهل في التوثيق ، لاعتباره بالعدالة الظاهرة ، ما دام لم يرد في الراوي نوعٌ من الجرح يصرفه عن هذه الحال .
قال - رحمه الله - في مقدمة كتابه (١/١٣):

« العدل : من لم يُعرف منه الجرح ضد التعديل ، فمن لم يُعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده ، إذ لم يُكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم ، وإنما كُلِّفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم» .
قلت : من الحكم بالظاهر معرفة ضبط الراوي ، وذلك بعرض رواياته على رواية الثقات ، ومن ثبتت عدالته فليس بالضرورة أن يثبت ضبطه ، وهذا ما دفع ابن حبان إلى حشد عدد كبير من المجاهيل ضمن كتابه «الثقات» ، فلأجل ذلك فإن أهل العلم لا يعتبرون بتوثيقه إلا في حالات منها :

○ متى يُقبل توثيق ابن حبان؟

أن يورد في ترجمته ألفاظ التعديل ، كأن يقول : «ثقة» ، «متقن» ، «مستقيم الحديث» ، أو أن يكون الراوي من شيوخه ، فلا شك هو أعلم بحال شيوخه ، أو أن يرد في ترجمة الراوي ما يدل على أنه قد سبر حديثه ، وتتبع رواياته ، فحينئذ تعديله مقبول.

○ فهرسة ثقات ابن حبان :

وقد أنشأ جماعة من العلماء فهرساً لتراجم الرواة الوارد ذكرهم في هذا الكتاب ، وهو « إتمام الإنعام بترتيب ما ورد في كتاب الثقات لابن حبان من الأسماء والأعلام » ، وهو نافع جداً يسهل على الباحث الوصول إلى ترجمة الراوي قيد البحث بكل سهولة ويسر.



التعريف بكتاب «الكامل في الضعفاء» لابن عدي

كتاب «الكامل في الضعفاء» لابن عدي من أوسع وأفضل وأغنى ما صنّف في تراجم الضعفاء من الرواة.

وقد قال حمزة السمهي : سألت الدارقطني أن يصنّف كتاباً في الضعفاء ، فقال : أليس عندك كتاب ابن عدي ؟ قلت : بلى ، قال : فيه كفاية ، لا يُزاد عليه .

قلت : كان ابن عدي من الأئمة الحفاظ العارفين بأحوال الرجال وبعمل الأحاديث ، ومن النقاد الجهابذة ، على لحن فيه .

وقد جرى في كتابه على ذكر تراجم الضعفاء على حروف المعجم ، وإن كان لم يلتزم الترتيب في تراجم كل حرف .

وطريقته أنه يذكر اسم الراوي وكنيته ، وقد يذكر شيوخه ، ثم يورد أقوال أهل العلم فيه بالأسانيد إليه ، ويورد ما استنكر عليه من رواياته .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «السير» (١٦/١٥٥):

« يذكر في «الكامل» كل من تُكَلِّم فيه بأدنى شيء ، ولو كان من رجال «الصحيحين»، ولكنه ينتصر له إذا أمكن ، ويروي في الترجمة حديثاً أو أحاديث مما استنكر للرجل ، وهو منصف في الرجال بحسب اجتهاده . » .

قلت : فيه نوع تساهل ، فإنه قد يمشي حال بعض الضعفاء والمتكلم فيهم بما لا يوجب رد الطعن .



التعريف بكتاب « تهذيب الكمال »

كتاب « تهذيب الكمال » أحد كتب الرجال التي اهتمت بالترجمة لرجال الأئمة الستة .

وأقول : « رجال الأئمة الستة » ؛ لأنه لفظ أعم من « رجال الكتب الستة » ، فهذا الكتاب لم يترجم فقط لرواة الكتب الستة ، بل زاد عليها تراجم رواة كتب أخرى للأئمة الستة ، ككتاب « خلق أفعال العباد » للبخاري ، و«القدر» لأبي داود ، و«التفسير» لابن ماجة ، وغيرها . ويمكن سرد هذه الكتب التي ترجم «تهذيب الكمال» لرجالها في الجدول التالي ، ورمز كل كتاب منها :

اسم الكتاب	رمزه
« الجامع الصحيح » للبخاري	خ
« الأدب المفرد » للبخاري	بخ
« القراءة خلف الإمام » للبخاري	ز
« رفع اليدين في الصلاة » للبخاري	ي
« خلق أفعال العباد » للبخاري	عنخ
« الجامع الصحيح » لمسلم	م
« السنن » لأبي داود	د
« المراسيل » لأبي داود	مد

قد	« الرد على أهل القدر » لأبي داود
خد	« الناسخ والمنسوخ » لأبي داود
ف	« التفرد » لأبي داود
صد	« فضائل الأنصار » لأبي داود
ل	« المسائل عن أحمد » لأبي داود
كد	« مسند حديث مالك بن أنس » لأبي داود
ت	« الجامع الكبير » للترمذي
تم	« الشرائع المحمدية » للترمذي.
س	« السنن » للنسائي
سي	« عمل اليوم واليلة » للنسائي
ص	« خصائص علي بن أبي طالب رضي الله عنه » للنسائي
عس	« مسند علي رضي الله عنه » للنسائي.
كن	« مسند حديث مالك بن أنس » للنسائي
ق	« السنن » لابن ماجة
فق	« التفسير » لابن ماجة

هذا بالإضافة إلى أنه يرمز للكتب الستة فيما اتفقوا عليه بالرمز :
(ع) ، وللكتب الأربعة بالرمز (٤).

○ مؤلف الكتاب وباعثه على تصنيفه :

ومؤلف هذا الكتاب محقق عصره ، وإمامه أبو الحجاج جمال الدين
يوسف المزي - رحمه الله - .

وأصل هذا الكتاب : كتاب «الكمال» لعبد الغني المقدسي - رحمه الله - ، وقد فاتته فيه جملة من تراجم الرواة ، ووقع له فيه إغفال وإخلال ، وهذا الذي دفع بالحافظ المزي إلى تصنيف كتابه هذا ، في تهذيب كتاب «الكمال» مع معالجة ما وقع فيه من إخلال ، وتصحيح الخطأ ، واستدراك الساقط ، وذكر زيادات كثيرة ومهمة .
وقد بين المزي - رحمه الله - في مقدمة كتابه باعثة على تهذيب هذا الكتاب ، فقال (١/١٤٧) :

« . . . وكان من جملة ذلك : كتاب «الكمال» الذي صنفه الحافظ أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي - رحمه الله عليه - في معرفة أحوال الرواة الذين اشتملت عليهم هذه الكتب الستة ، وهو كتاب نفيس ، كثير الفائدة ، لكن لم يصرف مصنفه - رحمه الله - عنايته إليه حق صرفها ، ولا استقصى الأسماء التي اشتملت عليها هذه الكتب استقصاء تاماً ، ولا تتبع جميع تراجم الأسماء التي ذكرها في كتابه تتبعاً شافياً ، فحصل في كتابه بسبب ذلك إغفال وإخلال .

ثم إن بعض ولده ممن لم يبلغ في العلم مبلغه ، ولا نال في الحفظ درجته ، رام تهذيب كتابه وترتيبه واختصاره واستدراك بعض ما فاتته من الأسماء ، فكتب عدة أسماء من أسماء الصحابة الذين أغفلهم والده من تراجم كتاب «الأطراف» الذي صنفه أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي المعروف بابن عساكر - رحمه الله - وأسماء يسيرة من أسماء التابعين من كتاب «الأطراف» أيضاً ، وكتب عدة أسماء ممن أغفلهم والده من كتاب « المشايخ النبيل » الذي صنفه الحافظ أبو القاسم ابن عساكر أيضاً

ولم يزد في عامة ذلك على ما ذكره الحافظ أبو القاسم شيئاً ، ولا يحصل
بذكرها كذلك كبير فائدة ، ووقع في بعض ما اختصره بلفظه من والده
خلل كبير ، ووهم شنيع .

فلما وقفت على ذلك أردت تهذيب الكتاب ، وإصلاح ما وقع فيه
من الوهم والإغفال ، واستدراك ما حصل فيه من النقص والإخلال ،
فتتبعت الأسماء التي حصل إغفالها منهما جميعاً ، فإذا هي أسماء كثيرة ،
تزيد على مئات عديدة من أسماء الرجال والنساء ، ثم وقفت على عدة
مصنفات لهؤلاء الأئمة الستة غير هذه الكتب الستة ، وستأتي أسماؤها
قريباً إن شاء الله تعالى ، فإذا هي تشتمل على أسماء كثيرة ليس لها ذكر
في الكتب الستة ، ولا في شيء منها ، فتتبعتها تتبعاً تاماً ، وأضفتها إلى
ما قبلها ، فكان مجموع ذلك زيادة على ألف وسبع مائة اسم من الرجال
والنساء ، فترددت بين كتابتها مفردة عن كتاب الأصل ، وجعلها كتاباً
مستقلاً بنفسه ، وبين إضافتها إلى كتاب الأصل ، ونظمها في سلكه ،
فوقعت الخيرة على إضافتها إلى كتاب الأصل ، ونظمها في سلكه ،
وتمييزها بعلامة تفرزها عنه .

○ خطة الكتاب وكيفية استخدامه :

وقد رتب الحافظ المزي رواة أسانيد هذه الكتب المذكورة حسب
حروف المعجم ، إلا أنه قد ابتداء حرف الألف باسم : «أحمد» ، وابتداء
حرف الميم باسم : «محمد» لتعلقهما بالحمد ؛ ولشرفهما بين الأسماء ،
ولأنهما من أسماء النبي ﷺ ، فكأنما ابتداء بهما تيمناً وتبركاً ، وقدم

العبادة فيمن عبّد في اسمه ، وكذا فعل في تراجم الرواة بحسب أسماء آبائهم ، وأشار عند رأس كل اسم إلى مواضع حديثه من الكتب المذكورة .
ثم ذكر شيوخ كل راوٍ ، مشيراً إليهم بقوله :
« روى عن ... » .

ثم تلاميذه ، مشيراً إليهم بقوله : « روى عنه : ... » .
كل ذلك على ترتيب المعجم .

وذكر موضع روايته عن كل شيخ من شيوخه ، وموضع رواية كل تلميذ من تلاميذ الراوي عنه من هذه الكتب المذكورة ، بالإشارة إليها برموزها .

ثم أورد في كل راوٍ جملة من أقوال أهل العلم فيه جرحاً وتعديلاً ، معتمداً في ذلك على : « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ، و«الكامل» لابن عدي ، و«تاريخ بغداد» للحافظ الخطيب البغدادي ، و«تاريخ دمشق» لأبي القاسم ابن عساكر - رحمهم الله أجمعين - ، وربما نقل عن غيرها ، وهو قليل .

ولم يسند هذه الأقوال في جرح الرواة وتعديلهم خشية التطويل ، إلا الواحد بعد الواحد ، وما كان منها على وجه القبول صدرها بالجزم نسبة إلى قائلها ، وما كان في ثبوته نظر ، صدره بالتمريض .

وبعد أن انتهى من سرد الرواة على نسق المعجم ، شرع في ذكر الرواة المعروفين بكناهم ، ونبه على من اشتهر بكنيته ، مع معرفة اسمه ، فتجد ترجمته حيث موضع اسمه من الكتاب ، فإذا ذكر كنيته في الكنى

نبه على اسمه ؛ رجاء رجوع الباحث إلى ترجمته في موضعها .

ثم ذكر فصولاً أربعة مهمة ، وهي :

فصل فيمن اشتهر بالنسبة إلى أبيه ، أو جده ، أو أمّه ، أو عمه ،
أو نحو ذلك .

وفصل فيمن اشتهر بالنسبة إلى قبيلة ، أو بلدة ، أو صناعة ، أو
نحو ذلك .

وفصل فيمن اشتهر بلقب ، أو نحوه .

وفصل في المبهمات ، مثل : فلان عن أبيه ، أو عن جده ، أو عن
أمه ، أو عن خاله ، أو عن رجل ، أو عن امرأة ، ونحو ذلك ، فينبه
على اسم من عرف اسمه منهم .

وربما ذكر بعض مرويات المترجم له ، لا سيما إذا كان مُقلّداً ، وكان حديثه
موضع خلاف ونقاش .

وابتدأ كتابه بفصل نافع في تحسين النية ، وفي مكانة هذا العلم ،
ومكانة بعض أئمة الحديث ، ثم فصل فيما روي عن الأئمة في فضيلة
هذه الكتب الستة ، ثم فصل في ذكر نسب النبي ﷺ وشيء من سيرته
ومعجزاته على وجه الاختصار طلباً للتبرك والتشرف بذكره ﷺ .

وقد ينبه الحافظ المزي على أوهام عبد الغني المقدسي ، فيقول : «ومن
الأوهام ..» ، وقد يذكر بعض أسماء الرواة للتمييز بين صاحب الترجمة ،
وبين متأخر عنه أو متقدم عليه يُخشى أن يختلط ذكرهما على الباحث .

وبعد فهذه الموسوعة العظيمة من أهم كتب الرجال وتراجم الرواة ،
بل إليها المرجع ، لا سيما في أسماء شيوخ وتلاميذ الراوي ، فإنه قد يذكر

جملة منهم خارج الكتب التي نصَّ عليها ، ويسردهم سرداً عجيباً ، ويتبعهم تتبعاً حثيثاً ، وقد انتفع بذلك جماعة من أجلة الحفاظ كالحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر وغيرهما كثير ، فضلاً عن عامة أهل العلم والباحثين .

○ مأخذ على الكتاب :

ولكن مما يؤخذ على هذا الكتاب عدم استيعابه لأقوال الجرح والتعديل ، وإنما يذكر ما ورد في كتب الجرح والتعديل التي سبقت الإشارة إليها ، ولذا كان « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر أكثر استيعاباً لأقوال الأئمة في الراوي ، وكذلك فيه من نقد بعض الأقوال والحكايات المتعلقة بتجريح بعض الرواة ، أو المتعلقة بإثبات لقاء أو نفيه ما يجعل له مزيةً على هذا الكتاب .

وطالب العلم لا غنى له عن أحد هذين الكتابين فإن الأول قد تميَّز بما لم يتميَّز به الثاني ، وكذلك الثاني بالنسبة إلى الأول .

○ مثال :

وإليك هذا المثال لأحد تراجم كتاب «تهذيب الكمال» .

٢٨٠٧- س : صالح بن دينار الجعفي ، ويقال : الهلالي .

روى عن : عمرو بن الشريد (س) .

روى عنه : عامر بن عبد الواحد الأحول (س) .

ذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» .

روى له النسائي حديثاً واحداً قد كتبناه في ترجمة خلف بن مهران .



التعريف بكتاب « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر

كتاب « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر هو موسوعة عظيمة الفائدة في ذكر أسماء رواة الكتب الستة، وبعض الكتب الزائدة، وأسماء الرواة عنهم، وأسماء مشايخهم، ومن ثبت لهم منهم السماع، ومن تُكَلِّم في روايتهم عنهم من المشايخ من حيث الاتصال، وذكر ما ورد فيهم من جرح أو تعديل.

وهو تهذيب لكتاب الحافظ المزي المسمى بـ :

« تهذيب الكمال ».

والتهذيب لا يعني بالضرورة الاختصار، بل يعني أيضاً الزيادة في مواطن الاختصار المخل من الأصل.

وهو ما فعله الحافظ ابن حجر، فإنه حذف أسانيد الأخبار المروية في كتاب المزي، وأورد بالإضافة إلى الأقوال التي أوردتها المزي ما تيسر له هو الوقوف عليه، وذكر أسماء بعض الرواة الذين يتشابهون مع رواة الكتب الستة في الاسم ويختلفون في العين، لئلا يخلط الباحث بينهما فيظنهما واحداً.

وكذلك فقد اختصر في ذكر تلاميذ الراوي المترجم له وكذا شيوخه، فقد حاول الحافظ المزي الاستيعاب لأسماء التلاميذ

والشيوخ ، وهو أمر قد يصعب تحقيقه في رواية كثيرين .
وأما التراجم القصيرة التي لم يورد الحافظ المزي فيها أقوال
المجرحين والمعدلين ، فقد اجتهد - رحمه الله - أن يصل إلى أقوال
من تكلم في صاحب الترجمة بجرح أو تعديل ، وهو أمر ليس
بالسهل ، ولا بالهين ، لاسيما إن كان صاحب الترجمة قليل الرواية .
وله طريقة لطيفة في التفريق بين كلام المزي وبين ما زاده أو
استدركه ، فيقول عقب انتهاء كلام المزي : قلت : ثم يورد
كلامه .

وقد أورد بعض ما زاده الحافظ الذهبي في «تذهيب التهذيب» ،
مع الانتفاع بما علقه الحافظ مغلطاي على «تهذيب الكمال» .
قال - رحمه الله - في مقدمته (٧/١) :

« وقد ألحقت في هذا المختصر ما التقطته من «تذهيب التهذيب»
للحافظ الذهبي ، فإنه زاد قليلاً ، فرأيت أن أضم زياداته لتكمل
الفائدة ، ثم وجدت صاحب التهذيب حذف عدة تراجم من أصل
«الكمال» ممن ترجم لهم بناءً على أن بعض الستة أخرج لهم ، فمن
لم يقف المزي على روايته في شيء من هذه الكتب حذفه ، فرأيت أن
أثبتهم ، وأنبه على ما في تراجمهم من عوز ، وذكرهم على
الاحتمال أفيد من حذفهم ، وقد نبهت على من وقفت على روايته
منهم في شيء من الكتب المذكورة ، وزدت تراجم كثيرة - أيضاً -

التقطتها من الكتب الستة مما ترجم المزي لنظيرهم تكملة للفائدة أيضاً .
وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام
العلامة علاء الدين مغلطاي على «تهذيب الكمال» ، مع عدم تقليدي
له في شيء مما ينقله ، وإنما استعنت به في العاجل ، وكشفت
الأصول التي عزا النقل إليها في الآجل ، فما وافق أثبتته ، وما باين
أهملته ، فلو لم يكن في هذا المختصر إلا الجمع بين هذين الكتابين
الكبيرين في حجم لطيف لكان معنى مقصوداً ، هذا مع الزيادات التي
لم تقع لهما ، والعلم مواهب .»

○ مثال توضيحي للفرق بين تراجم تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب :

اسم الراوي : أحمد بن عبد الله بن الحكم .

ترجمته في «تهذيب الكمال» :

م ت س أحمد بن عبد الله بن الحكم بن فروة الهاشمي ، أبو
الحسين البصري ، المعروف بابن الكردي .
روى عن : أبي عبيدة إسماعيل بن سنان العصفري ، وعثمان
ابن عمر بن فارس (س) ، ومحمد بن جعفر غندر (م ت س) ،
ومروان بن معاوية الفزاري (س) ، ويحيى بن سعيد القطان (س) .
روى عنه : مسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وأحمد بن الصقر
ابن ثوبان البصري ، وأبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري
البزاري ، والقاسم بن زكريا المطرز .
قال النسائي : ثقة ، وقال أبو بكر بن أبي عاصم : مات سنة
سبع وأربعين ومائتين .

ترجمته في «تهذيب التهذيب» :

م ت س أحمد بن عبد الله بن الحكم بن فروة الهاشمي .
المعروف بابن الكردي ، أبو الحسين البصري .
روى عن : مروان بن معاوية ، ومحمد بن جعفر غندر وغيرهما .
وعنه : مسلم ، والترمذي ، والنسائي وقال : «ثقة» ، والبزار ،
والقاسم المطرز .
وقال ابن أبي عاصم : مات سنة سبع وأربعين ومائتين .
قلت : وقال ابن حبان في «الثقات» : « مستقيم الحديث » .

وبالمقارنة بين هاتين الترجمتين ، نجد أن ابن حجر قد اختصر
كلام الحافظ المزي ، لاسيما العزو إلى الكتب الستة في التلاميذ
والشيوخ ، وزاد عليه ما وقع له من قول ابن حبان في الراوي ، مما
فات ذكره على الحافظ المزي .

فالكتابين يكمل أحدهما الآخر ، وإن كان «تهذيب التهذيب» قد
يُغني عن الأصل في كثير من التراجم ، والله الموفق .



التعريف بكتاب «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر

ثم إن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - لما انتهى من كتابه «تهذيب التهذيب» أتم خدمة الأصل بتجريد أسماء رواته ، ومن ثم الحكم عليهم بأصح ما قيل فيهم ، وبأخلص عبارة .

○ ذكر خطة المؤلف :

فكانت خطته في هذا الكتاب أنه ذكر اسم الراوي ، وذكر طبقته من حيث الرواية ، ومرتبته من حيث الجرح والتعديل اعتماداً على ما ورد فيه من جرح أو تعديل ، وغالباً ما يذكر سنة وفاة الراوي ، ويشير إلى من أخرج له من أصحاب الكتب الستة والكتب الزائدة عنها بنفس الرموز التي التزم بها الحافظ المزي في كتابه «تهذيب الكمال» . ومن ذكره للتمييز ، رمز له ب : « تمييز » .

وهو كتاب جليل عظيم الفائدة ، على أحكام فيه هي محل نقاش .

قال - رحمه الله - في مقدمة كتابه :

« ... أنني أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ما قيل فيه ، وأعدل ما وصف به ، بأخلص عبارة ، وأخلص إشارة ، بحيث لا تزيد كل ترجمة على سطر واحد غالباً ، يجمع اسم الرجل

واسم أبيه ، وجده ، ومنتهى أشهر نسبته ونسبه ، وكنيته ولقبه ، مع ضبط ما يُشكل من ذلك بالحروف ، ثم صفته التي يختص بها من جرح أو تعديل ، ثم التعريف بعصر كل راوٍ منهم ، بحيث يكون قائماً مقام ما حذفته من ذكر شيوخه والرواة عنه ، إلا من لا يؤمن لبسه .» .

قلت : وقد قسم الجرح والتعديل إلى مراتب ، قد لخصتها لك في الجدول الآتي :

المرتبة	الوصف
الأولى	الصحابة .
الثانية	من أكّد مدحه ك : ثقة ثقة ، أو ثقة حافظ .
الثالثة	من أفرد بصفة ك : ثقة ، أو متقن ، أو ثبت ، أو عدل .
الرابعة	صدوق ، لا بأس به ، أو ليس به بأس .
الخامسة	صدوق سيئ الحفظ ، أو صدوق يهمل ، أو له أوهام .
السادسة	مقبول : أي إذا توبع ، وإلا فليّن الحديث .
السابعة	مستور ، أو مجهول الحال .
الثامنة	ضعيف .
التاسعة	مجهول ، وهي منصرفة إلى جهالة العين .
العاشرة	متروك ، متروك الحديث ، واهي الحديث ، ساقط .
الحادية عشرة	من اتهم بالكذب .
الثانية عشرة	من وصف بالكذب والوضع .

وأما الطبقات ، فهي عنده كالتالي :

المرتبة	الوصف
الأولى	الصحابة على اختلاف مراتبهم .
الثانية	كبار التابعين ، والمخضرمون .
الثالثة	الطبقة الوسطى من التابعين .
الرابعة	طبقة تليها ، جل روايتها عن كبار التابعين .
الخامسة	الطبقة الصغرى من التابعين .
السادسة	طبقة عاصرت الخامسة ، ولكن لم يلقوا أحداً من الصحابة .
السابعة	كبار أتباع التابعين .
الثامنة	الطبقة الوسطى من أتباع التابعين .
التاسعة	الطبقة الصغرى من أتباع التابعين
العاشرة	كبار الآخذين عن تبع التابعين ممن لم يلق التابعين .
الحادية عشرة	الطبقة الوسطى من ذلك .
الثانية عشرة	صغار الآخذين عن تبع الأتباع ، وشيوخ الأئمة الستة .

○ تنبيهات هامة على منهج الحافظ في «التقريب» :

ولما كان كتاب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - «تقريب التهذيب» مرجعاً لعامة المشتغلين بالحديث في الوقوف على الحكم النهائي على أحد رواة الكتب الستة ، كان لا بد من التنبيه على بعض الإطلاقات في هذا الكتاب ، والتي قد تفرق في الحكم على الحديث إذا ما تم قبولها دون رجوع للأصل ، وهو كتاب «التهذيب» ، فمن ذلك :

□ التنبية الأول :

أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - إذا أطلق على الراوي وصف :
« صدوق يخطئ » ، فلا بد أن يرجع الباحث إلى الأصل ، للوقوف على
أقوال المجرحين والمعدلين ومن ثم الحكم على الراوي .
فإني بتتبع الحافظ في هذا الوصف وجدته يطلقه على أحد راويين :
الأول : من كثر مجرحوه ، وعدله الواحد أو الاثنان ، وهو في
حقيقة الأمر ضعيف .

ومثال ذلك :

محمد بن عبدالله بن علاثة ، قال الحافظ في « التقريب » :
« صدوق يخطئ » .

قلت : قد وثقه ابن معين ، وابن سعد ، وقال ابن عدي : « حسن
الحديث ، وأرجو أنه لا بأس به » .
وقال أبو زرعة : « صالح » ، وقال أبو حاتم : « يَكْتَبُ حديثه ولا
يَحْتَجُّ به » ، وقال البخاري : « فيه نظر » ، وقال الدارقطني : « متروك » ،
وقال ابن حبان : « يروي الموضوعات عن الثقات ، لا يحل ذكره إلا على
جهة القدح » ، وقال الحاكم : « ذاهب الحديث ، له مناكير عن الأوزاعي
وعن أئمة المسلمين » .

قلت : البخاري من ألطف الناس عبارة في الجرح ، ولا يتكلم في
الراوي إلا ضرورة ، وقوله هذا يعني أنه متهم ، كما سبق أن أشرنا إليه .
وقد اجتمعت كلمة عدة من أهل العلم على نحو هذا الجرح ، وأما

من عدله فهو بين متساهل كابن عدي ، أو من خرج منه لفظ التوثيق على محمل العدالة كابن معين ، ولو كان يقصد الضبط ، لم يتابع على التعديل لكثرة من جرحه ، فأفضل أحواله أن يكون ضعيف الحديث ، إن لم يكن ضعيفاً جداً .

الثاني : من كثر مزكوه ، وجرحه الواحد أو الاثنين .

ومثال ذلك :

عبدالله بن الجراح ، قال فيه الحافظ في « التقريب » (٣٢٤٨) :
« صدوق يخطئ » .

وبتبع أقوال مجرحيه ومزكيه يتبين لنا أنه على أقل الأحوال صدوق حسن الحديث .

فقد قال فيه أبو زرعة : « صدوق » ، وقال النسائي : « ثقة » ، وقال ابن حبان : « مستقيم الحديث » ، وقال الحاكم : « محدث كبير » . ولم يجرحه إلا أبو حاتم ، فقال : « كان كثير الخطأ » ، ومحلّه الصدق ، وأبو حاتم متشدد ، وهو يغمز الراوي بالخطأ والخطأين .

□ التنبيه الثاني :

قد يطلق الحافظ ابن حجر لفظ : « مقبول » - وهو عنده كما صرح في مقدمة كتابه من يُقبل حديثه إذا توبع ، وإلا فلين الحديث - على بعض الثقات ، وهذا قد يؤثر في الحكم على روايات الراوي إذا لم يقف الباحث على حقيقة حاله .

● فإن الحافظ غالباً ما يطلق هذا الوصف على مجهول الحال ، أو

مجهول العين الذي وثقه ابن حبان .

مثال ذلك :

- يزيد بن كيسان، أبو حفص .

قال في « التقريب » : « مقبول » .

وفي « التهذيب » (٣١٢ / ١١) : « عن طاوس قوله ، وعنه أبو

نعيم ، قلت : ذكره ابن حبان في الثقات » .

● وقد يطلقه على من لم يوثقه أحد ، وخرَّج له في « الصحيحين »

أو في أحدهما ، وهذا في حقيقة الأمر ثقة ؛ لأن احتجاج صاحب « الصحيح » به توثيق له ، فهو من هذه الجهة ثقة .

● وقد يطلقه على من اختلف فيه .

ومثال ذلك :

محمد بن عبد الرحمن بن غنج .

قال الحافظ في « التقريب » (٦٠٧٩) : « مقبول » .

قلت : قال فيه أحمد : « شيخ مقارب الحديث » ، وقال أبو

حاتم : « صالح الحديث ، لا أعلم أحداً روى عنه غير الليث » ، وقال ابن

حبان : « حدث عن نافع بنسخة مستقيمة » ، وأخرج له مسلم حديثاً عن

نافع ، عن ابن عمر .

قلت : هو صدوق حسن الحديث على أقل الأحوال ، فقد وثقه

أحمد ، وذكره ابن حبان بما يدل على أنه قد سبر حديثه ، واحتج به

مسلم ، وأما أبو حاتم ، فهو متشدد كما مر ، وقوله هذا يفيد حاله ، ولا

يضره، فإنه إن كان قد أطلق عليه مثل هذا الوصف على تشدده، فهو عند غيره ثقة .

● وقد يطلقه على من تُكَلِّم في حديثه بما يدل على ضعفه، أو تُكَلِّم فيه بجرح .

مثال ذلك :

- أبو بكر بن إسحاق بن يسار .

قال فيه : « مقبول » .

وفي « التهذيب » (٢٧/١٢) : قال البخاري : « حديثه منكر » .

- أبو الأحوص مولى بني ليث .

قال في « التقريب » : « مقبول » .

وقال فيه ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال أبو أحمد الحاكم :

« ليس بالمتين » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وأخرج حديثه ابن خزيمة .

● وقد يطلقه على من وثق ، ولم يُجرح .

ومثال ذلك :

- أبو أمامة التيمي .

قال في « التقريب » : « مقبول » .

ووثقه ابن معين ، وقال أبو زرعة : « لا بأس به » ، كما في

« التهذيب » (١٧/١٢) .

□ التنبيه الثالث :

أنه إذا أطلق وصف : « صدوق كثير الخطأ » ، أو ما يشبهه ، فإنما

يقصد بذلك أنه ضعيف ، إلا أن ضعفه من قبل حفظه ، فعبر عن العدالة ب : « صدوق » ، وعن الضبط ب « كثرة الخطأ » .

فإنه قال في الحجاج بن أرطاة في « التقريب » (١١١٩) :
« صدوق كثير الخطأ ، والتدليس » .

وقال في « فتح الباري » (٣ / ٥٩٧ و ٤ / ٣٦ و ٣٢٩ و ١٠ / ٤١) :
« ضعيف » .

□ التنبيه الرابع :

قد يختلف حكم الحافظ على الراوي في « التقريب » عنه في بعض كتبه الأخرى ، لا سيما كتب التخارج ، و « فتح الباري » .

ومثال ذلك :

زميل بن عباس .

قال في « التقريب » : « مجهول » .

يقصد بذلك جهالة العين كما تقدم الإشارة إليه في مراتب الجرح والتعديل عنده .

وقد قال في زميل هذا في « الفتح » (٤ / ٢١٢) : « مجهول الحال » .

- ثمامة بن عبدالله :

قال في « التقريب » : « صدوق » .

وقال في « الفتح » (١٣ / ١٤٢) : « كان تابعياً ثقة » .

- جويرية بن أسماء :

قال في « التقريب » : « صدوق » .

وفي « الفتح » (٣٠٦/٩) : « هو من الثقات الأثبات ».

□ التنبيه الخامس :

لابد من تحرير الحكم في الرواة الذين لم يقطع فيهم الحافظ ابن حجر بحكم - أو بوصف - ملائم .

مثال ذلك :

- إبراهيم بن خالد الشكري .

قال الحافظ في «التقريب» :

« قيل : هو أبو ثور ، وأنكر ذلك ابن خلفون ، وهو من الحادية عشرة .م ».

قلت : قد روى عنه مسلم في «المقدمة» ، وأنكر ابن خلفون أن يكون هو أبو ثور الفقيه ، وهو ما اعتمده الذهبي ، فقال : «مجهول» .

- النعمان بن ثابت أبو حنيفة الفقيه .

قال الحافظ في «التقريب» :

« النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة الإمام ، يُقال : أصلهم من فارس ، ويُقال : مولى بني تيم ، فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح ، وله سبعون سنة .ت س ».

قلت : قوله : « فقيه مشهور » لا تعلق له بالجرح والتعديل ، وهو على إمامته لأهل الرأي فهو سيئ الحفظ ، ضعيف الحديث ، وأقوال أهل العلم مبسوسة في ترجمته .

وخلاصة القول : أنه يجب على الباحث في حال راوٍ من الرواة أن

لا يكتفي بحكم الحافظ ابن حجر عليه في «التقريب» ، بل يجب عليه أن يرجع إلى أصل «التقريب» ، وهو «التهذيب» ، بل وإلى أكثر من مصدر من مصادر تراجم رواة الآثار ، حتى يتمكن من الحكم باعتدال على هذا الراوي ، والله الموفق .



التعريف بكتاب «الكاشف» للحافظ الذهبي

كتاب «الكاشف» للحافظ الذهبي قريب الشبه إلى حد كبير بكتاب «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر ، فإنه قد لخص حال رواة الأئمة الستة اعتماداً على الأقوال الواردة فيهم من جرح أو تعديل ، إلا أنه اختلف عن «التقريب» في اختصاصه برجال الكتب الستة ، دون رجال الكتب الزائدة على الكتب الستة .

وقد أبان - رحمه الله - عن ذلك في مقدمة كتابه حيث يقول :

« هذا مختصر نافع في رجال الكتب الستة : الصحيحين ، والسنن الأربعة ، مقتضب من «تهذيب الكمال» لشيخنا الحافظ : أبي الحجاج المزي ، اقتصرت فيه على ذكر من له رواية في الكتب ، دون باقي تلك التواليف التي في «التهذيب» ، ودون من ذكر للتمييز ، أو كرر للتنبيه ، والرموز فوق اسم الرجل :

خ : للبخاري ، وم : لمسلم ، ود : لأبي داود ، وت : للترمذي ، وس : للنسائي ، وق : لابن ماجه .

فإن اتفقوا ؛ فالرمز : ع ، وإن اتفق أرباب السنن الأربعة ؛ فالرمز : ٤ ، والتواريخ مكتوبة بالهندي .

قلت : وعادته أن يتقدم الاسم برمز من أخرج له ، ثم يذكر اسم الراوي ، واسم أبيه ، ونسبه ، وكنيته ، وبعض شيوخه ، وبعض تلاميذه ، ثم يذكر ما تلخص عنده من حاله ، ثم يذكر سنة وفاته .

وقد يذكر حكم بعض أهل العلم على الراوي ، ولا يرجح فيه شيئاً .

وغالباً إذا قال في الراوي : «وثق» بصيغة التمريض ، يكون قد وثقه من لا يُعتبر توثيقه على الانفراد ، كابن حبان ، والعجلي ، وربما أطلقه على من انفرد ابن معين أو النسائي بتوثيقه .

والقول فيه كالقول في «التقريب» ، فإنه لا يصح اعتماد حكم أحدهما دون الرجوع إلى أقوال أهل العلم ودراستها في «تهذيب الكمال» ، و«تهذيب التهذيب» ، وباقي كتب الرجال .

○ مثال توضيحي يبين الفرق بين تراجم «التقريب» وتراجم

«الكاشف» :

اسم الراوي : الحسن بن سوار .

ترجمته في «الكاشف» :

د ت س : الحسن بن سوار ، أبو العلاء ، البغوي ، عن عكرمة بن عمار ، والماجشون ، وعنه أحمد ، وأبو حاتم ، وصَدَّقَه ، توفي سنة ٢١٦ .

ترجمته في «التقريب» :

الحسن بن سوار ، بفتح المهملة ، وبثقل الواو ، البغوي ، أبو العلاء المروزي ، صدوق من التاسعة ، مات سنة ست عشرة ، أو سبع عشرة . د ت س .

قلت : بالرجوع إلى ترجمة الراوي في «تهذيب التهذيب» نجد نقولاً

كثيرة عن أهل العلم فيه ، وهي :

● قال الإمام أحمد وابن معين : « ليس به بأس » .

● وقال أبو إسماعيل الترمذي : حدثنا الحسن بن سوار ، أبو العلاء الثقة الرضي ، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال فيه : « هذا الشيخ ثقة ثقة » وإنما استنكروا عليه حديثاً عن عكرمة بن عمار ، والظاهر عندي أن الآفة في هذا الحديث إنما هي من عكرمة بن عمار ، فإنما حدث به الحسن بن سوار من كتابه ، وعكرمة فيه لين .

● وقال أبو حاتم : « صدوق » .

● وقال صالح جزرة : « يقولون : إنه صدوق ، ولا أدري كيف هو » .

● وقال ابن سعد : « كان ثقة » .

قلت : فأما الإمام الذهبي فقد ذكر فيه قول أبي حاتم الرازي ، وكأنه المعتمد عنده ، فإنه على تشدده قد وصفه بالصدق .

وأما الحافظ ابن حجر ، فقد لخص حاله بالحكم عليه بأنه : « صدوق » ، أي أن حديثه من رتبة الحسن ، وهو بخلاف إطلاق « صدوق » عند أبي حاتم ، فإن هذا الوصف عنده مقتضاه اعتبار حديث من وصف به .

والذي يظهر لي أن الحسن بن سوار ثقة ، وهو ما تدل عليه أقوال أهل العلم ، فإن ابن معين إذا أطلق وصف : « ليس به بأس » ، فهو عنده بمعنى التوثيق ، وكذلك فإن أحمد قد أكد توثيقه كما في رواية أبي إسماعيل الترمذي ، واعتماد الجرح فيه لأجل الحديث الذي استنكر عليه لا يصح ، إذ الحمل فيه على غيره أولى ، وقد وثقه ابن سعد ، وعدله

أبو حاتم على تشدده ، وكون صالح جزرة قد جهل حاله ، فليس بحجة على النزول برتبته عن درجة التوثيق ، والله أعلم .

فإذا علمت ما تقدّم ، تبين لك أن من الأخطاء الشائعة عند كثير من المحققين اليوم اعتماد حكم الحافظ الذهبي في «الكاشف» ، أو حكم الحافظ ابن حجر في «التقريب» ، دون الرجوع إلى دراسة أقوال المجرحين والمزكين للراوي ، ومثل هذا يُعد قصوراً شديداً في البحث والتحقيق ، هذا مع ضرورة الرجوع إلى هذين الكتابين عند دراسة أقوال أهل العلم في الراوي للاستبصار بهما ، والاستفادة منهما ، والله الموفق .



التعريف بكتاب « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي

من أهم ما صنّف في سرد أسماء الضعفاء والمجروحين ومن تُكَلِّم فيه وذكر أقوال أهل العلم من المجرحين والمزكين فيهم كتاب : « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي - رحمه الله - .

وهو كتاب عظيم الفائدة غزير المادة حوى كثيراً من أسماء المجروحين والمتكلم فيهم ، ولم يتقيد بكتب معينة ، بل ذكر جماعة من المتأخرين ، ممن ورد فيهم الجرح .

وصاحبه عالم من أهل الاستقراء التام والمعرفة بأحوال الرجال ، وصاحب تحقيق وتحرير لعبارات الأئمة المتقدمين ، ومذاهبهم ، وأقوالهم ، وهذا كله يرفع من قيمة كتابه الذي يعد من الموسوعات العلمية التي لا يستغنى عنها طالب علم .

وقد أثرت الكلام عليه وقدمته على كتب المتقدمين ، لأنه أجمع من تلك الكتب ، فإنه قد جمع ما فيها جميعاً ، وأورد أقوال المجرحين ، وكذا أقوال المعدلين ، فهو من هذه الناحية أجمع ، وكذلك لأنه لم يقف عند طبقة معينة ، بل ذكر كل من تُكَلِّم فيه بأدني جرح ، وإن لم يثبت فيه .

وخطته في كتابه أنه يورد تراجم من تُكَلِّم فيه وإن كان ثقةً ، واستثنى منه ذكر الأئمة المتبوعين في الفروع لجلالتهم في الإسلام

وعظمتهم في النفوس ، فإن ذكر أحداً منهم فعلى الإنصاف ، وقد رتب تراجم رجاله - حتى في الآباء - على حروف المعجم ، وإن كان الراوي من رجال الكتب الستة رمز له بما يدل على من خرج له من الستة ، واستخدم لذلك الرموز التي تقدم ذكرها في «الكاشف» ، إلا أنه رمز للأربعة بالرمز : «عو» .

قال - رحمه الله - (٢/١) :

« الساعة فقد استخرت الله عز وجل في عمل هذا المصنف ، ورتبته على حروف المعجم حتى في الآباء ، ليقرب تناوله ، ورمزت على اسم الرجل من أخرج له في كتابه من الأئمة الستة

وفيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين ، وبأقل تجريح ، فلولا أن ابن عدي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقتي ، ولم أر من الرأي أن أحذف اسم أحد ممن له ذكر بتلين ما في كتب الأئمة المذكورين ، خوفاً من أن يتعقب عليّ ، لا أني ذكرته لضعف فيه عندي

وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً لجلالتهم في الإسلام ، وعظمتهم في النفوس ، مثل أبي حنيفة ، والشافعي ، والبخاري ، فإن ذكرت أحداً منهم ، فأذكره على الإنصاف ، وما يضره ذلك عند الله ، ولا عند الناس . . . » .

قلت : وهو كتاب عظيم الفائدة لا غنى لطالب العلم عنه إن شاء الله ، وقد قدم فيه بمقدمة نافعة ، ذكر فيها مراتب الجرح والتعديل .
فجزى الله مؤلفه خير الجزاء ، وأسكنه فسيح جنانه .

○ تنبيهات هامة على كتاب « ميزان الاعتدال » :

إلا إنه لا بد من التنبيه على بعض المسائل التي قد تفيد طالب العلم أثناء بحثه في كتاب « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي ، باعتباره من أهم ما صنف في أسماء الضعفاء والمجروحين ومن تُكَلِّم فيه من الرواة .

□ التنبيه الأول :

إن هذا الديوان العظيم في أسماء الضعفاء لم يحتو على مجرد الضعفاء والمتروكين والمجروحين ، بل ضم كل من تُكَلِّم فيه ولو كان ثقة ، وكان الكلام فيه بغير حجة .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في مقدمة كتابه (٣/١) :

« وقد احتوى كتابي هذا على ذكر الكذابين والوضاعين »
حتى قال : « ثم على الثقات الأثبات الذين فيهم بدعة ، أو الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه في ذلك الثقة لكونه تعنت فيه ، وخالف الجمهور من أولي النقد والتحريير . »
ولذلك فقد صَنَّف الذهبي كتاباً في ذكر من تُكَلِّم فيه وهو موثَّق .

□ التنبيه الثاني :

إن الحافظ الذهبي - رحمه الله - قد ينقل بعض العبارات في الجرح أو التعديل بالمعنى ، فإذا رجعت إلى الأصل المنقول عنه ، وجدته بلفظ مغاير وهذا قليل إن شاء الله .

من ذلك أنه نقل في ترجمة أبي سعد البقال - سعيد بن المرزبان - (١٥٨/٢) عن أبي زرعة الرازي أنه قال : « صدوق مدلس » .

وهذا مما قد يعجب له الباحث عند بحثه ، فإن أبا سعد البقال هذا متفق على جرحه ، بل أكثرهم جرحوه بشدة ، فكيف يعدله حافظ كبير مثل أبي زرعة !؟

وعند الرجوع إلى « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٦٣) يتبين لك أن الذهبي قد نقل القول بالمعنى .

قال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عن أبي سعد البقال ، فقال : « لين الحديث ، مدلس » ، قلت : هو صدوق ؟ قال : « نعم ، كان لا يكذب » .

فقصد بـ : « صدوق » هنا : العدالة وعدم الكذب ، إلا أنه لينه في الرواية والحفظ ، فتنبه .

□ التنبيه الثالث :

إن الحافظ الذهبي - رحمه الله - قد لا يورد كل ماورد في الراوي من جرح ، فقد يخفى عليه بعض الأقوال ، وقد يكتفي بسرد البعض استغناءً بها عن الكل .

ولذا ينبغي على الباحث أن يرجع إلى المتمم لهذا الكتاب ، ألا وهو « لسان الميزان » للحافظ ابن حجر - رحمه الله - فإنه يورد الترجمة كما في الأصل - أي : « الميزان » - ثم يتبعها بزيادات تدل على حال الراوي ، سواءً جرحاً أو تعديلاً .

□ التنبيه الرابع :

قد يقع للحافظ الذهبي أوهام في بعض التراجم ، فيجمع بين

ترجمتين ، ويجعلهما واحدة .

مثال ذلك :

قال في « الميزان » (١ / ٤٩) :

« إبراهيم بن عقبة ، عن كبشة بنت كعب ، وعنه حماد بن زيد ، لا يُعرف ، قال أبو حاتم : مجهول » .

فتعقبه الحافظ ابن حجر في « اللسان » (١ / ٧٧) ، فقال : « قد خلط المؤلف رحمه الله هنا ترجمتين فجعلهما واحداً ... » .

ثم أورد ما يدل على ما ذكره .

□ التنبيه الخامس :

قد يقع منه الوهم ، فيفرق بين راويين - أو أكثر - ، وهما واحد .

مثال ذلك :

الوليد بن موسى الدمشقي ، والوليد بن الوليد الدمشقي ، والوليد ابن الوليد بن زيد القيسي الدمشقي أبي العباس .

فرّق بينهم الحافظ الذهبي ، وتعقبه ابن حجر بأن ثلاثتهم واحد ، وهو الصحيح ، فلا بد للباحث في هذا الكتاب :

أن يدقق النظر ، ولا يتسرع في الحكم ، وأن يعضد بحثه فيه ببحثه في كتاب « اللسان » لابن حجر - رحمه الله - ، وإذا شك في قول من الأقوال ، وجب عليه الثبوت من صحته بالرجوع إلى المصدر الذي نقل منه الذهبي ، وأكثر مصادره مطبوعة ، والله الحمد والمنة .



التعريف بكتاب «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر

كتاب «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر - رحمه الله - من التهذيبات المحققة ، لما فيه من العبارات المحررة ، في اختصار عن أصله - وهو «ميزان الاعتدال» للحافظ الذهبي - غير مخل ، وتطويل في بعض التراجم غير ممل ، بل قد استوفى فيه مصنفه الكلام على الرواة تحريراً وتحقیقاً ، دراسةً وتدقيقاً .

○ الباعث على تأليفه ، وخطة المؤلف فيه :

وكان الباعث عنده على تصنيف هذا الكتاب ، أنه لما أراد نسخ كتاب «الميزان» ، طال عليه ، وخشى أن تفوت المصلحة عليه بترك نسخه لما فيه من كثرة التراجم ، فعزم على حذف من ذكر في «الميزان» ممن تُكَلِّم فيه من رجال الأئمة الستة ، واستعاض عن تراجمهم في «الميزان» بما ورد في «التهذيب» ، ثم زاد على ما ورد من كلام الذهبي ما وقف عليه من أقوال أهل العلم في ترجيح الرواة المترجمين أو تعديلهم ، ويفصل بين كلامه وكلام الحافظ الذهبي بقوله : «انتهى» .

وزاد زيادات كثيرة ليست في الأصل - «الميزان»- ، وجعل قبالته حرف (ز) ، دلالة على أنه من زياداته .

وما وقع من هذه الزيادات له من كتاب شيخه أبي الفضل بن العراقي في تذييله على «الميزان» جعل قبالته حرف (ذ) دلالة على أنه من

استدراكات شيخه .

وقدّم كتابه بفصول نافعة جداً في الجرح والتعديل .

○ مثال على ترجمة من تراجم «اللسان» :

إبراهيم بن إسماعيل المكي .

لا يكاد يُعرف ، قال يحيى : ليس بشيء . انتهى .

وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم ،

وذكره ابن الجارود ، وابن شاهين في الضعفاء .



تدريبات عملية على ما سبق

○ التدريب الأول :

ادرس ترجمة : عبد الله بن أبي الجعد الأشجعي الغطفاني من كتاب «تهذيب التهذيب» مستبصراً بما ورد في ترجمته من كتاب «الكاشف» للحافظ الذهبي ، وكتاب «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر.

○ الجواب :

ورد في ترجمة الراوي من «التهذيب» أن ابن حبان قد ذكره في «الثقات» ، وقال ابن القطان : «مجهول الحال» .

وقال الحافظ الذهبي في «الكاشف» : « وثق » .

وقال الحافظ في «التقريب» : « مقبول » .

والظاهر من هذا أن الأقوال جميعاً قد اتفقت على أن في هذا الراوي جهالة من جهة حاله ، وهذا ما دل عليه قول ابن القطان ، وقول الذهبي : «وثق» بصيغة التمريض دلالة على أن توثيقه إنما ورد من طريق غير معتبر ، وهو ذكره عند ابن حبان في «الثقات» ، وابن حبان مشهور بالتساهل ، وكذا قول الحافظ : «مقبول» أي إذا توبع ، وإلا فليكن الحديث ، ومن وصف بهذا الوصف قد لا ينفك عن جهالة حال كما بيناه فيما تقدم .

فالذي نخلص له من حال هذا الراوي أنه : مجهول الحال .

○ التدريب الثاني :

تتبع ترجمة : شيبان بن زهير بن شقيق السدوسي من كتب الرجال ،
وحقّق حاله من حيث الجرح والتعديل .

○ الجواب :

أول ما نبدأ به : الكشف عن هذا الراوي في كتاب «تقريب التهذيب» حتى نعلم هل هو من رجال الكتب الستة ، أم لا ؟
وبالكشف في «تقريب التهذيب» نجد أن الحافظ لم يورد اسم هذا الراوي ، فدل ذلك على أنه ليس من رجال «التهذيبين» ، ومن ثمّ فلا بد من الرجوع إلى كتب التراجم العامة ك : «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم .

وعند الرجوع إلى هذا الكتاب ، نجد أن ابن أبي حاتم قد ترجم له في كتابه (٣٥٥ / ٢ / ١) ، وذكر عن أبيه أنه قال فيه : «هو ثقة قديم من أصحاب قتادة» ، ونقل عن أبي زرعة الرازي أنه قال : « صالح الحديث» .

وبالكشف عن الراوي في «ثقات ابن حبان» ، نجد أن ابن حبان قد ذكره في «الثقات» (٤٤٨ / ٦) ، ولكن لم يورد فيه وصفاً يدل على أنه قد سبر حاله .

فظاهر ما تقدّم يدل على أن الراوي صدوق حسن الحديث، إذ قد وثقه أبو حاتم وهو مشهور بتشده، وأما قول أبي زرعة : «صالح الحديث» فليس هو بموهن لحاله ، ففيه تعديل ، وفيه تليين ، وهذا يدل

على أنه في نفسه ثقة ، إلا أنه ربما أخطأ أو تفرد .

ثم لابد من النظر في كتاب «لسان الميزان» للتأكد من أن الراوي لم يرد فيه جرح يخرج منه عن الوصف الذي ذكرناه آنفاً ، وبالكشف عنه هنالك نجد أنه لم يذكر ضمن الضعفاء ، فهذا يدل على ثبوت صدقه ، وأنه حسن الحديث على أقل تقدير إن شاء الله تعالى .

○ التدريب الثالث :

تتبع ترجمة : سلمة بن موسى الذي يروي عن سعيد بن جبير من كتب الرجال ، وحقّق حاله من حيث الجرح والتعديل .

○ الجواب :

بالكشف عن هذا الراوي في «التقريب» لا نجد له ذكراً هناك ، ثم بالرجوع إلى «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم نجد أنه قد ورد ذكره هناك (١٧٢/٢/١) ، وقال :

أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إليّ ، قال : سألت أبي عن سلمة بن موسى الذي روى عنه ابن عيينة ، فقال : ما أرى به بأساً . وقد ترجم له الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٤٠٢) ، وأورد قول أحمد المتقدم ، وقال : « وذكره ابن حبان في الثقات » .

قلت : على هذا التقدير فسلمة بن موسى لا يتزل عن درجة الصدوق ، بل إذا تابعه الثقات كان حديثه صحيحاً إن شاء الله تعالى .



تدريبات للمناقشة

● حَقِّقْ حال الرواة التالية أسماءهم:

(١) عبد الله بن محمد بن عقيل .

(٢) عبد الرحمن بن هنيذة العدوي .

(٣) أبو خالد الدالاني .

(٤) معاوية بن إسحاق بن طلحة .

● اذكر أسماء كتب الرجال التي ترجمت للرواة التالية

أسماءهم:

(١) أبو إسماعيل الترمذي .

(٢) سليك بن مسحل الرازي .

(٣) معاوية بن بعة بن عبد الله .

(٤) عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن عيسى أبو القاسم

الفارسي .



المصنفات في أسماء الصحابة والفائدة منها

معرفة الصحابة من أهم علوم الحديث ، إذ به يتردد الخبر بين أن يكون مرسلًا أو متصلًا ، ولذلك فقد اهتم جماعة من أهل العلم بالتصنيف في أسماء الصحابة وذكر بعض تراجمهم .

○ حد الصحابي :

وقد اختلف في تعريف الصحابي ، فمنهم من قال : كل من رأى رسول الله ﷺ فهو صحابي ، وهو قول أحمد ، والبخاري ، وجماعة من أهل العلم بالحديث .

ومنهم من اشترط الصفة لسنة أو سنتين ، وهو مروي عن سعيد ابن المسيب ، وبه يخرج بعض صغار الصحابة كجابر بن عبد الله البجلي من حدّ الصفة .

والمعتمد في الرواية الأول .

قال الإمام البخاري - رحمه الله - في «صحيحه» (٥/٣) :

« من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه » .

قلت : وهو بخلاف من عاصره ، أو ولد في زمانه ، أو كان جاهليًا ولم يره ، أو أسلم بعد وفاته ، فلا يلتحق بالصحابة ، بل يُقال عليه : مخضرم .

ومن رآه ولم يسمع منه ، أو لم يع منه ؛ لصغره ، فأهل العلم

يقولون فيه : له رؤية .

○ معرفة الصحابة :

ويُعرف الصحابي بعدة أمور ، منها :

(١) التواتر بالتنصيص على صحبته وإثباتها .

(٢) الاستفاضة القاصرة عن التواتر ، ولكن مع عدم ورود ما يرد

الإثبات .

(٣) أن يرد بسند صحيح ما يُثبت صحبته سواءً بإخبار أحد الصحابة

عنه ما يدل على ذلك ، أو بإخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته .

○ ثبوت عدالة الصحابة :

والصحابة عدول بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، ولا يضرهم

ما شجر بينهم ، فإنما هم أحد اثنين : إما مجتهد مصيب فله أجران ، وإما

مجتهد مخطئ فله أجر واحد ، ولا يُقال فيهم جميعاً إلا الحُسنى ، ولا

تُرد رواية أحد منهم ، ولا يُطعن في أي منهم ، ولا تُذكر المحن التي

دارت بينهم على وجه العيب والنقص كما يفعل أهل الأهواء .

قال ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص: ٢٩٥):

« للصحابة بأسرهم خصيصة ، وهي : أنه لا يُسأل عن عدالة أحد

منهم ، بل ذلك أمر مفروغ منه لكونهم على الإطلاق مُعَدِّلين بنصوص

الكتاب والسنة ، وإجماع من يُعتد به في الإجماع من الأمة » .

وقال :

« ومن لابس الفتن منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يُعتد بهم في

الإجماع ، إحساناً للظن بهم ، ونظراً إلى ما تمهد لهم من المآثر .
ومن أهم الكتب المصنفة في أسماء الصحابة ، والتي لا يستغنى عنها
طالب العلم ، أو الباحث في بحثه وتحقيقه :

(١) « معرفة الصحابة » لأبي نعيم الأصبهاني .

(٢) « الأحاد والمثاني » لابن أبي عاصم .

(٣) « الاستيعاب » لابن عبد البر .

(٤) « أسد الغابة في معرفة الصحابة » لابن الأثير .

(٥) « الإصابة في تمييز الصحابة » لابن حجر .

(٦) « تجريد أسماء الصحابة » للحافظ الذهبي .

وقد صنّفت هذه الكتب على إحدى طريقتين :

الأولى : طريقة أهل الحديث ، وهي الإسناد .

وهذه الطريقة يعتمد فيها المؤلف على إسناد ما يثبت صحبة المترجم
له ، فيروي بسنده الأخبار الدالة على ذلك ، وهي الطريقة التي اتبعها كل
من ابن أبي عاصم ، وأبي نعيم ، ومن سار على منوالهما من المحدثين .
الثانية : السرد وتخريج الروايات .

وهي تعتمد على ذكر ما ورد في كتب الحديث من أخبار تُثبت
صحبة المترجم له ، مع عزو القول بإثبات الصحبة ، أو نفيها إلى أهل
العلم ، وهي الطريقة التي اتبعها ابن الأثير وابن حجر - رحمهما الله - .
وقد يقتصر بعضهم على ذكر أسماء الصحابة فقط كما فعل الذهبي
في «التجريد» .

○ التعريف بكتاب « معرفة الصحابة » لأبي نعيم الأصبهاني :

كتاب « معرفة الصحابة » لأبي نعيم الأصبهاني من أشهر الكتب المصنفة في أسماء الصحابة ، ومن أهمهما عند الباحثين .
وقد قدّم المؤلف لكتابه بمقدمة بيّن فيها الباعث على تأليف كتابه هذا ، ثم ذكر عدة فصول في خصوصيات الصحابة وأفضالهم ، وخصوصيات المهاجرين والأنصار ، وفضيلة القرن الذي بُعث فيه النبي ﷺ .

ثم بدأ بسرد أسماء الصحابة جرياً على حروف المعجم ، مع عدم الالتزام بترتيب أسامي كل حرف .
وقدّم ذكر العشرة المبشرين بالجنة وتوسع في تراجمهم ، ثم عقب ذلك بذكر «المحمدين» ؛ توقيراً لاسم النبي ﷺ كما هو عادة كثير من المترجمين .

ثم بدأ في ذكر تراجم النساء مقدماً تراجم أهل بيت النبي ﷺ من نسائه وبناته - رضي الله عليهن أجمعين - .

وهو يترجم للصحابي مُبتدئاً بذكر اسمه وكنيته ، ونسبته ، وقد يذكر موطنه ، أو مهجره ، ويسوق بعض مرويات الصحابي .
وله في سرده نقد وتحقيق ، وربما ألمح إلى أوهام ابن منده في كتابه ، والعداوة بينهما معروفة مشهورة .

○ التعريف بكتاب « الإصابة في تمييز الصحابة » :

وهو من أغنى الكتب المؤلفة في هذا الباب ، ومن أكثرها تحقيقاً

وتنقيحاً.

فقد اعتنى به مؤلفه أيما اعتناء، وتتبع ما صنّف قبله في هذا المضمار، فنقد ، وحقق ، ونكّث ، واستوعب ، وحرر الإثبات من النفي ، حتى أصبح كتابه هذا من أشمل الكتب وأكثرها تحقيقاً وتحريراً.

فهو محط أنظار العلماء ، وبغية الطلاب في كل زمان ومكان. وقد رتبّه مؤلفه على حروف المعجم ، ورتب أسماء الرجال ، ثم كنانهم ، ثم أسماء النساء ، ثم كنانهن.

وقسم كل حرف إلى أربعة أقسام ، قال - رحمه الله - (٦/١):

« فالقسم الأول : فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه ، أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة ، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان... »

القسم الثاني : فيمن ذكر في الصحابة من الأطفال الذين وُلدوا في عهد النبي ﷺ لبعض الصحابة من النساء والرجال ممن مات ﷺ وهو في دون سن التمييز ، إذ ذكر أولئك في الصحابة إنما هو على سبيل الإلحاق ، لغلبة الظن على أنه ﷺ رآهم لتوفر دواعي أصحابه على إحضارهم أولادهم عنده عند ولادتهم؛ ليحنكهم ويسميهم ويبرك عليهم ، والأخبار بذلك كثيرة شهيرة... لكن أحاديث هؤلاء عنه من قبيل المراسيل عند المحققين من أهل العلم بالحديث ، ولذلك أفردتهم عن أهل القسم الأول.

القسم الثالث : فيمن ذكر في الكتب المذكورة من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ

ولا رأوه ، سواء أسلموا في حياته أم لا ، وهؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث ، وإن كان بعضهم قد ذُكر بعضهم في كتب معرفة الصحابة ، فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم إلا بمقاربتهم بتلك الطبقة ، لا أنهم من أهلها .

القسم الرابع : فيمن ذُكر في الكتب المذكورة على سبيل الوهم والغلط ، وبيان ذلك البيان الظاهر الذي يعول عليه على طرائق أهل الحديث ، ولم أذكر فيه إلا ما كان الوهم فيه بيئاً ، وأما مع احتمال عدم الوهم ، فلا إلا إن كان ذلك الاحتمال يغلب على الظن بطلانه .
وقد أجاد الحافظ - رحمه الله - في هذا الكتاب إذ ناقش كثيراً من أقوال أهل العلم في إثبات صحة بعض الرواة أو نفيها ، بتتبع الروايات الواردة في ذلك .



تدريبات للمناقشة

● حَقِّق القول في ثبوت صحة كل من :

(١) حكيم بن معاوية النميري .

(٢) عبد خير بن يزيد الهمداني .

(٣) عبد الله بن جابر البياضي .

(٤) كعب بن عاصم الأشعري .



الشرط الثالث من شروط الصحة

• الشرط الثالث : التحقق من انتفاء الشذوذ أو النكارة :

ومعناه : التحقق من أن هذه الرواية - قيد البحث - محفوظة سنداً ومتناً .

ولتوضيح ذلك لابد من مراجعة حدّ الشذوذ والنكارة .

فالشذوذ : هو مخالفة الثقة من هو أوثق منه ، أو تفرد الثقة بما لا يُحتمل منه سنداً أو متناً .

والنكارة كالشذوذ إلا أنها مختصة بالضعيف ، وقد تختص بالثقة أو الصدوق في حالات خاصة تقدّم بيانها في كتابنا : « تيسير علوم الحديث » .

والشذوذ والنكارة قد يتعلقان بالسند ، وقد يتعلقان بالمتن ، كما سوف يأتي التمثيل لهما .

ومقتضى هذا الشرط التحقق من أن كل راوٍ من رواة السند - قيد البحث - لم يغلط في رواية هذا الحديث ، بل روايته هذه تكون موافقة لرواية الثقات ، وإن تفرد بالرواية يكون تفرده محتملاً منه ، فلا ينفرد بما يُستنكر عليه .

فمن أوجه الشذوذ أو النكارة : أن يروي الراوي حديثاً عن أحد الحفاظ الكبار لا يشاركه فيه أحد من أصحاب هذا الحفاظ من الثقات

الأثبات المشهورين ، فينفرد به عنه ، ولا يكون لهذا الحديث أصل آخر يعضده .

أو أن ينفرد بأصل جديد من أصول الشريعة ، أو يروي ما يفيد تخصيص عموم أجمع أهل العلم على بقائه على أصله ، أو يروي من المتون ما فيه مبالغة في الترغيب والترهيب ، فمثل هذا قد لا يُقبل منه إذا لم يتابع عليه من غير وجه ، فإن تفرد كان تفرده شاذًا أو منكرًا .

أو يروي حديثًا يتابع الثقات في متنه ، ولكن يروي زيادة فيه لا يتابعه عليها غيره ، ولا يروي الثقات ما يشهد لها ، فحينئذ يكون تفرده شاذًا ، وقد يكون منكرًا .

أو يروي حديثًا قد اشتهر بسند معين ، لا يُحفظ من طريق غيره ، فيرويه هو من وجه آخر لا يتابع عليه فيه ، فيخالف كل من رواه من الثقات على الوجه الأول ، فيكون حديثه من هذه الجهة شاذًا .

والعلماء قد يختلفون في الحكم على الحديث بالنكارة أو بالشذوذ ، بحسب اختلافهم في حال الراوي المخالف أو المنفرد ، وبحسب وقوفهم على ما يعضد الرواية من عدمه ، وبحسب اعتبارهم لحد الشذوذ والنكارة .

○ مثال :

قد احتج الإمام البخاري - رحمه الله - في «صحيحه» (١٦٨/٤) بالحديث الذي رواه عبد الرحمن بن أبي الموالي ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر - رضي الله عنه - في ذكر صلاة الاستخارة ، والدعاء فيها ،

فتفرد عبد الرحمن بذكر الركعتين فيها .

وقد روى أبو طالب ، عن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه قال :
« كان يروي حديثاً منكراً عن ابن المنكدر عن جابر في الاستخارة ،
ليس أحد يرويه غيره » .

قلت : إنما تفرد بذكر الركعتين ، وقد رُويَ دعاء الاستخارة - كما
قال الحافظ في «التهذيب» - من رواية أبي أيوب ، وأبي سعيد، وأبي هريرة
وابن مسعود وغيرهم ، وليس في حديث أيٍّ منهم ذكر الصلاة إلا في
حديث أبي أيوب ، ولم يقيده بركعتين ، ولا بقوله من غير الفريضة .
فكان البخاري - رحمه الله - قد اعتمد رواية أبي أيوب في ذلك ،
واستدل بها على أن هذا الحرف لا يتنزل عليه حد الشذوذ أو النكارة .

ثم وجدت - بعد - ما يشهد للصلاة عند الاستخارة ، وهو ما
أخرجه مسلم (١٠٤٨/٢) ، والنسائي (٧٩/٦) من حديث أنس بن مالك
- رضي الله عنه - قال :

لما انقضت عدة زينب ، قال رسول الله ﷺ : «فاذكرها علي» ، قال :
فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها ، قال : فلما رأيتها عظمت في
صدري ، حتى ما أستطيع أن أنظر إليها أن رسول الله ﷺ ذكرها ، فوليت
ظهرى ، ونكصت على عقبي ، فقلت : يا زينب ، أرسل رسول الله ﷺ
بذكرك ، قالت :

ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي ، فقامت إلى مسجدها .

وقد بَوَّبَ النسائي لهذا الحديث :

[صلاة المرأة إذا خُطبت واستخارتها ربها] .

فدلَّ ذلك على أنها قامت إلى مصلاها للصلاة والدعاء ، وإلا لكفاها الدعاء في موضعها الذي كانت فيه دون الحاجة إلى الذهاب إلى مصلاها إن لم تكن استخارتها بصلاة .

ومن ثمَّ فإنَّ هذا يدل على أن ابن أبي الموال لم ينفرد بهذا الحرف ، بل له أصل في شواهد أخرى صحيحة .

ومرد الشذوذ أو النكارة إلى التفرد أو الاختلاف على راوٍ في سند الحديث أو في متنه ، وقد نبهنا على أنواع كثيرة من الاختلاف على الرواة في «تيسير علوم الحديث» بما يغني عن الإعادة هنا ، وكذا نبهنا على متعلقات هذه المسألة من حكم زيادة الثقات وضوابطها عند المحققين من أهل العلم .

وسوف نبه هنا على كيفية الترجيح عند الخلاف بين الرواة ، ومتعلقات ذلك من الكلام على طبقة الأصحاب والشيوخ في الحفاظ المشهورين .

○ الترجيح عند الخلاف :

عند وقوع الخلاف أو الاختلاف في رواية من الروايات بين بعض الرواة يكون الترجيح للوجه المحفوظ بالرجوع إلى :

(١) الحفظ والتثبت .

(٢) طول الملازمة .

(٣) العدد والكثرة .

(٤) المتابعات والشواهد .

١) الحفظ والتثبت :

فأول ما يبادر الباحث إلى تحقيقه إمعان النظر في الروايات المختلفة ،
إذ قد يكون ذلك مرده إلى اضطراب الراوي في الحديث ، وقد يكون مرده
إلى اختلاف الرواة عنه فيه .

ويمكن التفريق بين هذين النوعين بالنظر في الاختلاف الواقع :
فإن كانت الطرق مختلفة ، ولا يمكن الجمع بينها ، ولا ترجيح
إحداها على الأخرى ، فغالباً ما يكون هذا مرده إلى اضطراب الراوي فيه
، وإن كان ثقة ، فالثقة قد يخطئ في الحديث ويضطرب فيه ، إذ ليس
من شرط الثقة أن لا يخطئ ، وإنما من شرطه أن لا يكثر من الخطأ ، ولا
يُدمنه بحيث يصبح ضعيفاً مردود الحديث ، أو منكر الحديث ، أو متروك
الحديث .

وقد عرف أهل التحقيق والنقد المضطرب على أنه ما اختلف فيه على
أوجه متعارضة لا يمكن الجمع بينها .
فمتى كانت الرواية المختلفة فيها على هذا النحو ، فآنذاك فهي من
قبيل المضطرب .

وأما إن كان الاختلاف مرده إلى الرواة عن الراوي المختلف عليه في
الحديث ، فينظر إلى المختلفين عليه ، ومكانتهم من الضبط والتثبت
والحفظ ، وترجيح رواية الأوثق والأضبط على غيره .

○ مثال :

أخرج الإمام أحمد (٤٣٩ / ٢) ، والنسائي في «عشرة النساء» (٢٦٧) ،

وابن ماجة (٣٦٧٨) من طريق : يحيى بن سعيد القطان ، عن محمد بن عجلان ، قال : حدثني سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « اللهم إني أخرج حق الضعيفين ؛ اليتيم والمرأة » .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، ولكن قد اختلف في سند هذا الحديث على ابن عجلان .

فأخرجه النسائي في «عشرة النساء» (٢٦٨) من طريق : محمد بن سلمة ، عن ابن عجلان ، عن سعيد ، عن أبي شريح الخزاعي مرفوعاً به .

فوقع الخلاف في رواية هذا الحديث من جهة صحابه بين يحيى القطان ، وبين محمد بن سلمة .

ومحمد بن سلمة ثقة ، إلا أنه لا يُقارن في الثبوت والضبط والمعرفة بيحيى القطان ، فرواية يحيى القطان هي المحفوظة ، ورواية محمد بن سلمة شاذة من هذا الوجه .

(٢) طول الملازمة :

فإذا كان الثقتان المختلفان من نفس الرتبة في الثبوت والتوثيق ، كان الترجيح بينهما بطول الصحبة ، وكثرة الملازمة للشيخ المختلف في الحديث عليه ، وسعة الرواية عنه .

(٣) العدد والكثرة :

ثم من المرجحات - عند الخلاف أو الاختلاف - التي يلجأ إليها الباحث للترجيح بين الروايات المتعارضة الرجوع إلى العدد والكثرة .

..الترجيح بالطرق محتملة الضعف :

ولا يُشترط في هذه الحالة ثقة جميع الرواة ، بل قد يُرجح الباحث رواية أحد الرواة بمتابعة من ضعفه محتمل غير شديد ، وهو ما يتنزل عليه قول الإمام أحمد - رحمه الله - لما سُئل عن الضعفاء - كما في «مسائل إسحاق» (١٩٢٦) - :

« قد يُحتاج إليهم في وقت » .

وأخرج الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٥٨٣) عنه أنه قال :
ما حديث ابن لهيعة بحجة ، وإنني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به ،
ويقوي بعضه بعضاً .

بل متابعة الضعيف محتمل الضعف مما تُخرج تفرد الثقة أو الثبت
عن حد النكارة .

قال إسحاق النيسابوري في «مسائله عن الإمام أحمد» (٢١٧٨) :
« قال لي أبو عبد الله : قال لي يحيى بن سعيد : لا أعلم عبيد الله
أخطأ إلا في حديث واحد لنافع ، حديث : عبيد الله ، عن نافع ، عن
ابن عمر ، أن النبي ﷺ ، قال :

« لا تُسافر امرأة فوق ثلاثة أيام » .

قال أبو عبد الله : فأنكره يحيى بن سعيد عليه .
قال أبو عبد الله : فقال لي يحيى بن سعيد : فوجدته ، فوجدت به
العمري الصغير ، عن نافع ، عن ابن عمر مثله .
قال أبو عبد الله : لم يسمعه إلا من عبيد الله ، فلما بلغه عن

العمري صححه.

والشاهد من هذا أن رواية الضعيف محتمل الضعف تكتب للاعتبار وللترجيح.

ومن ثم إذا ورد الخلاف بين راويين في نفس الدرجة من الثبوت والضبط لجأ الباحث إلى الترجيح بالكثرة والعدد ، بمتابعة الثقات أو محتملي الضعف ، فإذا زاد أحد الجانبين على الآخر في العدد والكثرة ترجحت روايته.

○ مثال ذلك :

ما أخرجه أحمد (١٠٢/٦ و١٧١)، ومسلم في «التمييز» (ص: ١٨١) ، وأبو داود (٢٢٨) ، والترمذي (١١٨ و١١٩) ، والنسائي (١٦٦) ، وابن ماجه (٥٨١-٥٨٣) من طرق : عن أبي إسحاق السبيعي ، عن الأسود ، عن عائشة - رضي الله عنها - :

كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماءً.

قلت : هذه الرواية قد غلط فيها أبو إسحاق السبيعي مع ثقته وجلالته في العلم وتقدمه في الحفظ ، فإنه قد خالف فيها كل من رواه عن الأسود ، عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - :

أن النبي ﷺ كان يتوضأ قبل أن ينام.

وهو ما رجحه شعبة ، ويزيد بن هارون ، والإمام مسلم ، والترمذي ، وأبو داود السجستاني ، وابن أبي حاتم.

وانظر الكلام عليه في كتابنا : «صون الشرع الحنيف» (٤٥).

(٤) المتابعات والشواهد :

فإن تساوت الرواة في العدد والضبط ، وهذا قليل نادر ، أو إن تعذر الترجيح لمخالفة ثقة حافظ كبير ، لثقة من عوام الثقات قد تابعه ضعيف محتمل الضعف ، فلا بد من الترجيح حينئذ بقرائن أخرى تدل على الوجه المحفوظ ، والتي منها تتبع طرق الحديث سواء المتابعات أو الشواهد .

فإن تفرّد الراوي بما لا يُحتمل منه ، أو تفرّد بسنة أو بأصل ، ووجد له شاهد ، دلّ ذلك على أن لهذا الحديث أصلاً يُرجع إليه ، كما تقدّم بيانه في مثال حديث صلاة الاستخارة .

أو أن يَخْتَلَف في الرواية من لا يُمكن الترجيح بينهما إلا بمرجح خارجي ، فحينئذ يُنظر في المتابعات والشواهد .

○ ومثال ذلك :

ما أخرجه البزار في «مسنده» (كشف الأستار : ٢٣٣) من طريق : عبد الله بن صالح ، حدثنا الليث ، عن يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ :

« إن الله تبارك وتعالى لا ينزع العلم من الناس انتزاعاً بعد أن يؤتيهم إياه ، ولكن يذهب بالعلماء ، وكلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم ، حتى يبقى من لا يعلم ، فيضلوا ويضلوا » .

ثم رواه من طريق : محمد بن عبد الملك ، عن الزهري به . وأخرجه الآجري في «أخلاق العلماء» (٢٠) من طريق : عنبة بن

خالد ، عن يونس به .

فاتفتت هذه الثلاث على أن الحديث من طريق يونس ، يرويه عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .

وقد خولف في رواية هذا الحديث .

فأخرجه معمر في «الجامع» (٢٠٤٧١) عن الزهري ، عن عروة ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به .

ومعمر هو ابن راشد ، ويونس هو ابن يزيد الأيلي ، وكلاهما من كبار أصحاب الزهري ، بل هما متقاربان فيه ، ومنهم من قدّم معمرًا عليه .

فمثل هذا الخلاف قد يصعب فيه الترجيح ، وعند النظر في متابعات هذا الحديث ، نجد :

أن هشام بن عروة قد روي هذا الحديث ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن عمرو ، ورواه عن هشام جمع كبير .

أخرجه أحمد (١٦٢/٢ و ١٩٠) ، والحميدي في «مسنده» (٥٨١) ، والبخاري (٣٠/١) ، ومسلم (٢٠٥٨/٤) ، والترمذي (٢٦٥٢) ، والنسائي في «الكبرى» ، وابن ماجه (٥٢) ، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢٣٢) ، وابن عبد البر في «بيان العلم وفضله» (١٤٩/١) . وأخرجه معمر في «الجامع» (٢٠٤٧٧) عن يحيى بن أبي كثير ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الله بن عمرو به .

فدلّ ذلك على أن الرواية المحفوظة هي رواية معمر ، لتأييدها بهذه المتابعات الدالة على أن الحديث هو حديث عروة ، عن ابن عمرو ، فكأن

يونس رواه على الوجه الأول جرياً على شهرة ترجمة عروة : عن عائشة - رضي الله عنها - فأخطأ فيه .

فهذا من الشذوذ في السند .

○ مثال آخر :

وأما الشذوذ في المتن ، فكالحديث الذي أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٦) من طريق : عمر بن حفص بن غياث ، حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش ، حدثنا أبو إسحاق ، حدثنا أبو مسلم الأغر ، سمعت أبا هريرة ، وأبا سعيد يقولان : قال رسول الله ﷺ :

« إن الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطر الليل الأول ، ثم يأمر منادياً ينادي ، هل من داع يُستجاب له ، هل من مستغفر يُغفر له ، هل من سائل يُعطى » .

فالمنادي في هذه الرواية غير الله ، بل هو خلق من خلقه أمره الله تعالى بذلك ، وهذه الرواية تمسك بها بعض أهل الأهواء في نفي النزول عن الرب تعالى ، أو تأويله ، وبتتبع روايات هذا الحديث نجد أن حفص بن غياث قد تفرد بالحديث بهذا اللفظ .

وخالفه مالك بن سعيير ، عند الآجري في «الشریعة» (ص: ٣٠٩) ، فرواه عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي مسلم الأغر ، عن أبي هريرة مرفوعاً :

« إن الله عز وجل يمهل حتى إذا كان شطر الليل نزل تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا ، فقال : هل من مستغفر . . . » الحديث .

فأثبت النزول للرب تعالى ، والنداء له سبحانه .

وقد رواه جماعة عن أبي إسحاق ، بنفس رواية مالك بن سكير ،
منهم : شعبة بن الحجاج ، وسفيان الثوري ، وأبو عوانة ، ومعمر ،
وإسرائيل ، وشريك ، ومنصور بن المعتمر (١) .

فخالف حفص في روايته مالك بن سكير ، وشهد لرواية مالك
رواية الجماعة ، وحفص بن غياث اختلط بأخرة ، فلعل هذه الرواية مما
حدّث به بعد اختلاطه ، والله أعلم .

○ تعلق الترجيح بالقرائن :

والذي استقر عليه الأمر عند المحققين من المتقدمين الترجيح بين
الروايات المتعارضة بالقرائن على الوصف الذي سبق ذكره ، ولا يُعلم عن
أحد منهم إطلاق القول بتقديم الرواية الزائدة على الرواية الناقصة ، سواءً
في المتن أو في السند ، بل اعتبار حفظ الرواة المختلفين والترجيح بينهم
بالاختلاف في الضبط والعدد ، أو بالمتابعات والشواهد .

وأما إطلاق القول بقبول الزيادة من الثقة ، فإنما ذهب إليه الفقهاء
والأصوليون ، والحكم في هذه المسألة إنما هو راجع إلى أهل هذا الفن ،
لا إلى أهل فن آخر غيره .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في «نزهة النظر» (ص: ٧١):

« اشتهر عند جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير
تفصيل ، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح

(١) وانظر تحقيق القول في هذا الحديث في كتابنا : « دفاعاً عن السلفية » (ص: ٩٥) .

أن لا يكون شاذًا ، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه ،
والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حدِّ
الحديث الصحيح ، وكذا الحسن .

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين ، كعبد الرحمن بن مهدي ،
ويحيى القطان ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ،
والبخاري ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، والنسائي ، والدارقطني ،
وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ، ولا يُعرف عن أحد
منهم إطلاق قبول الزيادة .

وقال السخاوي - رحمه الله - في «فتح المغيث» :

« من المسائل المختلف فيها بين المحدثين والفقهاء : ما إذا أثبت
الراوي عن شيخه شيئًا ، فنفاه من هو أحفظ منه ، أو أكثر عددًا ، أو
أكثر ملازمة منه ، فإن الفقيه والأصولي يقولان : المثبت مقدّم على النافي ،
فيُقبل ، والمحدثون يسمونه : شاذًا ؛ لأنهم فسروا الشذوذ المشتراط نفیه
هنا : بمخالفة الراوي في روايته من هو أرجح منه ، عند تعسر الجمع بين
الروایتين . »

○ مثال يبين الفارق بين الفقهاء والمحدثين في الإعلال :

أخرج ابن عدي في «الكامل» (٣/٩٩٢) ، والدارقطني (١/٩٩) :
من طريق : أبي كامل الجحدري ، حدثنا غندر ، عن ابن جريج ، عن
عطاء ، عن ابن عباس مرفوعًا :
« الأذنان من الرأس . »

قال الدارقطني :

« تفرد به أبو كامل ، عن غندر ، ووهم عليه ، والصواب عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، عن النبي ﷺ مرسلًا » .

قلت : قد رواه جماعة عن ابن جريج مرسلًا منهم : وكيع ، وعبد الرزاق ، والثوري ، وناصلة بن سليمان ، وعبد الوهاب الثقفي .

وروايتهم عند ابن أبي شيبة (٢٣/١) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٢/٤) ، والدارقطني (١٠٠/١) .

فحكم عليه الدارقطني بالشذوذ لمخالفة أبو كامل الجحدري رواية الجماعة .

بينما سار ابن الجوزي على طريقة الفقهاء ، فقال في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٩٤/١) :

« قلنا : أبو كامل ، لا نعلم أحداً طعن فيه ، والرفع زيادة ، والزيادة من الثقة مقبولة » .

فأطلق قبول الزيادة ، ولم يعتبر بالمخالفة والشذوذ .

○ مثال آخر :

أخرج الترمذي (٣١) ، وابن ماجة (٤٣٠) ، وابن خزيمة (٧٨/١) وابن حبان (الإحسان: ٢٠٦/٢) من طريق : إسرائيل ، عن عامر بن شقيق ، عن أبي وائل ، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - :

أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته .

قلت : قد وردت عدة أخبار في تخليل اللحية ، والذي عليه أهل

النقد ضعف هذه الأخبار .

وقد نقل ابن القيم - رحمه الله - في «زاد المعاد» (١/١٩٨) :

عن الإمام أحمد وأبي زرعة الرازي - رحمهما الله - أنهما قالا :
« لا يثبت في تحليل اللحية حديث » .

وقال ابن المنذر في «الأوسط» (١/٣٨٥) :

« الأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته قد تُكَلَّم في أسانيدها » .

قلت : حديث عامر بن شقيق أحسن ما روي في الباب ، وهو على هذا فيه نكارة ظاهرة .

فإن عامر بن شقيق ضعفه ابن معين ، وقال أبو حاتم : « ليس بقوي ، وليس من أبي وائل بسبيل » ، وأما النسائي فقال : « ليس به بأس » ، فاعتمده النووي وهو من الفقهاء فجرى على تصحيح الحديث في «المجموع» (١/٤٠٨) .

وفيه نظر ، على مقتضى نظر أهل الحديث ، فإن الباحث وإن لم يُسَلِّمْ بضعف عامر بن شقيق ، فلا بد له من التسليم بتفرد هذا الحرف عن أبي وائل دون باقي أصحاب أبي وائل الثقات الحفاظ ، وقد روى غير واحد حديث الوضوء عن عثمان - رضي الله عنه - لا سيما حمران ، عن عثمان - رضي الله عنه - ، فلم يذكروا هذا الحرف فيه ، وقد حكم ثلاثة من أئمة النقد بأنه لا يصح في هذا الباب حديث .

○ الوقوف مع الموقوف احتياطاً :

قال ابن الجوزي في «التحقيق» (١/٩٤):

« من عادة المحدثين أنهم إذا رأوا من وقف الحديث ومن رفعه وقفوا مع الواقف احتياطاً ».

قلت : هذا المذهب يجرى عليه بعض المحدثين ، ولكن ليس هو مذهب جمهورهم ، بل المعروف من مذهب الجمهور الترجيح بقرائن الترجيح من الحفظ ، أو العدد ، أو الملازمة وغيرها ، وأما جعل ما ذكره ابن الجوزي قاعدة مطردة عندهم ، فلا .

وممن وجدته يسلك هذا المسلك في بعض الأحيان أبو حاتم الرازي ، وأبو جعفر العقيلي - رحمهما الله تعالى - .

○ تنبيه مهم :

ثم ليعلم الباحث أن بعض المحدثين قد يجرون على مذهب الفقهاء في قبول زيادة الثقة مطلقاً دون قيد أو شرط ، من هؤلاء : أبو عبد الله الحاكم صاحب « المستدرک » ، وأبو بكر البيهقي .

فلا بد للطالب من أن يتفطن إلى مذاهب العلماء ، لئلا يغتر بتصحيح قد يرد عن أحدهم يكون مخالفاً فيه لما استقر عليه جمهور المحدثين لا سيما في هذه المسائل التي ورد فيها الخلاف بين الفقهاء والأصوليين ، وبين المحدثين .



الحفاظ وأصحابهم الثقات

من الأمور التي قد تؤثر في الترجيح بين الروايات المتعارضة مكانة الراوي من الشيخ المختلف عليه في الحديث ، لا سيما إن كان من الثقات الحفاظ المشهورين كالحسن البصري ، أو الزهري ، أو قتادة ، أو الأعمش ، ونحوهم .

فإن أصحاب هؤلاء الحفاظ على طبقات ، فمنهم أهل الطبقة الأولى ، وهم المقدمون فيهم ، لثقتهم ، وضبطهم ، وطول ملازمتهم له ، ولصيانه حديثهم بضبط كتبهم وضبط أدائهم وتحديثهم .

ومنهم من دون ذلك من الشيوخ ، وهم من رَوَوْا عن الحفاظ الكبير ، إلا أنهم دون أهل الطبقة الأولى في الضبط والتوثيق والملازمة والكثرة في السماع من الحفاظ .

وقد اهتم العلماء بنقد ما يُروى عن الحفاظ من حديث الشيوخ عنهم بمقارنتها بحديث أهل الطبقة الأولى من الحفاظ ، فإن تفردوا بشيء لم يوافقهم فيه أهل الطبقة الأولى من المقدمين في هؤلاء الحفاظ كان تفردهم عند كثير من أهل العلم مما يُستنكر عليهم .

وقد أشار إلى ذلك الإمام مسلم في مقدمة «صحيحه» حيث يقول

: (٧/١)

« فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالته ، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقين لحديثه ، وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ،

وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك ، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره ، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث ، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما ، وليس ممن شاركهم في الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس .
قلت : بل قد توسع بعض الأئمة في هذا الباب فحكم على ما تفرد به أحد أصحاب الحافظ الكبير دون باقي الأصحاب بالنكارة ، وهو مذهب البرديجي - رحمه الله - .

فقد نقل الحافظ ابن رجب - رحمه الله - عنه في « شرح العلل » (ص: ٢٨٣) أنه قال :

« أحاديث شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ كلها صحاح ، وكذلك سعيد بن أبي عروبة ، وهشام الدستوائي ، إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على الحديث فهو صحيح ، وإذا اختلفا في حديث واحد ، فإن القول فيه قول رجلين من الثلاثة ، فإذا اختلف الثلاثة تُوَقِّف عن الحديث ، وإن انفرد واحد من الثلاثة في حديث نُظِر فيه ، فإن كان لا يُعرف متن الحديث إلا من طريق الذي رواه كان منكراً » .

قلت : وعلى ما ذكرناه فقد يجري بعض الأئمة على تصحيح حديث تفرد به أحد الشيوخ عن حافظ كبير ، وإن لم يتابعه عليه أصحاب هذا الحافظ ، إذا ظهرت قرائن تدل على أنه قد حفظ هذا الحديث ، وذلك بورود متابعات وشواهد تدل على أن له أصلاً .

○ مثال ذلك :

ما أخرجه أحمد (١/ ٢٨٥ و ٢٩٠) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٣٣) من طريق : حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« رأيت ربي عز وجل » .

وقد صحح الإمام أحمد هذا الحديث ، مع أن حماد بن سلمة لم يشاركه فيه أحد من أصحاب قتادة الثقات الحفاظ .

وإنما صححه لورود متابعات تدل على أن لحديثه هذا أصلاً .

قال الإمام أحمد - رحمه الله - في «أصول السنة» (١٤) :

« والإيمان بالرؤية يوم القيامة ، كما روي عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحاح ، وأن النبي ﷺ قد رأى ربه ، فإنه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح ، رواه قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، ورواه الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، ورواه علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس » .

○ تعدد الأسانيد عن الرواة :

قد يروي الراوي الحديث الواحد بأكثر من سند ، وللعلماء في قبول تعدد هذه الأسانيد أو ردها قاعدة مهمة ، وهي :

● أن الراوي إن كان من الثقات الحفاظ ، والمشهورين بالرواية والسمع والرحلة ، ثم روى حديثاً بأكثر من سند ، وكانت هذه الطرق في هذه الروايات إليه محفوظة ، فحيث يقبل العلماء منه هذه الروايات ،

ويصححونها عنه ، ويقولون : « له في الحديث أكثر من سند » .

○ مثال ذلك :

ما رواه شعبة بن الحجاج ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن
زيد بن أرقم ، عن النبي ﷺ أنه قال :

« إن هذه الحشوش محتضرة ، فإذا أراد أحدكم أن يدخل ، فليقل :
أعوذ بالله من الخبث والخبائث » .

أخرجه ابن خزيمة (٣٨ / ١) ، وابن حبان (الإحسان : ٣٤٢ / ٢) ،
والبيهقي (٩٦ / ١) .

ورواه شعبة ، عن قتادة ، عن القاسم الشيباني ، عن زيد بن أرقم
به .

أخرجه ابن حبان (٣٤١ / ٢) .

وتابع شعبة عليه من هذا الوجه سعيد بن أبي عروبة كما عند ابن
أبي شيبة (١١ / ١) .

فروى قتادة هذا الحديث على أكثر من وجه .

قال البخاري : (١)

« يحتمل أن يكون قتادة روى عنهما جميعاً » .

فاحتمل الاختلاف عليه في السند لمكانته من الحفظ والإتقان ؛ ولأن
الطرق محفوظة إليه فيها ، فهو من قبيل تعدد الأسانيد عنه .

● وأما إن كان المختلف عليه في الحديث من طبقة عموم الثقات ،

(١) نقله عنه الترمذي في «الجامع» .

أو من طبقة الصدوق ، أو من محتملي الضعف ، فلا يُحتمل منه آنذاك
تعدد الطرق في الحديث الواحد ، إلا أن تشهد القرائن أنه قد سمع
الحديث من الوجهين ، وإلا فيُحكم عليه فيها بالاضطراب .
● وأما إن كان من شديدي الضعف ، وممن تُكَلِّم في عدالته ، فلا
يُستبعد منه أن يكون قد لُقِّن بأسانيده ، أو أن يكون قد وُضعت له ، أو
وضعها هو نفسه .



تدريبات عملية على ما سبق

○ التدريب الأول :

ادرس سند الحديث التالي - مسترشداً بالطرق المذكورة - من حيث انتفاء الشذوذ والنكارة من السند.

السند :

أخرج ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨) ، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٢٥) من طريق :

عبد الرحيم بن سليمان ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، وقتادة ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :

كان رسول الله ﷺ إذا دخل الغائط قال :

« اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث : الشيطان

الرجيم » .

طرقه :

أخرجه محمد بن فضيل في «الدعاء» (٣٧) من طريق : إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، ودون ذكر قتادة .

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٢) : حدثنا موسى بن إسماعيل ،

حدثنا حماد ، أخبرنا هشام بن حسان ، عن الحسن ، عن النبي ﷺ به مرسلًا .

○ الجواب :

بدراسة سند الحديث نجد رجال السند ثقات ، إلا إسماعيل بن مسلم ، فقد تُكُلم فيه .

قال الإمام أحمد : « منكر الحديث » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وضعفه غير واحد من أهل العلم ، وهذا يدلنا على أن ضعفه شديد غير محتمل .

وبتتبع الطرق الأخرى المذكورة ، نجد أنه قد اضطرب في رواية هذا الحديث ، فرواه - كما عند ابن فضيل في «الدعاء» - عن الحسن وحده ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

ولا شك أن من كانت حاله مثل إسماعيل بن مسلم لم يُحتمل منه تعدد الأسانيد ، ولا التفرد بحديث عن حافظين كبيرين كقتادة والحسن .

ثم بالنظر في رواية أبي داود في «المراسيل» نجد أن :
إسماعيل بن مسلم قد خولف في روايته المتصلة عن الحسن وقتادة .
خالفه هشام بن حسان ، فرواه عن الحسن ، عن النبي ﷺ مرسلًا .
ووافقه في روايته المرسلة الثانية .

وهشام أثبت منه ولا شك ، فدلّ ذلك على أن : المحفوظ في هذا الحديث رواية الحسن ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، وأن الرواية الأولى من طريق : إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، وقتادة ، عن أنس منكّرة .
وهذا دليل على أن إسماعيل بن مسلم قد اضطرب في رواية هذا الحديث .

○ التدريب الثاني :

ادرس أسانيد الحديث الآتي ، وبين الوجه المحفوظ ، والوجه الشاذ .
السند : أخرج البزار في «مسنده» (كشف : ٣٥٦٨) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٠٧٦) من طريق : قطبة بن العلاء بن المنهال العتوي ، حدثنا أبي ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ أنه قال :
« من طلب محامد الناس بمعصية الله ، عاد حامده له ذاماً » .

الطرق : وأخرجه الترمذي (٦١٠ / ٤) ، والبيهقي في «الزهد» (٨٨٥) من طريق : محمد بن يوسف ، عن سفيان الثوري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة موقوفاً .

○ الجواب :

بتتبع رواية السند الأول ، نجد أن قطبة بن العلاء ، وأباه متكلم فيهما ، فأما قطبة ، فقد قال فيه البخاري : « ليس بالقوي » ، وقال العقيلي : « لا يتابع على حديثه » ، وقال ابن حبان : « كان ممن يخطئ كثيراً ، فعدل به عن مسلك الاحتجاج به » ، وأما أبوه فذكره العقيلي في «الضعفاء» ، وأورد له هذا الحديث ، وقال : « لا يتابع عليه » .

وقد خولفا في سند هذا الحديث كما في السند الثاني ، خالفهما سفيان الثوري ، فرواه عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة موقوفاً ، والثوري حافظ كبير ، لا يُقارن به من في مثل حال قطبة وأبيه ، فروايته هي المحفوظة ، ورواية قطبة وأبيه منكرة ، والله أعلم .



تدريبات للمناقشة

● اذكر ثلاثة رواة من الطبقة الأولى من أصحاب الحفاظ التالية أسماؤهم :

(١) قتادة بن دعامة السدوسي .

(٢) أيوب السختياني .

(٣) الزهري .

● اذكر الوجه المحفوظ في الأسانيد المختلفة التالية :

■ سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك .

خالفه : معمر ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سرجس .

■ سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك .

خالفه : مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

■ حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك .

خالفه : محمد بن ثابت البناني ، عن أبيه ، عن أبي بردة بن

أبي موسى الأشعري ، عن أبيه .



الشرط الرابع من شروط الصحة

• الشرط الرابع : التحقق من انتفاء العلة :

ومعناه : التحقق من انتفاء وجود علة تقدر في صحة السند.

فالحديث المعلن هو : الحديث الذي أُطْلِع فيه على علة خفية تقدر

في صحته ، مع أن ظاهره السلامة منها.

والعلة قد تكون في السند ، وقد تكون في المتن.

وأهل النقد والتحقيق لا يدرسون أسانيد الأحاديث بمعزل عن

متونها ، بل يدرسونها اعتباراً بمتونها.

وتُكتشف العلة بجمع طرق الحديث ، وبتتبع الروايات ، والنظر في

اختلاف الرواة ، والاعتبار بمكانهم من حيث الحفظ والإتقان ، والنظر في

المتون.

○ إعلال المتون المنكرة :

وقد يكون المتن منكراً ، فيتطلب المحقق له علة ، فلا يجد له علة

ظاهرة ، فيعله بما ليس بعلة ، كالنعنة ، ونحوها.

قال المعلمي - رحمه الله - في مقدمة «الفوائد المجموعة» (ص: ٨):

« إذا استنكر الأئمة المحققون المتن ، وكان ظاهر السند الصحة ،

فإنهم يتطلبون له علة ، فإذا لم يجدوا له علة قاذحة مطلقاً ، حيث وقعت ،

أعلوه بعلة ليست بقاذحة مطلقاً ، ولكنهم يرونها كافية للقدر في ذلك

المنكر ، فمن ذلك :

○ إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس .

أعلَّ البخاري بذلك خبراً رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، عن عكرمة ، تراه في ترجمة عمرو من «التهذيب» .
ونحو ذلك : كلامه في حديث عمرو بن دينار في القضاء بالشاهد واليمين .

ونحوه أيضاً : كلام شيخه علي بن المديني في حديث : « خلق الله التربة يوم السبت . . . » إلخ كما تراه في «الأسماء والصفات» .
وكذلك أعلَّ أبو حاتم خبراً رواه الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، كما تراه في « علل ابن أبي حاتم » (٢/٣٥٣) .

ومن ذلك : إشارة البخاري إلى إعلال حديث الجمع بين الصلاتين : بأن قتيبة لما كتبه عن الليث كان معه خالد المدائني ، وكان خالد يُدخل على الشيوخ ، يُراجع « معرفة علوم الحديث » للحاكم (ص: ١٢٠) .

○ ومن ذلك الإعلال : بالحمل على الخطأ، وإن لم يتبين وجهه .

كإعلالهم حديث عبد الملك بن أبي سليمان في الشفعة .

○ ومن ذلك إعلالهم : بظن أن الحديث أُدخل على الشيخ .

كما ترى في « لسان الميزان » في ترجمة فضل بن الحباب ،

وغيرها .

وحجتهم في هذا : أن عدم القدح بتلك العلة مطلقاً إنما بُني على أن دخول الخلل من جهتها نادر ، فإذا اتفق أن يكون المتن منكراً ، يغلب على بطلانه فقد يحقق وجود الخلل ، وإذا لم يوجد سبب له إلا تلك العلة ، فالظاهر أنها السبب ، وأن هذا من ذاك النادر الذي يجيء الخلل فيه من جهتها .

وبهذا يتبين: أن ما يقع ممن دونهم من التعقب بأن تلك العلة غير قاذحة، وأنهم قد صححوا ما لا يُحصى من الأحاديث ، مع وجودها فيها ، إنما هو غفلة عما تقدم من الفرق ، اللهم إلا أن يُثبت المتعقب أن الخبر غير منكر .»

○ الاختلاف بين الفقهاء والمحدثين في الإعلال :

وقد تقدمت الإشارة إلى أن ثمة فرق كبير بين الفقهاء والمحدثين في إعلال الأحاديث ، ذلك لأن كثيراً من العلل التي يُعلُّ بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء .

قال ابن دقيق العيد - رحمه الله - في «الاقتراح» (ص: ١٥٢) :
« إن كثيراً من العلل التي يُعلُّ بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء » .

وقد جرى جماعة من المتأخرين ممن لهم اشتغال بالحديث ، ولهم انتساب إلى الفقه كذلك إلى التزام منهج الفقهاء في الإعلال ، فخالفوا جمهور المحدثين في مسائل عدة ، كزيادة الثقة ، والشذوذ ، والإرسال .
فإن الفقهاء يُجرون قاعدة قبول زيادة الثقة مطلقاً دون قيد أو شرط ،

بخلاف ما عليه جمهور المحدثين من قبول الزيادة من الحافظ الكبير ، إذا ثبتت صحتها بالقرائن والدلائل ، وانتفى عنها الشذوذ .
وأما الإرسال ، فإن كثيراً من الفقهاء يرون قيام الحجة بالمرسل ، بخلاف ما عليه جمهور المحدثين من إسقاط الحجة به .
وأما الشذوذ ، فإن الاختلاف على الرواة في الأسانيد مما يحتمله الفقهاء ، ويرون أنه من باب تعدد الأسانيد على الرواة ، ولا يقدر في صحة الحديث .
وهو بخلاف ما عليه المحدثون ، فإن لهم في تصحيح ذلك أو إعلاله قواعد تقدّم الكلام عليها ، والترجيح عندهم دائر على القرائن ومكانة الرواة من الحفظ والإتقان والتثبت .
ومن هذا الباب دخل على كثير من المتأخرين التساهل في التصحيح ، حتى وصل ببعضهم الحال إلى تقوية الطرق شديدة الضعف والواحية بعضها ببعض ، ثم ادعاء الصحة للمتون المنكرة .
وهذا يدلنا على ضرورة الرجوع إلى كتب المتقدمين في العلل والسؤالات ومعرفة الرجال ، والنظر في طريقتهم في إعلال الأحاديث ، وتصحيحها .



أجناس العلل

○ أجناس العلل عشرة ، وهي :

(١) أن يكون السند ظاهره الصحة ، وفيه من لا يُعرف بالسماع من

روى عنه .

وهذا يحتمل أحد وجهين :

الأول : عام ، وهو الإرسال .

○ ومثاله :

ما أخرجه الترمذي (٢٣١٦) من حديث :

حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن أنس ، قال :

توفي رجل من أصحابه ، فقال - يعني : رجل - : أبشر بالجنة ،

فقال رسول الله ﷺ :

« أولاً تدري ، فلعله تكلم فيما لا يعنيه ، أو بخل بما لا ينقصه » .

قلت : وهذا السند ظاهره الصحة ، رواه من العدول الضابطين ،

إلا أن الأعمش لم يصح له سماع من أنس بن مالك - رضي الله عنه -

وإنما رآه رؤية .

وقد أخرج الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤ / ٩) بسند صحيح إلى

الأعمش أنه قال : رأيت أنس بن مالك، وما منعتني أن أسمع منه إلا

استغنائي بأصحابي .

الثاني :خاص ، وهو التدليس.

إذ مقتضاه الانقطاع حيث مظنة الاتصال.

○ومثاله :

ما أخرجه الإمام أحمد (٢٨٩ / ٤ و ٣٠٣) ، وأبو داود (٥٢١٢)
والترمذي (٢٧٢٧) ، وابن ماجه (٣٧٠٣) من طريق :
أبي إسحاق السبيعي ، عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ :

« ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا » .
وأبو إسحاق السبيعي هو عمرو بن عبد الله ، ثقة مكثر إلا أنه
موصوف بالتدليس ، وسماعه من البراء بن عازب - رضي الله عنه -
ثابت في أحاديث كثيرة ، فظاهر السند الصحة ، إلا أن هذا الحديث بعينه
لم يسمعه من البراء ، وإنما سمعه عنه بواسطة أبي داود الأعمى - نفع بن
الحارث - وهو متروك متهم بالكذب .

فقد أخرج الحديث : ابن أبي الدنيا في « الإخوان » (ص : ١٧٢)
من طريق : أبي بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي داود ، قال :
دخلت على البراء بن عازب ، فأخذت بيده ، فقال : سمعت النبي
ﷺ فذكر الحديث .

وأخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٢٨٩ / ٤) من طريق :
مالك بن مغول ، عن أبي داود بالحديث .
فحديث أبي إسحاق هذا عن البراء حديث معلول ، مع أن ظاهره

السلامة من العلة .

(٢) أن يروي الثقات الحفاظ الحديث من وجه مرسل ، ثم يسند من وجه آخر ظاهره الصحة .
○ ومثاله :

ما أخرجه أبو داود (١٨٥) ، وابن ماجه (٣١٧٩) ، والبيهقي في «الكبرى» (٢٢/١) من طريق : مروان بن معاوية ، عن هلال بن ميمون الجهني ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - : أن النبي ﷺ مرَّ بـغلام وهو يسلم شاة ، فقال له رسول الله ﷺ : « تنحَّ حتى أريك » .

فأدخل يده بين الجلد واللحم ، فدحس بها حتى توارت إلى الإبط ، ثم مضى فصلى للناس ولم يتوضأ .

قلت : هذا السند ظاهره الصحة والاتصال ، ولكن قال أبو داود : « ورواه عبد الواحد بن زياد ، وأبو معاوية ، عن هلال ، عن عطاء ، عن النبي ﷺ مرسلًا لم يذكر أبا سعيد » .

فوقع الاختلاف في الوصل والإرسال ، ورواية الجماعة أصح .

(٣) أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ، ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته .

○ ومثاله :

ما أخرجه أحمد (٢/٣٤٤ و٤٤٤ و٤٧٩) ، وابن أبي شيبة (٣/٥٣٠) ، وأبو داود (٢١٦٢) والنسائي في «عشرة النساء» (١٢٩) ، وابن ماجه

(١٩٢٣) من طريق : عبد العزيز بن المختار وغيره ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن الحارث بن مُخَلَّد ، عن أبي هريرة -رضي الله عنه -مرفوعاً :
« لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها » .

ورواه إسماعيل بن عياش ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله به .

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٥ / ٣) .
وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده الشاميين ، فإذا روى عن غيرهم أخطأ ، وسهيل مدني ، فهذه علة ، مع أن ظاهر السند السلامة من العلل .

(٤) أن يكون محفوظاً عن صحابي ، ويروى عن تابعي ، يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحبته .

○ ومثاله :

ما أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٤٥) من طريق :
زهير بن محمد ، عن عثمان بن سليمان ، عن أبيه :
أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور .

قال الحاكم :

«قد خَرَجَ العسكري وغيره من المشايخ هذا الحديث في الوجدان ، وهو معلول من ثلاثة أوجه :

أحدها : أن عثمان هو ابن أبي سليمان .
والآخر : أن عثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبيه .

والثالث : قوله : سمع النبي ﷺ ، وأبو سليمان لم يسمع من النبي ﷺ ولم يره .

(٥) أن يكون روي بالنعنة ، وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة .

وهذه العلة غالباً ما ترد على رواية المدلس ، فإنه إنما يروي ما دلّسه بالنعنة عن شيخ سمع منه ولقيه ، ما لم يسمعه منه ، فيدل على الرجل الساقط طريق أخرى محفوظة ، يذكر فيها المدلس الواسطة بينه وبين شيخه في هذا الحديث ، وقد تقدّم التمثيل له .

وقد ترد على روايات الثقات من غير المدلسين ، وإنما يقع ذلك لوهم أحد رواة السند في الرواية الناقصة .

○ ومثاله :

ما أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «الضعفاء» (ص: ٥٠) :

عن أحمد بن بندار الفقيه ، حدثنا أبو بكر أحمد بن أبي عاصم ، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن عبد الله بن عياش ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً :

« من كتم علماً ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار » .

ورواه الأصمغ بن فرج ، وأبو الطاهر بن السرح ، وغيرهما ، عن عبد الله بن وهب ، عن عبد الله بن عياش بن عباس ، عن أبيه ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي به ، وهو الأصح .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (موارد: ٩٦)، والحاكم (١٠٢/١)،
والخطيب في «تاريخه» (٣٩/٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم
وفضله» (٥/١) .

(٦) أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ، ويكون المحفوظ عنه ما
قابل الإسناد .

وقد تقدّم الكلام على هذه المسألة في تعدد الأسانيد .

(٧) الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله .

وهذا النوع ينقسم إلى قسمين :

الأول : ما يقع من الموصوفين بالتدليس ، من ذكر مشايخهم في
السند بنسبة لا يشتهرون بها أو بصفة لا يُعرفون بها تقتضي التجهيل ، ثم
يأتي التصريح في رواية أخرى باسم الشيخ .

○ ومثاله :

ما أخرجه أبو داود (٢١٩٦) من طريق :

عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني بعض بني أبي رافع مولى
النبي ﷺ ، عن عكرمة مولى ابن عباس ، قال : فذكر حديث طلاق أبي
ركانة .

وأخرجه الحاكم (٤٩١/٢) من طريق :

محمد بن ثور ، عن ابن جريج ، عن محمد بن عبيد الله بن أبي
رافع مولى رسول الله ﷺ ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .
فسمي شيخه الذي أبهمه بما يقتضي جهالته في السند الأول .

والقسم الثاني : ما يُختلف فيه على عموم الرواة.

ويكون الترجيح فيه بالقرائن .

(٨) أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه ، ولكنه لم يسمع

منه أحاديث معينة ، فإذا رواها بلا واسطة ، فعلتها أنه لم يسمعها منه .

وهو التدليس ، وقد سبق التمثيل له مراراً .

(٩) أن تكون طريق معروفة ، يروي أحد رجالها حديثاً من غير ذلك

الطريق ، فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم .

وقد تقدّم التمثيل له (ص: ١٨٧) .

(١٠) أن يُختلف على الراوي في وقف ورفع الحديث .

○ ومثاله :

ما أخرجه أبو داود (٤٦٢) من طريق : عبد الوارث ، حدثنا

أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« لو تركنا هذا الباب للنساء » .

قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات .

قال أبو داود : « وقال غير عبد الوارث : قال عمر ، وهو أصح » .

قلت : هو رواية ابن علية ، عن أيوب ، عن نافع ، عن عمر

موقوفاً ، عند أبي داود (٤٦٣) .

وابن علية أثبت من عبد الوارث في أيوب .

فالسند الأول ظاهره الصحة ، والسند الثاني مُعل للسند الأول .



كيف نكتشف علة الحديث ؟

اكتشاف علة الحديث من أعسر ما يواجه الباحث أثناء دراسته للحديث سنداً وممتناً ؛ لأن اعتماد ذلك إنما يكون على الملكة العلمية المتكونة بطول الدراسة والبحث والممارسة للألفاظ النبوية والأسانيد والطرق ، ولذلك فمعرفة العلل من أجل علوم الحديث .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - (ص : ٩٠) :

« معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث ، وأدقها ، وأشرفها ، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب » .

قلت : وهذا يظهر جلياً في الأسانيد التي ظاهرها السلامة من أسباب الضعف ، وما كان رجالها من الثقات العدول ، فإنه قد يصعب على الباحث الوصول إلى معرفة علتها ، وقد يقف العارف الناقد أمام بعض المتون المنكرة المروية بأسانيد ظاهرها الصحة موقف الحائر ، فيعتمل في نفسه أن المتن ليس من كلام سيد البشر ﷺ ، إلا أنه لا يعرف لسنده علة يُعلُّ بها ، فتقتصر عبارته عن إعلاله ظاهراً ، مع أن متنه بين النكارة . والطريق إلى اكتشاف العلة في السند، أو في المتن يكون بتتبع المراحل التالية :

(١) جمع طرق الحديث ، ورواياته ، وأسانيده ، سواء المتابعات القاصرة ، أو المتابعات التامة ، أو الشواهد .

(٢) دراسة سند الحديث من حيث تحقق شروط الصحة التي تقدّم ذكرها.

(٣) الثبت من سماعات الرواة بعضهم من بعض ، لا سيما من وصف منهم بالتدليس ، وتفقد ذلك في الأسانيد قيد البحث.

(٤) النظر في الاختلاف على الرواة سواءً في الوصل والإرسال ، أو في الوقف والرفع ، أو في تسمية شيخ و تجهيله ، أو في إثبات سماع مدلس و نفيه ، أو في تعدد الأسانيد على الراوي ، وترجيح الوجه المحفوظ ، وما يقابله من الشاذ أو المنكر.

(٥) النظر في الاختلاف على الصحابي من جهة الفتوى بخلاف ما يرويه من المرفوع ، فإن أهل العلم يُعلون بمثل هذا الاختلاف.

(٦) عدم دراسة سند الحديث بمعزل عن المتن ، بل لابد للباحث من دراسة السند بالنسبة إلى المتن ، فقد يكون السند ظاهره الصحة ، إلا أن المتن فيه نكارة شديدة.

(٧) مراجعة أحكام النقاد على الحديث ، لا سيما ما ورد في كتبهم المصنفة في «علل الحديث» و في «السؤالات».

فإن غالب كتب العلل تذكر الاختلاف على الرواة ، وتبين الوجه المحفوظ وما يقابله ، وتذكر علة الحديث إن وقعت في السند أو في المتن.

○ أهم الكتب المصنفة في العلل :

ومن أشهر وأهم ما صنّف في العلل :

(١) « العلل ومعرفة الرجال » لأحمد .

ومنها برواية عبد الله بن أحمد ، ومنها برواية المروزي ، ومنها
برواية الخلال عن أصحاب أحمد .

هذا بالإضافة إلى كتب المسائل المروية عن أحمد بن حنبل - رحمه
الله - فإنها قد حوت الكلام على كثير من الأحاديث والأخبار من حيث
التصحيح والإعلال .

(٢) « العلل » لابن المديني .

(٣) « العلل » لابن أبي حاتم الرازي .

(٤) « العلل الكبير » للترمذي .

(٥) « العلل » للدارقطني .

وهذه الكتب يستبصر بها الباحث أثناء تحقيقه لسند الحديث للوقوف
على علته ، أو للتأكد من صحة ما توصل إليه من نتائج أثناء بحثه .
هذا بالإضافة إلى ما ورد من إعلالات أو تصحيحات في كتب
التراجم والرجال .

○ مثال عملي :

أخرج أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٦٣٥) عن موسى بن أبي
عائشة ، عن أنس بن مالك ، قال :

رأيت النبي ﷺ توضأ وخلل لحيته ، وقال : « بهذا أمرني ربي » .

ومن طريق أبي إسحاق أخرجه الحاكم (١/١٤٩) .

وبتبع طرق هذا الحديث ، نجد :

أن ابن عدي قد أخرجه في «الكامل» (٢/٥٦١) من طريق : أبي

الأشهب ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن زيد الجزري ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس به .

قال ابن عدي : « أبو الأشهب هو جعفر بن الحارث ، وزيد الجزري هو : زيد بن أبي أنيسة » .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠ / ١) : عن وكيع ، عن الهيثم ، عن حماد ، عن يزيد ، عن أنس به .

قلت : فمن جمع هذه الطرق ، نجد أنه قد اختلف فيه هذا الحديث على موسى بن أبي عائشة ، وأن المتابعات والشواهد تدل على أن الحديث إنما هو حديث موسى بن أبي عائشة ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يزيد ابن أبان الرقاشي ، لا سيما وقد توبع عليه موسى كما عند ابن أبي شيبة . وبمراجعة كتب «العلل» ، نجد أن ابن أبي حاتم قد ذكر هذا الحديث في كتابه «العلل» (١٦) ، وقال :

« سألت أبي عن حديث رواه مروان الطاطري ، عن أبي إسحاق الفزاري ، عن موسى بن أبي عائشة ، أنه سمع أنساً ، قال : رأيت النبي ﷺ توضأ فخلل لحيته ، قال أبي : الخطأ من مروان ، موسى بن أبي عائشة يحدث عن رجل ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس ، عن النبي ﷺ » .
فدلَّ هذا على أن المحفوظ الرواية الزائدة ، لا الرواية الناقصة ، فالرواية الزائدة مُعلة للرواية الناقصة .



التصحيح عند المتأخرين

غلب على كثير من المتأخرين اعتماد مذاهب الفقهاء في الرواية ،
والسير على منهجهم في التصحيح ، وقد أدى ذلك بدوره إلى هجر
طريقة المحدثين - في كثير من الأحيان - في الإعلال ، لاختلاف
الأسباب الموجبة للعلّة بين المحدثين والفقهاء ، كما تقدّم ذكره وبيانه .

وقد أورث هذا المنهج التساهل في التصحيح عند كثير من المتأخرين
كما هو مشاهد ملحوظ في مصنفاتهم ، لا سيما المنتسب منهم إلى الفقه ،
كالبيهقي ، والمندري ، ونور الدين الهيثمي ، والسيوطي ، ونحوهم .
بل ظهر هذا جلياً في باب التقوية بالمتابعات والشواهد ، فكثرت
التقوية في هذا الباب بالمتابعات ، والشواهد الواهية والمنكرة والشاذة ، وهو
خلاف ما نصّر عليه العلماء وأهل الفن .

○ تصحيح البيهقي والسيوطي :

□ فمن ذلك :

حديث التوسعة على العيال في عاشوراء ، فإنه حديث منكر ، لا
يُعرف له طريق صحيح ، ولا حسن ، ولا حتى محتمل الضعف .
ولكن وجدت البيهقي قد ذكر طرقه في «شعب الإيمان» (٣/٣٦٦)
ثم قال :

« هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة، فهي إذا ضم بعضها إلى بعض

أخذت قوة» .

وتبعه السيوطي على ذلك في «اللالئ» .

وأما النقاد كأحمد والعقيلي - رحمهما الله - فضعفوا ما ورد في

الباب ، كما بيته في كتابي «صون الشرع الحنيف» (٣٧٠) .

وقد أحسن المعلمي - رحمه الله - إذ تعقب البيهقي والسيوطي ،

فقال في تعليقه على «الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص: ١٠٠):

« بل يوهن بعضه بعضاً » .

○ ومن ذلك أيضاً :

حديث : « اطلبوا الخير عند حسان الوجوه » .

قال السيوطي :

« وهذا الحديث في معتقدي حسن صحيح » .

وتعقبه العلامة المعلمي (ص: ٧٠) بقوله :

« كذا قال !! » متعجباً من قوله .

○ تصحيح المنذري :

وأما المنذري - رحمه الله - فإنه أمكن من السيوطي ، بل هو في

باب التصحيح والتحسين - وإن كان فيه شيء من التساهل - أكثر تشدداً

من السيوطي .

وغالباً ما يعتبر بتوثيق ابن حبان في الراوي ، وإن لم يتابعه أحد

على ذلك التوثيق ، بل ربما يفوته الجرح في بعض الرواة ، فيجري على

تصحيح روايته أو تحسينها ، وكذلك فهو يجري في النقد على مذهب

الفقهاء في كثير من الأحيان، ولذا فإنه نادراً ما يُعلُّ بالاختلاف في الطرق.
□ فمن ذلك :

حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ ، قال :
« الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها إلا ما ابتغي به وجه الله تعالى » .

قال المنذري (٥٥ / ١) :

« رواه الطبراني بإسناد لا بأس به » .

قلت : وهو حديث ضعيف ، وقد ذكره الشيخ الألباني - رحمه الله - في «ضعيف الجامع» (٣٠١٨) .

○ ومن ذلك أيضاً :

حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ أنه قال :
« إنما يُبعث الناس على نياتهم » .

قال المنذري (٥٧ / ١) :

« رواه ابن ماجه بإسناد حسن » .

قلت : هو عند ابن ماجه (٤٢٢٩) ، وفيه شريك ، وليث بن أبي سليم ، وهما ضعيفان .

والأمثلة على ما ذكرنا كثيرة .

○ تصحيح الهيثمي :

ونحو هذا يقع للهيثمي ، وإن كان الهيثمي أشد تساهلاً من المنذري، بل الهيثمي على تصحيح حديث من ذكره ابن حبان في «ثقافته»، وإن لم يتابع على التوثيق ، وكذلك فهو لا يعتبر بالاختلاف على الراوي

في السند .

○ فمن ذلك :

حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً :

« من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة » .

قال الهيثمي (٩٤ / ١٠) :

« رواه البزار وإسناده جيد » .

قلت : بل هو عند البزار بسند فيه ضعف ، واضطراب ، وانقطاع ،

وانظر تحقيق القول فيه في « صون الشرع » (٣٨٩) .

ومن راجع أحكام الهيثمي في « مجمع الزوائد » تبين له توسعه في

التصحيح والتحسين والتوثيق .

○ تصحيح الحافظ ابن حجر :

وقد يقع للحافظ ابن حجر نظير ذلك من التساهل عند المنافحة عن

بعض الأحاديث .

○ من ذلك :

حديث الطير : « اللهم ائتني بأحب خلقك يأكل معي هذا الطير » .

وهو حديث حكم عليه سراج الدين القزويني بالوضع ، وأنكر

الذهبي على الحاكم إخراجاه ، فقال (١٣٠ / ٣) :

« ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن

يودعه في مستدركه ، فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهول من

الموضوعات التي فيه ، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء » .

وتكلم في نكارتة غير واحد من أهل العلم .
وأما الحافظ - رحمه الله - فحسن الحديث كما في «أجوبته عن
أحاديث المصاييح» .

ومن ذلك أيضاً :

حديث : « أنا مدينة العلم، وعلي بابها » .
حكم عليه أهل النقد بالبطلان والوضع .
قال الترمذي : « غريب منكر » ، ونقل عن البخاري أنه أنكره .
وقال ابن معين في «سؤالات ابن الجنيد له» (ص: ٢٨٥):
« هذا حديث كذب ليس له أصل » .
وكذا رواه عنه أحمد بن حنبل كما في «الجرح والتعديل» (٣/ ٩٩/ ١)
وصدقه على ذلك .

وكذا حكم عليه الذهبي بالوضع .
وأما الحافظ ، فقال في «أجوبة المصاييح» :
« ضعيف ويجوز أن يحسن » .

والشاهد مما ذكرناه : أنه يجب على الباحث أن يعمل قواعد البحث
والتحقيق عند دراسة الأسانيد مستنيراً بأحكام الأئمة من العلماء المتقدمين
والتأخرين ، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه قد يقع من بعضهم التساهل في
الأحكام ، وهذا التساهل يختلف باختلاف العالم ، فمنهم من هذه
صفته ، ومنهم من يكون طارئاً عليه في بعض الأحاديث دون بعض .



التمييز بين وقف الحديث ورفعہ

التمييز بين وقف الحديث ورفعہ من أهم ما يوليه الباحث أو المحقق أو الدارس للسند عنايته ، لا سيما مع ما يرد في كثير من الأحاديث من الاختلاف بين الرواة في رفع الحديث ووقفه .

فإنه متى صحَّ القول بوقف الحديث على الصحابي كان حديثًا موقوفًا ويُسمى : «أثرًا» .

ومتى صحَّ القول بوقفه على التابعي أو من دونه كان حديثًا مقطوعًا .

ولا شك أن ذلك كله يؤثر في قيام الحجة بمثل هذه الأخبار على اختلاف مراتبها عند أهل العلم .

فالحديث الصحيح المرفوع ، لا خلاف في قيام الحجة به ، بخلاف الموقوف على الصحابي ، فالخلاف في الاحتجاج بآثار الصحابة معروف مشهور ، وإن كان كثير من المحدثين - إن لم يكن جمهورهم - على الاحتجاج بها في أبواب الفقه والعقيدة وغيرها ، ومنهم من يشترط لذلك شروطًا .

وأما آثار التابعين ومن بعدهم فالاختلاف في حجيتها قائم ، وإن كان التوسيع في تركها ، مع عدم الخروج عنها بقول مخترع جديد ، هو الراجح عند أكثر العلماء .

إذًا فالتمييز بين ثبوت الوقف ، أو الرفع من أهم ما يواجهه الباحث

أثناء دراسته .

وقد جعلنا شرط الإسناد شرطاً من شروط الصحة في كتابنا :
«تيسير علوم الحديث» جرياً على تعريف ابن الصلاح للحديث الصحيح إذ
أنه التعريف الأشمل لشروط الصحة ، حيث يقول في «علوم الحديث»
(ص: ١١):

« الحديث الصحيح : هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل
العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً » .
وقد اختار بعض الفقهاء كالنووي حذف «المسند» من التعريف ، إذ
أنه قد يُستعاض عنه بقوله : «الذي يتصل إسناده» .
وقد جرى ابن دقيق العيد في «الاقتراح» على ما جرى عليه ابن
الصلاح ، فاشتراط أن يكون مسنداً .
وثمة فرق بين «الإسناد» ، وبين «اتصال السند» ، فإن الأول إنما
يُعبر به عن الرفع ، وأما الثاني فهو مختص بالسماع والاتصال ، فكأنما
الأول من صفات المتن ، والثاني من صفات السند .
وهو ما رجحه الحافظ في «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٢٣٤) ،
قال :

« إنما أراد وصف الحديث المرفوع ؛ لأنه الأصل الذي يتكلم عليه ،
والمختار في وصف المسند على ما سنذكره : أنه الحديث الذي يرفعه
الصحابي ، مع ظهور الاتصال في باقي السند ، فعلى هذا لا بد من
التعرض لاتصال الإسناد في شرط الصحيح » .

قلت : وقول الحافظ : « مع ظهور الاتصال في باقي السند » فيه نظر ، بل الراجح أنه مختص بالرفع دون الاتصال ، وهو ظاهر صنيع ابن الصلاح إذ فرق بينهما .

ويؤيده قول ابن عبد البر في « التمهيد » (٢١ / ١) :

« المسند : هو ما رُفِعَ إلى النبي ﷺ خاصة » .

وإنما أجلنا ذكر هذا الشرط في هذا الكتاب عن شروط الصحة ؛ لأن الأليق ذكره في موضع التحقق منه ، ولا يكون ذلك إلا بعد تتبع الطرق وجمع الروايات والنظر والترجيح ، وهو ما سوف نتكلم عليه في الأبواب التالية .



تتبع الطرق وجمع الروايات

المرحلة الثانية من مراحل دراسة الأسانيد : تختص بتتبع طرق الحديث ، وجمع رواياته ، من متابعات قاصرة ، ومتابعات تامة ، وشواهد مؤيدة ، وهو ما يُسمى في علوم الحديث باسم : « معرفة الشواهد والمتابعات » .

○ معرفة المتابعات :

ومعنى المتابعة : الموافقة ، والمتابع هو : الموافق .

○ مراتب المتابعة :

والمتابعة مرتبتان : تامة وقاصرة .

فالمتابعة التامة : هي ما حصلت للراوي نفسه .

والقاصرة : ما حصلت لشيخ الراوي فمن فوقه .

قال الحافظ ابن حجر في « النزاهة » (ص: ٧٧):

« المتابعة على مراتب ، لأنها إن حصلت للراوي نفسه فهي التامة ،

وإن حصلت لشيخه فمن فوقه فهي القاصرة ، ويستفاد منها التقوية » .

○ مثال :

أخرج الترمذي (٢١٦٥) من طريق : النضر بن إسماعيل ، حدثنا

محمد بن سودة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال :

خطبنا عمر بالجائية ، فقال :

يا أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا ، فقال :

« أوصيكم بأصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يفشو الكذب ، حتى يحلف الرجل ولا يُستحلف ، ويشهد الشاهد ولا يُستشهد ، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان ، عليكم بالجماعة ، وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحه الجنة ، فليلزم الجماعة ، من ستره حسنته ، وساءته سيئته ، فذلك المؤمن » .

قلت : وبدراسة هذا السند نجد أن النضر بن إسماعيل ضعيف متكلم فيه يروي أحاديث مناكير .

وبتتبع روايات هذا الحديث ، نجد أن الإمام أحمد قد أخرجه في «المسند» (١٨/١) من طريق : عبد الله بن المبارك ، أنبأنا محمد بن سودة .

فهذه متابعة تامة للنضر بن إسماعيل ، وابن المبارك من كبار الحفاظ ، ومن أئمة المسلمين وأعلامهم .

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧) ، والآجري في «الشرعية» (٤) من طريق : عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبیش ، عن عمر ابن الخطاب مختصراً .

فهذه متابعة قاصرة للنضر بن إسماعيل ، ولعبد الله بن المبارك .
ومما سبق يتبين لنا أن رواية النضر بن إسماعيل قد تقوّت برواية

عبدالله بن المبارك ، وبرواية عاصم بن أبي النجود .

○ معرفة الشاهد :

وأما الشاهد : فهو ما يُروى من حديث صحابي آخر يوافق الحديث في لفظه ومعناه ، أو في معناه فقط .

ويُسمى شاهداً ؛ لأنه يشهد لما ورد في الحديث الأول ، ويصدقّه ، وقد يتفق معه في اللفظ والمعنى ، أو في المعنى فقط .

○ مثال :

ما أخرجه مسلم (٢/٦٩٧) من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ قال :

« كل معروف صدقة » .

وله شاهد عند ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٨) من طريق : سعيد بن سليمان ، حدثكم مسور بن الصلت ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً بلفظه .
فهذا شاهد متفق مع حديث حذيفة - رضي الله عنه - في اللفظ والمعنى معاً .

○ مثال آخر :

ما أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٣٢٣) من طريق : مسلمة بن عبد الرحمن البصري ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« لا تدعوا على أولادكم ، أن توافق من الله إجابة » .

قلت : له شاهد بمعناه عند مسلم (٢٣٠٤ / ٤) ضمن حديث طويل ،
وأبي داود (١٥٣٢) ، وابن حبان (٢٤١١) من حديث جابر بن عبد الله
- رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ قال :
« لا تدعوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على
أموالكم ، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء فيستجيب لكم » .



التقوية بمجموع الطرق

تقدّمت - فيما سبق - الإشارة إلى أن الفائدة من وراء معرفة الشواهد والمتابعات ، سواءً القاصرة أو التامة :

أولاً : معرفة الوجه المحفوظ ، أو المعروف من الوجه الشاذ ، أو المنكر .

ثانياً : التعضيد والتقوية .

فأما معرفة المحفوظ من الشاذ فقد تقدّم الكلام عليه في الشرط الثالث من شروط الصحة ، والذي يهمننا الكلام عليه هنا هو : التعضيد والتقوية .

وهذا بدوره يلزمنا بمراجعة حدين مهمين من حدود مصطلح الحديث ، وهما : الصحيح لغيره ، والحسن لغيره .

○ الكلام على الحديث الصحيح لغيره :

فأما الصحيح لغيره : فهو الحديث الحسن لذاته إذا رُوي من أوجه أخرى في نفس درجته أو أقوى منه .

وقد عبّر عنه الحافظ في «الترغمة» (ص: ٦٧) بقوله :

« وبكثرة طرقه - [أي الحسن لذاته] - يُصحح ، وإنما يُحكم له بالصحة عند تعدد الطرق ؛ لأن للصورة المجموعة قوة تجبر القدر الذي قصر به ضبط راوي الحسن عن راوي الصحيح ، ومن ثم تُطلق الصحة على الإسناد الذي يكون حسناً لذاته لو تفرد إذا تعدد » .

قلت : هذا الاصطلاح مما استقر عليه منهج المتأخرين من أهل العلم ، وإلا فالمتقدمين من النقاد لا يفرّقون بين الصحيح وبين الحسن لذاته ، بل عندهم الجميع صحيح ، إذا ثبت أن الراوي قد ضبط الرواية ، ولم يخطئ فيها .

وإن كان بعضهم يُطلق وصف الحسن على جملة من الأحاديث كالبخاري و شيخه ابن المديني ، ومن قبلهما الإمام الشافعي ، وأحمد -رحمهم الله أجمعين - فليس على مجرى الاصطلاح ، بل على أوجه أخرى غير الاصطلاح .

ولذا قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في «اختصار علوم الحديث» (ص: ١٩) :

« هذا التقسيم - [أي : إلى صحيح وحسن وضعيف] - إن كان بالنسبة إلى ما في نفس الأمر ، فليس إلا صحيح أو ضعيف » .
وقال الحافظ في «النكت» (١/ ٤٨٠) :

« واعلم أن أكثر أهل الحديث لا يُفردون الحسن من الصحيح ، فمن ذلك :

ما رويناه عن الحميدي شيخ البخاري ، قال :
الحديث الذي ثبت عن النبي ﷺ هو : أن يكون متصلاً ، غير مقطوع معروف الرجال .

وروينا عن محمد بن يحيى الذهلي ، قال :
ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث المتصل غير المنقطع الذي ليس فيه

رجل مجهول ولا رجل مجروح .

فهذا التعريف يشمل الصحيح والحسن معاً ، وكذا شرطه ابن خزيمة ، وابن حبان في «صحيحيهما» لم يتعرضا فيه لمزيد أمر آخر على ما ذكره الذهلي .

قلت : الخلاف في مثل هذه المسألة محتمل جداً ، فالفائدة في التفريق بين الصنفين الترجيح عند الاختلاف ، ومن لا يفرق بينهما فإنما هو عنده حديث صحيح ، وأصح منه .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في «الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة» (ص: ٦٤-٦٥):

« ومن ثمَّ كانت طائفة من القدماء لا يُفرِّقون بين الصحيح والحسن ، بل يسمون الكل صحيحاً ، وإن كان بعضها أصح من بعض ، وذهبت طائفة إلى التفرقة ، وهو الذي استقر عليه الأمر .

والنزاع - في التحقيق - بين الفريقين لفظي ، لأن من يفرِّق بينهما تظهر ثمرة تفرقته فيما إذا تعارضا فيرجح الصحيح على الحسن ، ومن لا يفرِّق بينهما يستعمل هذا الترجيح بعينه ، وإن سمَّى الكل صحيحاً ، فيكون عنده صحيح وأصح منه » .

قلت : فإذا عُلِمَ ذلك فالخلاف في هذه المسألة غير مؤثر ، وإنما هو خلاف لفظي كما قال الحافظ - رحمه الله - .

○ الكلام على الحديث الحسن بمجموع الطرق :

وإنما وقع الخلاف في الحديث الحسن بمجموع الطرق .

والحديث الحسن بمجموع الطرق : هو الحديث الضعيف المحتمل الضعف إذا تعددت طرقه .

وهذا الحد إنما جرى عليه المتأخرون من المحدثين تبعاً لحدّ الترمذي - رحمه الله - للحديث الحسن ، وقد اشترط له ثلاثة شروط :

الأول : أن لا يكون راويه كذاباً أو متهماً أو متروكاً ، وهذا مقتضاه أن يكون محتمل الضعف ، لا شديد الضعف .

الثاني : أن يروى من غير وجه .

الثالث : أن لا يكون شاذّاً ولا منكراً .

واختلف في حكم الاحتجاج بهذا الحديث ، فالذي استقر عليه اصطلاح المتأخرين الاحتجاج به ، وهو بخلاف ما عليه أكثر المتقدمين - إن لم يكن جميعهم - وقد أثبت هذا الخلاف غير واحد من أهل العلم كابن دقيق العيد ، والحافظ ابن حجر ، والسخاوي وغيرهم جماعة .

قال الحافظ - رحمه الله - في «النكت» (١/٤٠١):

« المصنف وغير واحد نقلوا الاتفاق على أن الحديث الحسن يُحتج به كما يُحتج بالصحيح ، وإن كان دونه في المرتبة .

فما المراد - على هذا - بالحديث الحسن الذي اتفقوا فيه على ذلك ، هل هو القسم الذي حرره المصنف ، وقال : إن كلام الخطابي ينزل عليه ، وهو رواية الصدوق المشهور بالأمانة . . . إلى آخر كلامه ، أو القسم الذي ذكرناه آنفاً عن الترمذي مع مجموع أنواعه التي ذكرنا أمثلتها ، أو ما هو أعم من ذلك ؟!

لم أر من تعرض لتحرير هذا ، والذي يظهر لي أن دعوى الاتفاق إنما تصح على الأول دون الثاني ، وعليه أيضاً يتنزل قول المصنف إن كثيراً من أهل الحديث لا يفرق بين الصحيح والحسن ، كالحاكم ، كما سيأتي ، وكذا قول المصنف : إن الحسن إذا جاء من طرق ارتقى إلى الصحة كما سيأتي إن شاء الله .

فأما ما حررنا عن الترمذي أنه يُطلق عليه اسم الحسن من الضعيف، والمنقطع إذا اعتضد ، فلا يتجه إطلاق الاتفاق على الاحتجاج به جميعه ، ولا دعوى الصحة فيه إذا أتى من طرق.

ويؤيد هذا قول الخطيب : أجمع أهل العلم أن الخبر لا يجب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر .

قلت : وبتتبع صنائع المتقدمين يتبين صحة ذلك ولا شك ، وقد بينت ذلك تفصيلاً في كتابي « الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين » .

وعلى ما ذكرنا من الخلاف في هذه المسألة إلا أننا سوف نعرِّج على الكلام على كيفية تقوية الطرق الضعيفة بعضها بعضاً جرياً على مذهب المتأخرين في هذه المسألة ، إتماماً للفائدة من جهة ، ومن جهة أخرى فلأن هذه المسألة إنما الترجيح فيها بحسب ما يظهر للباحث من قرائن تؤيد صحة مذهبه في التقوية .



التقوية بالمتابعات والشواهد محتملة الضعف

التقوية بالمتابعات من أدق المسائل التي يجب أن يوليها الباحث عناية خاصة ، إذ ليست كل متابعة ، أو كل شاهد يصلح للتقوية . وإنما خصَّ أهل العلم التقوية بالطرق ذات الضعف المحتمل ، وأما الطرق شديدة الضعف فلا يحصل بها تقوية ، بل هي لا تزيد الحديث على هذه الصفة إلا وهناً على وهن .

وهذا الشرط ظاهر جداً من كلام الترمذي - رحمه الله - ومن شرطه الأول من شروط الحديث الحسن ، حيث قال :

« كل حديث يُروى لا يكون في إسناده من يُتهم بالكذب » .

فهذا احتراز عن الضعف الشديد الذي يوهن السند .

وعليه فالمتابعة تنفع في أسباب الضعف التالية :

(١) جهالة الحال ، ومنها رواية المستور .

(٢) الإرسال .

(٣) الانقطاع .

(٤) عنعنة المدلس .

(٥) سيئ الحفظ ، ومن له أغلاط ، إلا أنه لا يصل إلى درجة

الترك ، والمختلط الذي لم يتميز ، وهؤلاء ضعفهم محتمل .

فإذا ورد الحديث من وجهين ضعيفين من هذه الأوجه ، عضدَّ

أحدهما الآخر على منهج المتأخرين .

وأما المتابعة فلا تنفع في أسباب الضعف الشديد ، وهي :

(١) الإعضال ، وهو سقوط راويين أو أكثر على التوالي من السند .

(٢) التهمة أو الوصف بالكذب ، أو التهمة بالوضع أو الوصف به ، أو المتروك لكثرة مناكيره ، وكل من لا يُحتمل ضعفه .

(٣) الشذوذ ، أو النكارة .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في «النزهة» (ص: ١١١) :

« ومتى توبع السيئ الحفظ بمعتبر ، كأن يكون فوقه أو مثله ، لا دونه ، وكذا المختلط الذي لم يتميز ، والمستور الإسناد ، والمرسل ، وكذا المدلس إذا لم يُعرف المحذوف منه ، صار حديثهم حسناً لا لذاته ، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابع ، لأن مع كل واحد منهم احتمال كون روايته صواباً أو غير صوابٍ على حدٍّ سواء ، فإذا جاءت من المعبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين ، ودلَّ ذلك على أن الحديث محفوظ ، فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول » .

○ مثال على التقوية بمتابعة محتمل الضعف :

ما أخرجه وكيع في «الزهد» بسند صحيح عن علي بن الحسين مرفوعاً :

« إذا أحب أحدكم أخاه في الله فليبين له ، فإنه خيرٌ في الإلفة ، وأبقى في المودة » .

هذا الحديث قد أورده الشيخ الألباني - رحمه الله - في «الصحيحة» (١٩٦/٣) ، وقال :

« علي بن الحسين هو ابن علي بن أبي طالب ، ثقة جليل من رجال الشيخين ، فهو مرسل صحيح الإسناد .

وله شاهد من حديث مجاهد مرسلًا أيضًا ، رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «الإخوان» كما في «الفتح الكبير» ، وله شاهد آخر عن يزيد بن نعمة الضبي ، خرجته في الكتاب الآخر (١٧٢٦) ، فالحديث بمجموع الطرق حسن إن شاء الله .»

فقوى الشيخ الطريق المرسل بمرسل آخر ، ثم بشاهد ثالث فيه ضعف .

○ مثال آخر :

ما أخرجه أحمد (٣٤٥/٢) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٣٦) ، وأبو داود (٤٩٤٠) ، وابن ماجه (٣٧٦٥) من طريق :

حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة ، فقال :

« شيطان يتبع شيطانة » .

قلت : وهذا سند صحيح ، لولا الكلام الوارد في رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة ، قال ابن أبي خيثمة : سئل ابن معين عن محمد بن عمرو ، فقال : ما زال الناس يتقون حديثه ، قيل له : وما علة ذلك ؟ قال : كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روايته ، ثم يحدث به

مرة أخرى عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
قلت : قد تفرد بهذا الحديث عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، فهو
موضع توقف إلى أن يترجح ثبوته من عدمه بشاهد أو متابعة .
وقد أخرج ابن ماجة له شاهداً (٣٧٦٦) من حديث عثمان بن عفان
- رضي الله عنه - من طريق :
يحيى بن سليم الطائفي ، حدثنا ابن جريج ، عن الحسن بن أبي
الحسن ، عن عثمان به .
قلت : وهذا السند ضعيف ، فإن الطائفي متكلم فيه ، والحسن لم
يسمع من عثمان بن عفان ، وكذا ابن جريج لا يُعلم له سماع من
الحسن ، وهو مدلس ، وقد عنعنه ، فهذه من أسباب الضعف المحتمل .
فالحديث حسن بمجموع الطريقتين على مذهب المتأخرين .



التقوية بالمتابعات والشواهد الصحيحة

تعرفنا في الفصل السابق على طريقة التقوية بالمتابعات والشواهد محتملة الضعف ، وبيننا هناك أن هذا النوع من التقوية وإن استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين ، إلا أن الخلاف فيه قائم بينهم وبين كثير من أهل العلم من المتقدمين ، بل ذهب من المتأخرين إلى عدم التقوية بالطرق الضعيفة جماعة منهم: ابن حزم ، وابن القطان الفاسي المالكي ، وابن سيد الناس - رحمهم الله - .

وأما التقوية بمتابعة الثقة للراوي الضعيف ، فلا خلاف بين أهل العلم في قبولها، والعمل بها .

وهذا ظاهر من طريقة سبرهم لضبط الراوي ، فإنما يعتمدون فيها على مقارنة روايته برواية الثقات ، لا برواية الضعفاء .

كما قال ابن الصلاح - رحمه الله - (ص: ١٠٦):

« يُعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان ، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم ، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبّتاً ، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ، ولم نحتج بحديثه » .

فمتى وافق الضعيف المحتمل الضعف رواية الثقات ، كان هذا دليلاً على أنه قد ضبط روايته ، ورواها على الوجه الذي سمعها عليه من

شيخه، فهو وإن كان ضعيفاً في الجملة إلا أن حديثه الذي وافق فيه الثقات حديث صحيح ، إذ ثبت فيه أنه قد ضبطه ، كما في حالة الثقة ، فإنه قد يُوصف حديثه بالشذوذ إذا خالف من هو أضبط منه، أو من هم أكثر منه عدداً .

وتلخيص ذلك : أنه متى قامت القرينة على ضبط الراوي للمروي كان حديثه صحيحاً .

ولقائل أن يقول : فلماذا خصَّ أهل العلم هذه التقوية بمحتمل الضعف دون الشديد الضعف ؟

فالجواب : إن الضعف المحتمل لا يوهن حال الراوي، ولا حال حديثه ، وإنما يقع الشك فيه هل ضبط روايته هذه أم لا ؟ وهذا يوجب التوقف إلا أن يرجح أحد جانبي القبول والرد ، بخلاف شديد الضعف ، فإن شدة ضعفه توهن أمره وحديثه ، لاسيما إن كان ضعفه من قبل عدالته ، كأن يكون متهماً ، أو موصوفاً بالكذب، أو بوضع الحديث ، فمثل هؤلاء لا يُستبعد عنهم إنشاء الأسانيد ، وسرقة الأحاديث ، ووضع المتن والأسانيد ، فإذا تأيد ذلك بالتفرد أو بنكارة المتن وسماجة ألفاظه ، كان هذا دليلاً قوياً على سقوط الراوي والمروي جميعاً .

والشاهد مما ذكرناه : أنه متى وقف الباحث على متابعة أحد الثقات للراوي الضعيف كان هذا سبباً في تقوية رواية الضعيف المحتمل الضعف، وارتقائها من الضعف إلى الحُسْن ، ولربما إلى الصحة .

○ مثال على التقوية بمتابعة الثقة :

أخرج أحمد (٤٥١/٦-٤٥٢) ، والترمذي (٢٠٠٢) من طريق :
ابن أبي مليكة ، عن يعلى بن مملك ، عن أم الدرداء ، عن أبي
الدرداء : أن النبي ﷺ قال :

« ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن ، وإن
الله ليبغض الفاحش البذيء » .

قلت : هذا السند رجاله ثقات إلا يعلى بن مملك ، تفرد ابن حبان
بتوثيقه ، وقال الحافظ : «مقبول» ، ولم يرو عنه غير ابن أبي مليكة ،
فأقرب أحواله أن يكون مجهول الحال .
ولكنه قد توبع على هذه الرواية .

فقد أخرجه أحمد (٤٤٦/٦ و٤٤٨) ، وأبو داود (٤٧٩٩) من طريق :
شعبة ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن عطاء الكيخاراني ، عن أم
الدرداء ، عن أبي الدرداء به دون الشطر الأخير منه .

وهذا السند صحيح ، فمتابعة عطاء الكيخاراني وهو ابن نافع -أحد
الثقات - ليعلى بن مملك تدل على أن يعلى قد ضبط هذه الرواية في
القدر المشترك بينهما من المتن ، وعليه فهذا القدر من رواية ابن مملك حسن
لغيره ، والله أعلم .



أخطاء شائعة في التقوية بالمتابعات والشواهد

بعد أن تعرفنا في الفصلين السابقين على التقوية بالمتابعات والشواهد الصحيحة ، والمحتملة الضعف ، لزم التنبيه على عدة أخطاء شائعة كثيراً ما تقع من المشتغلين بتحقيق الأسانيد في هذا الباب ، مع ضرب الأمثلة عليها .

فمن هذه الأخطاء الشائعة :

(١) التقوية بالطرق شديدة الضعف .

وقد تقدّم الكلام على أن الطرق شديدة الضعف لا تزيد الحديث إلا وهناً .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - (ص: ٣٤) :

« ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه ، بل ذلك يتفاوت ، فمنه ضعف يزيله ذلك ، بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه ، مع كونه من أهل الصدق والديانة ، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه ، ولم يختل فيه ضبطه له ، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال ، زال بنحو ذلك ، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر .

ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك؛ لقوة الضعف ، وتقاعد هذا

الجابر عن جبره ومقاومته ، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب ، أو كون الحديث شاذًا .

وقد علّق العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - على هذا الكلام في «الباعث الحثيث» (ص: ٣٨) بقوله :

« وبذلك يتبين خطأ كثير من العلماء المتأخرين في إطلاقهم أن الحديث الضعيف إذا جاء من طرق متعددة ضعيفة ارتقى إلى درجة الحسن أو الصحيح ، فإنه إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب ، ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع ؛ ازداد ضعفًا إلى ضعف ، لأن تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم يرفع الثقة بحديثهم ، ويؤيد ضعف روايتهم ، وهذا واضح » .

وقال الشيخ الألباني - رحمه الله - في مقدمة «تمام المنّة» (ص: ٣١) :

« القاعدة العاشرة : تقوية الحديث بكثرة الطرق ليس على إطلاقه .

من المشهور عند أهل العلم أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة فإنه يتقوى بها ، ويصير حجة ، وإن كان كل طريق منها على انفراده ضعيفًا ، ولكن هذا ليس على إطلاقه ، بل هو مقيّد عند المحققين منهم بما إذا كان ضعف رواته في مختلف طرقه ناشئًا من سوء حفظهم ، لا من تهمة في صدقهم أو دينهم ، وإلا فإنه لا يتقوى مهما كثرت طرقه وعلى هذا فلا بد لمن يريد أن يقوّي الحديث بكثرة طرقه أن يقف على رجال كل طريق منها حتى يتبين له مبلغ الضعف فيها ، ومن المؤسف أن القليل جدًا من العلماء من يفعل ذلك ، ولا سيما المتأخرين منهم ، فإنهم يذهبون إلى

تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرقاً دون أن يقفوا عليها ،
ويعرفوا ماهية ضعفها .»

○ ومن الأمثلة على هذا الخطأ الشائع :

ما سبق ذكره من حديث التوسعة في عاشوراء .

وقد تقدّم نقل قول البيهقي فيه :

« هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذا ضم بعضها إلى بعض
أخذت قوة .»

وفي الحقيقة هي أسانيد ما بين منكرة ، وموضوعة ، وشديدة
الضعف ، وانظر تحقيق القول فيه في كتابي «صون الشرع الحنيف» (٣٧٠).

(٢) تقوية رواية مجهول العين أو المبهم بغيرها ، أو تقوية غيرها بها .

من الأخطاء الشائعة في التقوية بالمتابعات والشواهد تقوية حديث
مجهول العين - ومن في حكمه كالمبهم - بالمتابعة ، أو تقوية غيره به ،
وهذا خلاف ما تقرر في المصطلح .

فإن جهالة العين من أسباب الضعف الشديد كما تقدّم بيانه ، بل
كثيراً ما يكون الراوي مجهول العين لا وجود له ، وإنما نشأ اسمه عن
تصحيح ، أو وهم من أحد رواة الحديث ، كما سبق التمثيل له .

ولم أجد أحداً من أهل العلم ممن نص على التقوية بالمتابعة يذكر أن
التقوية تكون بحديث مجهول العين ، وإنما خصّوا ذلك - فيما يتعلق
بالجهالة - بحديث المستور ومجهول الحال ، وهو ظاهر مما تقدّم نقله عن
الحافظ ابن حجر - رحمه الله - ، ومن قبله ابن الصلاح .

وقد نقل غير واحد من أهل العلم الاتفاق على رد رواية مجهول العين إلا ما كان من احتجاج أبي حنيفة برواية بعضهم من التابعين .
ولذا قال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (ص: ٩٢):
«أما المبهمة الذي لم يسم ، أو من سمي ولا تُعرف عينه ، فهذا ممن لا يقبله أحد علمناه ، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهودة لهم بالخبر فإنه يُستأنس بروايته ، ويُستضاء بها في مواطن .»
قلت : بل الراجح ترك الاحتجاج برواية هذا الصنف مطلقاً ، وترك التعضيد له أو به .

○ ومن الأمثلة على هذا الخطأ الشائع :

ما أخرجه أحمد (٣/٤٢٨ و٤٤٤) ، وأبو داود (٨٦٢) ، والنسائي (٢/٢١٤) ، وابن ماجه (١٤٢٩) من طريق :

تيم بن محمود ، عن عبد الرحمن بن شبل ، قال :

سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن نقرة الغراب ، وافتراش الشبع ، وأن يوطن الرجل المكان كما يوطن البعير .

وله شاهد من حديث عثمان البتي ، عن عبد الحميد بن سلمة ، عن أبيه مرفوعاً بنحوه .

أخرجه أحمد (٥/٤٤٦-٤٤٧) .

وهذا الحديث قد حسَّنه الشيخ الألباني - رحمه الله - في «الصحيحة» (١١٦٨) بمجموع الطريقين .

وبدراسة الطريقين نجد :

أن في الطريق الأول : تميم بن محمود ، وقد قال فيه البخاري :
«في حديثه نظر» ، وضعفه العقيلي ، والدولابي ، وابن الجارود ، وقال
العقيلي : « لا يتابع على حديثه » .

وفي الطريق الثاني : عبد الحميد بن سلمة ، وأبوه ، قال فيهما
الدارقطني : «لا يُعرفان» .

وقال الشيخ الألباني - رحمه الله - :

«عبد الحميد هذا مجهول كما في التقريب» .

قلت : قد تفرد بالرواية عنه عثمان البتي ، وليس له راوٍ عنه غيره ،
فالجحالة هنا تنصرف إلى جهالة العين ، لا سيما وأنه قد اختلف عليه في
هذا السند كما في ترجمته من «التهذيب» .

فإذا تقرر ذلك ، فلا يصح تقوية حديثه بالطريق الأول ، إذ لو أننا
سلمنا بأن الضعف في الطريق الأول ضعف محتمل ، فالطريق الثاني قد
تفرد به مجهول عين ، ومن ثم فلا يقوى به .

(٣) التقوية بالشواذ والمناكير .

فإن من شروط الصحة انتفاء الشذوذ والنكارة ، وكذا هو من شروط
الحسن كما تقدّم النقل عن الترمذي - رحمه الله - ، فإن الشذوذ والنكارة
من أسباب الضعف الشديد .

وكثير من الباحثين اليوم يقوّن بما لا يصلح به التقوية من مناكير
الرواة الضعفاء ، أو شواذ الرواة الثقات .

○ ومن الأمثلة على هذا الخطأ الشائع :

ما أخرجه الترمذي (٣٤٧٩) ، والحاكم (٤٩٣/١) من طريق :
صالح المري ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن
أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
« ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة ، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاءً
من قلب غافل لاه » .
قال الترمذي :

« هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

وأما الحاكم فقال :

« هذا حديث مستقيم الإسناد ، تفرد به صالح المري ، وهو أحد
زهاد أهل البصرة ، ولم يخرجاه » .
وتعقبه الذهبي بقوله :
« صالح متروك » .

قلت : صالح هو ابن بشير المري ، أحد الزهاد البكّائين إلا أنه
ضعيف جداً من جهة الرواية ، يروي المناكير والبواطيل عن الثقات ، وهو
في حيز الترك ، وقد تفرد به من هذا الوجه عن هشام بن حسان ، ولم
يتابعه عليه أحد من أصحاب هشام الثقات ، ولا حتى الضعفاء ، ولذا
قال الترمذي : « غريب » وهو بمعنى المنكر .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - عند
أحمد (١٧٧/٢) إلا أنه من رواية حسن بن موسى الأشيب عن ابن

لهيعة ، والحسن سماعه متأخر من ابن لهيعة ، وكذلك ففي السند بكر بن عمرو المعافري وفيه جهالة .

فشاهد عبد الله بن عمرو وإن كان محتمل الضعف ، إلا أن السند الأول منكر ، ومن ثم فلا يصح تقوية السندين أحدهما بالآخر كما فعل بعض أهل العلم من المعاصرين - وفقهم الله أجمعين - .

(٤) تقوية الوجه المحفوظ أو المعروف بالوجه الشاذ أو المنكر .

وهذا شائع جداً في تحقيقات المعاصرين ، ومردُّ ذلك إلى عدم اعتبار الاختلاف في الطرق على الراوي ، واعتبار أن كل طريق من هذه الطرق حديث مستقل ، مع أن المحفوظ يقابله الشاذ ، والمعروف يقابله المنكر ، فالمحفوظ أو المعروف هو الرواية الراجحة ، والشاذ أو المنكر هو الرواية المرجوحة ، فلا يصح تقوية الراجح بالمرجوح ؛ لأن مرد الروائين إلى أصل واحد ، ورواية واحدة .

ومن الأمثلة على هذا الخطأ الشائع :

حديث : « إنكم لن ترجعوا إلى الله بشيء أفضل مما خرج منه » .
هذا الحديث أخرجه الترمذي (٢٩١٢) : حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية ، عن العلاء بن الحارث ، عن زيد بن أرقط ، عن جبير بن نفير ، قال : قال النبي ﷺ . . . فذكره مرسلًا .

فإن جبير بن نفير من التابعين ، ولذا قال البخاري - رحمه الله - في «خلق أفعال العباد» (٥٠٩) :

« هذا الخبر لا يصح لإرساله وانقطاعه » .

قلت : وقد أخرجه الحاكم (١/٥٥٥) ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٠٣) من طريق :

سلمة بن شبيب ، حدثني أحمد بن حنبل ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بسنده ، إلا أنه قال : عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - فرواه مرفوعاً متصلاً .

فلأول وهلة قد يظن الباحث أن المخالفة إنما وقعت بين إسحاق بن منصور ، وبين أحمد بن حنبل ، وكلاهما من الثقات الحفاظ ، وليس الأمر كذلك .

بل الوصل في رواية الحاكم والبيهقي وهم من الراوي عن أحمد بن حنبل وهو سلمة بن شبيب ، فهو وإن كان من الثقات إلا أنه قد خولف في وصل هذا الحديث .

فقد رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه عن ابن مهدي به مراسلاً كما في «السنة» (١٠٩) ، وكما في «الزهد» (ص: ٣٥) .

وتابعهم على الإرسال محمد بن يحيى بن فارس ، عن عبد الرحمن ابن مهدي كما عند أبي داود في « المراسيل » (٥٣٨) .

وقد أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٠٢) من طريق : عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، فذكره بسنده إلا أنه قال : عن عقبة بن عامر الجهني .

وعبد الله بن صالح كثير الغلط ، كانت تُدس له أحاديث فيحدث بها بسلامة باطن ، وقد خالفه الأكثر والأحفظ ، فلا شك أن الرواية

المرسلة هي المحفوظة ، وأن الروایتين الموصولتين شاذتان .
 وللحديث شاهد من رواية أبي أمامة - رضي الله عنه - عند أحمد
 (٢٦٨/٥) ، والترمذي (٢٩١١) من طريق :
 بكر بن خنيس ، عن ليث بن أبي سليم ، عن زيد بن أرقط ، عن
 أبي أمامة ، قال : قال النبي ﷺ :
 « ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصليهما ، وإن البر
 ليُذَرَّ على رأس العبد ما دام في صلاته ، وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما
 خرج منه » .

قال الترمذي :

« هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وبكر بن خنيس
 قد تكلم فيه ابن المبارك وتركه في آخر عمره ، وقد روي هذا الحديث عن
 زيد بن أرقط ، عن جبير بن نفير ، عن النبي ﷺ مرسلًا » .
 قلت : فهذا الشاهد ليس إلا رواية منكورة أخرى من السند الأصلي
 المرسل ، والحمل في هذه الرواية على بكر بن خنيس فإنه شديد الضعف
 منكر الحديث ، وليث بن أبي سليم ضعيف ، وقد تغير بأخرة تغيرًا
 شديدًا ، وقد خولفا في رواية هذا الحديث كما تقدّم ، والمرسل الأول هو
 الأصح ، ولا يصح الحديث إلا مرسلًا .

إلا أن بعض أهل العلم من المعاصرين قد صحح الحديث بمجموع
 الطرق السابقة ، مع أنها ما بين محفوظ ، وشاذ ، وليس فيها شيء محتمل
 الضعف ، وقد ظهر من إعلال البخاري والترمذي للحديث ما يدل على

عدم صحته ، أو حتى حسنه على أقل الأحوال .

(٥) تقوية الحديث برواية مجموعة من الرواة المبهمين .

قد يروي أحد الرواة حديثاً عن جمع من المبهمين ، كأن يقول :
حدثني جماعة من الأسيخ ، أو من عمومتي ، أو من الأنصار .
فذهب بعض أهل العلم إلى أن مثل هذه الجماعة من المبهمين تقوي بعضها البعض ، وتنجر الجهالة بعددهم ، ومن ثم يحسن الحديث إن كان باقي رواة السند ممن يُحتج بهم ، أو يُصحح .
وقد سار على هذه الطريقة الشيخ الألباني - رحمه الله - كما يظهر ذلك جلياً فيما علقه في «الإرواء» (٥/١٢٨) ، وفي «الصحيحة» (١٢٣٠) .

قال في «الصحيحة» (١٢٣٠) :

« (إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله) .

أخرجه أحمد (٤/٣١٠) عن أبان بن عبدالله البجلي ، حدثني
عمومتي ، عن جدهم صخر بن عيلة : إن قومًا من بني سليم
قلت : وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، أبان هذا مختلف فيه ، والأكثر على توثيقه ، وقال الذهبي : «حسن الحديث» ، وقال الحافظ : « صدوق في حفظه لين » .

وعومته جمع ينجر جهالتهم بمجموع عددهم ، وقد روى عن
عمه عثمان بن أبي حازم وهو من المقبولين عند الحافظ في «التقريب» ،
وكأنه لذلك سكت عليه الحافظ في «الفتح» (٦/١٣١) ، وجعله موافقاً

لقول البخاري في «صحيحه» : إذا أسلم قوم في دار الحرب ، ولهم مال وأرضون فهي لهم .»

قلت : واحتج في «الإرواء» لصحة هذا المذهب بما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٣٩/٢) :

من طريق : سفيان بن عيينة ، حدثنا شبيب بن غرقدة ، قال : سمعت الحلي يتحدثون عن عروة : أن النبي ﷺ أعطاه ديناراً يشتري له به شاة ، فاشترى له به شاتين ، فباع إحداهما بدينار ، فجاء بدينار وشاة ، فدعا له بالبركة في بيعه ، وكان لو اشترى التراب لربح فيه .
قال سفيان : كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه ، قال : سمعه شبيب من عروة ، فأتيته ، فقال شبيب : إنني لم أسمعه من عروة ، قال : سمعت الحلي يخبرونه عنه .

ولكن سمعته يقول : سمعت النبي ﷺ يقول :

« الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة » .

قال : وقد رأيت في داره سبعين فرساً .

قلت : وقد أورد البخاري هذا الحديث ضمن مجموعة أخرى من الأحاديث في فضل الخيل في سبيل الله ، فالحجة عنده السند الثاني الذي صرح فيه شبيب بالسمع ، لا السند الأول ، فالسند الأول ليس على شرط البخاري ، وإنما أخرجه في «صحيحه» لتتمة الحديث التي فيها حديث الخيل ، وهو حديث متصل سمعه شبيب بن غرقدة من عروة البارقي - رضي الله عنه - .

وهذا يَرِدُ كثيراً في البخاري ، فلا غرابة ، فإنه قد يروي حديثاً ليس على شرطه لاتصاله برواية أخرى على شرطه .

ثم وجدت الشيخ الألباني - رحمه الله - يشير إلى أن هذا المذهب قد سار عليه السخاوي من قبله ، وهو كما قال ، فقد قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١٠٤٤) - حديث : « من آذى ذمياً فأنا خصمه » - :

« أبو داود من حديث : ابن وهب ، عن أبي صخر المدني ، عن صفوان بن سليم ، عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ ، عن آبائهم ذنية ، عن رسول الله ﷺ ، قال :

« ألا من ظلم معاهداً ، أو انتقصه ، أو كلفه فوق طاقته ، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس ، فأنا خصمه يوم القيامة » .

وسنده لا بأس به ، ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة ، فإنهم عدد ينجر به جهالتهم ، ولذا سكت عليه أبو داود » .

قلت : حكم المبهم حكم مجهول العين ، وكما أن التعديل على الإبهام لا يُعتد به ، فكذلك الجهالة الناتجة عن الإبهام لا ترتفع بالمجموع ، ولا تحصل لها التقوية بالعدد والكثرة ؛ لما في ذلك من الإحالة على الجهالة ، ولو كان ذلك كذلك ، للزم منه أن مجهول العين يقوِّي غيره ، ويتقوَّى بغيره ، وقد تقدّم بيان ما في ذلك من التوسع والترخص غير الصحيح .

بل الذي صحَّ من صنيع الأئمة أن الحديث إذا انفرد بروايته المجاهيل أعلوه بذلك ، وجعلوه قادحاً فيه ، ولم يذهب أحد منهم بتقوية مثل هذا

الحديث بمجموع الطرق المجهولة أو المبهمة الإسناد ، فتنبه فإنها مسألة مهمة جداً ، قد تورد على الباحث والمحقق كثيراً من التساهل في التصحيح ، والأصل الاعتدال بالتزام القواعد التي نصَّ عليها المحققون وأئمة النقد .

(٦) تقوية المرفوع محتمل الضعف بالموقوف .

وهذه المسألة من المسائل المهمة جداً ، ذلك لأن المذهب الذي بنى عليه العلماء القول بالتقوية إنما كان تقوية المرفوع بالمرفوع ، وأما تقوية المرفوع بالموقوف فلم يذكره إلا الشافعي - رحمه الله - في مسألة الاحتجاج بمراسيل كبار التابعين ، والاحتجاج بالخبر شيء ، وتصحيحه شيء آخر .

ثم إنه خصه بمراسيل كبار التابعين ولم يطرده في غيرها .
وغالب ما يقع من المعاصرين في هذا الباب ليس تقوية المرفوع بالموقوف فحسب بل تقوية المحفوظ بالشاذ ، أو المنكر ، لأنه غالباً ما يكون الموقوف وجهاً آخر عن المرفوع ، قد اختلف فيه على أحد رواة المرفوع ، وأنا أذكر مثلاً يجلي ذلك أيما تجلية .

○ مثال مهم على هذا الخطأ الشائع :

ما أخرجه أبو داود (٢٦٥٦) من طريق : هشام - وهو الدستوائي - عن قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال :
كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون الصوت عند القتال .
وهذا السند رجاله ثقات ، وهو صحيح ، لولا أن بعض المعاصرين قد أعله بعبارة الحسن جرياً على وصفه بالتدليس .

وجعل هذه العنينة من أسباب الضعف المحتمل .
ثم أورد ما أخرجه أبو داود (٢٦٥٧) من طريق :
همام ، قال : حدثنا مطر ، عن قتادة ، عن أبي بردة ، عن أبيه ،
عن النبي ﷺ بمثل ذلك ، أي أنه مرفوع ، وليس بموقوف .
قال هذا المعاصر :

« وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، غير مطر وهو الوراق ،
وحديثه يحتمل التحسين على ضعف فيه ، وخاصة أنه من رجال مسلم .
فإذا انضم هذا الحديث إلى الموقوف الذي قبله ، ازداد قوة » .
قلت : فمثل هذه التقوية لا تصح جملة ، ولا تفصيلاً من جهتين :
الأولى : أنه قوى المرفوع بالموقوف ، وقد تقدّم ما فيه .

الثانية : أن المرفوع والموقوف وجهين لرواية واحدة ، فلا بد من
الترجيح بينهما ، فقد وقع الاختلاف في الوقف والرفع والسند على قتادة
ابن دعامة السدوسي ، فرواه هشام الدستوائي - وهو من الحفاظ الثقات ،
ومن الطبقة الأولى من أصحاب قتادة - على الوجه الأول الموقوف .
ورواه مطر الوراق - وهو صاحب أغلاط ومناكير - عن قتادة
السدوسي بالسند الثاني مرفوعاً .

وقد تقدّم بيان منهج متقدمي أهل الحديث في الترجيح وأنهم لا
يقبلون الزيادة في السند ، وإنما يرجحون بالقرائن ، فرواية هشام
الدستوائي هي الأصح .

فمن ثم تكون هذه التقوية من باب تقوية الراجح بالمرجوح والمحفوظ

بالمنكر أو الشاذ ، ولم يقل بهذا أحد من أهل العلم .

○ التقوية بالموقوف لفظاً المرفوع حكماً :

وأما التقوية بالموقوف لفظاً إلا أن له حكم الرفع كما في الإخبار عن بعض الغيبات ونحوها مما لا مجال فيها للاجتهاد ، فقد رأيت الشيخ الألباني - رحمه الله - يذهب إلى التقوية بها كما في «الصحيحة» (١٣٥١).

ولم أقف على أحد ممن تقدّم يقولون بعموم الموقوف ، نعم قد يذكرون الموقوفات عند الكلام على طرق الحديث ، إلا أن تقوية المرفوع بالموقوف استقلالاً لم يذكرها أحد ضمن أسباب التقوية وأنواعها لاسيما الحافظ ابن حجر ، ومن قبله ابن الصلاح - رحمهما الله - .

وأما السخاوي فرأيته في «فتح المغيث» (١/١٢٣) يذهب إلى أن الموقوف، بل والمقطوع أحد ما يعتضد به المرسل ، ولم يطرده في غير المرسل من أسباب الضعف المحتمل الأخرى ، وهو توسع غير مرضي ، والظاهر اعتماده في ذلك على كلام الشافعي ، وقد تقدّم أن كلامه مخصوص بمرسل كبار التابعين ، وأن ذلك من أجل قيام الحجة ، لا من أجل إثبات الصحة وفرق بينهما كبير ، وإلا فيلزم على ذلك تعضيد المرسل بفتوى العلماء كما ورد في شروط الشافعي ، ولم يقل بذلك أحد من أهل الرواية والنقد والتحقيق .

(٧) عدم اعتبار نكارة المتن عند التقوية بمجموع الطرق .

كذلك من الأخطاء الشائعة في التقوية بمجموع الطرق عدم اعتبار

المتن بالنسبة للأسانيد ، فمتى كان المتن منكراً ظاهر النكارة ، كان ذلك دليلاً على عدم صحته ، وإن ورد من طرق محتملة الضعف .
فإن الذي صح عن العلماء وأهل النقد اعتبار المتون بالنسبة إلى الأسانيد عند البحث والتحقيق .

بل لربما يعلن بعض الأسانيد التي ظاهرها الصحة بعلّة غير قاذحة إذا كان المتن منكراً ، ولم يجدوا له علة ظاهرة ، وقد نصّ على ذلك الشيخ المعلمي - رحمه الله - كما تقدّم النقل عنه فيما سبق .

○ ومن الأمثلة على هذا الخطأ الشائع :

ما أخرجه البزار في «مسنده» (كشف الأستار: ٣٠١٣) من طريق:
عبد الله بن عبد الملك الفهري ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس: أن امرأة أتت النبي ﷺ تباعه، ولم تكن مختضبة، فلم يبايعها حتى اختضبت . (١)

قال البزار: «لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، والفهري ليس به بأس، وليس بالحافظ» .

قلت: فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف الحديث، وقد تغير واختلط اختلاطاً شديداً بأخيرة، وعبد الله بن عبد الملك الفهري منكر الحديث كما قال العقيلي ، وقال ابن حبان: «لا يشبه حديثه حديث الثقات، يروي العجائب»، وضعفه أبو زرعة ، والدارقطني ، وأما قول البزار: «ليس به بأس» فالظاهر أن هذا متعلق بعدالته، لأنه أردفه بعد ذلك بقوله: «ليس

(١) نقلاً عن كتابي «جلباب المرأة المسلمة» (ص: ١١٢) .

بالحافظ» فهذا تليين لحفظه، وقد ذكر الحافظ في «اللسان» (٣/ ٣٨٤) عدة مناكير، لا يحكم إلا بوضعها من روايته عن نافع، عن ابن عمر، فمثل هذا ضعفه شديد جداً .

وقد ضعف ابن القطان هذا الخبر في «أحكام النظر» (ص: ١٦٣) بليث بن أبي سليم ، وقال:

«وفيه نكارة، فإن النبي ﷺ لم يكن تصافحه المبايعات، إلا أن يكون معناه أنه أنكر عليها أن لا تكون مختضبة، فأمسك عن إجابتها» .

قلت: وعلى هذا التقدير الثاني أيضاً ففيه نكارة أن يمتنع النبي ﷺ عن مبايعة من أتت تريد الإسلام حتى تختضب ، فلو أنه ورد في الخبر أنه بايعها ثم أمرها بالخضاب لكان محتملاً، فهذا وجه نكارة لا يزول إن زال الأول .

فالحديث كما ترى منكر السند والمتن جميعاً.

ولكن ورد له شاهد من حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنه - من طريقين ، وبلفظين :

الأول: ما أخرجه أبو داود (٤١٦٦)، والنسائي (٨/ ١٤٢)، والبيهقي

من طريق :

مطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصفه ، عن عائشة ، قالت :
أومأت امرأة من وراء ستر بيدها كتاباً إلى رسول الله ﷺ ، فقبض النبي ﷺ يده ، فقال : «ما أدري ؛ أيد رجل أم يد امرأة» ، قالت : بل امرأة، قال : «لو كنت امرأة لغيرت أظفارك» .

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، فإن مطيع بن ميمون هذا منكر

الحديث، تفرد بالقليل من الأحاديث غير المحفوظة، قال ابن عدي: «له حديثان غير محفوظين»، قال ابن حجر: «أحدهما في اختضاب النساء بالحناء...» وهو هذا الحديث، وصفية بنت عصة مجهولة العين، تفرد بالرواية عنها مطيع، فالحديث منكرو من هذا الوجه.

والثاني: ما أخرجه أبو داود (٤١٦٥) ومن طريقه البيهقي (٨٦/٧) من طريق:

غبطة بنت عمرو المجاشعية، قالت: حدثني عمتي أم الحسن، عن جدتها، عن عائشة - رضي الله عنها - :
أن هند بنت عتبة قالت: يا نبي الله بايعني، قال:
«لا أبايحك حتي تغيري كفيك كأنهما كفا سبع».

قلت: وهذا السند كسابقه في شدة الضعف، فغبطة بنت عمرو مستورة، وعمتها وجدتها مجهولتان.

ولذا قال ابن القطان في «أحكام النظر» (ص: ١٦٢).
«هما - أي حديثي عائشة - في غاية الضعف».

ويبقى شاهد ثالث وهو من رواية مسلم بن عبد الرحمن، قال:
رأيت رسول الله ﷺ يبايع النساء، عام الفتح على الصفاء، فجاءته امرأة يدها كيد الرجل، فلم يبايعها حتى ذهبت فغيرت يدها بصفرة، أو بحمرة، وجاء رجل عليه خاتم، فقال:

«ما طهر الله يداً فيها خاتم من حديد».

أخرجه البزار (كشف: ٢٩٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (١١١٤)

من طريق: عباد بن كثير الرملي، عن شميصة بنت نبهان، عن مولاها مسلم بن عبد الرحمن به .

قال البزار : « لا نعلم روى مسلم إلا هذا » .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/١٥٤):

«فيه شميصة بنت نبهان، ولم أعرفها، وبقيّة رجاله ثقات» .

قلت: وهذا عجيب من الهيثمي، فأين ذهب عباد بن كثير الرملي، وهو ليس بثقة كما قال النسائي؛ بل قال فيه البخاري: «فيه نظر» بمعنى أنه متهم، وقال علي بن الجنيد: «متروك»، وأما ابن معين فخالف الجمهور، فوثقه، فالظاهر أنه لم يظهر له حاله، وشميصة بنت نبهان الأقرب أنها مجهولة، والله أعلم .

فغالب ما ورد في ذلك أن النبي ﷺ امتنع عن مبايعة المرأة حتى تختضب، وهذا وجه نكارة ظاهرة، فما كان النبي ﷺ ليضيع إسلام امرأة حتى تغير شكل يديها، ولو صح هذا الحديث لكان واجباً على النساء تخضيب أيديهن، ألا ترى إلى تقديم ذلك على مبايعتهن على الإسلام، هذا بالإضافة إلى ما في الأسانيد من ضعف ونكارة أيضاً. وقد درج بعض المعاصرين على تقوية هذا الحديث بمجموع الطرق دون التعرض لنكارة المتن فضلاً عن نكارة الطرق التي ورد بها.

(٨) تقوية الأسانيد محتملة الضعف دون اعتبار للزيادات في المتن .

قد يرد حديث من طريق محتمل الضعف، ويرد له متابعة أخرى أو شاهد محتمل الضعف أيضاً، ولكن مع عدم بعض الزيادات من المتن

الأول ضمن المتن الثاني ، فيحسّن الباحث المتن الأول بمجموع الطرق ،
ولربما يحتاج بما فيه من هذه الزيادات ، مع أنه لم يتابع على هذه الزيادات
من الحديث .

فحاصل ما تقدّم : أنه لا يحصل تقوية إلا للقدر المشترك للمتن بين
مجموع الطرق .

○ ومن الأمثلة على هذا الخطأ الشائع :

ما أخرجه الترمذي (٢٦٤١) من طريق : أبي داود الحفري ، عن
الثوري ، عن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ، عن عبد الله بن يزيد ،
عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ

« ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل ، حذو النعل بالنعل ،
حتى إذا كان منهم من أتى أمه علانية ، لكان في أمتي من يصنع ذلك ، وإن
بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة ، وتفترق أمتي على ثلاث
وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا واحدة » ، قالوا : من هي يا رسول الله ؟
قال : « ما أنا عليه وأصحابي » .

قلت : وهذا الحديث قد روي من وجه آخر عن عبد الرحمن بن
زياد بن أنعم وليس فيه قوله ﷺ :

« حتى إذا كان منهم من أتى أمه علانية ، لكان في أمتي من يصنع
ذلك » .

وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف الحديث ، ولكن لحديثه
شواهد كثيرة تؤيده ، إلا أنه لم يتابعه أحد على الزيادة المذكورة ، ومن ثمّ

فلا يصح تحسين حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - في افتراق
الأمم بهذه الزيادة ؛ لأن القدر المشترك الذي توبع عليه عبد الرحمن بن
زياد هو أصل الحديث ، لا هذه الزيادة .

وبعد فهذه بعض الأخطاء الشائعة في التقوية بمجموع الطرق ذكرناها
على وجه الاختصار حتى يحذر منها الباحث والمحقق أثناء دراسته
للأسانيد ، والله الموفق .



تدريبات للمناقشة

● بيّن أوجه الخلاف بين المحدثين والفقهاء في :

(١) حكم زيادة الثقة في السند والمتن .

(٢) حكم الإرسال .

● اذكر مثلاً على كل حالة من الحالات التالية :

■ تعارض الوقف مع الرفع مع كون الرفع هو الوجه المحفوظ .

■ تعارض الوصل مع الإرسال مع كون الإرسال هو المحفوظ .

■ حديث ورد من طرق ضعيفة ، إلا أنه محتمل للتحسين

بمجموع الطرق .



تدريبات عملية تعين الطالب على دراسة الأسانيد

وبعد أن انتهينا من سرد مهمات هذا الكتاب ، الذي يعني بتعليم الدارسين طريقة دراسة أسانيد الأحاديث والأخبار ، وتحقيقها من حيث الصحة والضعف ، نختمه بمجموعة مهمة من التدريبات العملية في شتى المسائل التي تقدّم ذكرها ، مع الإشارة إلى ما يختص بكل تدريب من هذه التدريبات من مسائل حديثة متعلقة بهذا الباب



التدريب الأول : « شروط الصحة »

○ ادرس السند التالي من حيث الصحة والضعف .

أخرج النسائي في «سننه» (١/ ١٧٢) :

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنبأنا أبو معاوية ، قال : حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت :

بعث رسول الله ﷺ أسيد بن حضير وناساً يطلبون قلادة كانت لعائشة نسيتها في منزل نزلته ، فحضرت الصلاة ، وليسوا على وضوء ، ولم يجدوا ماءً ، فصلُّوا بغير وضوء ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فأنزل الله عز وجل آية التيمم ، قال أسيد بن حضير : جزاك الله خيراً ، فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيراً .

الجواب :

(١) أول ما نبداً بدراسته في هذا السند : هو تعيين رواته .

إسحاق بن إبراهيم : شيخ النسائي ، وقد روى النسائي عن أكثر من شيخ بهذا الاسم ، فعليه يجب أن نعود إلى أسماء الرواة عن أبي معاوية ، لكي نتبين من هو إسحاق بن إبراهيم هذا .

وبالرجوع إلى ترجمة أبي معاوية ، وقد تقدّم الكشف عنه ، وأن اسمه : محمد بن خازم الضرير ، نجد أنه قد روى عنه راويان ممن يسمون

إسحاق بن إبراهيم ، وهما :

إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ، وقد ذكر المزي أن روايته عن أبي معاوية عند ابن ماجة فقط ، والراوي الآخر هو : إسحاق بن راهويه ، واسمه : إسحاق بن إبراهيم بن مخلد ، وقد ذكر المزي أن روايته عن أبي معاوية عند مسلم والنسائي ، فهذا يدل على أن شيخ النسائي هو : ابن راهويه .

وأما هشام بن عروة : فهو ابن الزبير .

وأبوه : هو عروة بن الزبير ، وهذه السلسلة من أشهر الأسانيد الصحيحة المروية في كتب الحديث .

(٢) نقوم بعد ذلك بالوقوف على أحوال الرجال من حيث العدالة والضبط ، وبمراجعة « التقريب » نجد أن هؤلاء الرواة من الثقات الحفاظ المعروفين بالضبط والعدالة والكثرة في الرواية .

(٣) نتحقق بعد ذلك من سماعتهم ، واتصال السند ، وبتتبع الروايات في ذلك نجد أن سماعتهم من بعضهم البعض ثابتة في غير حديث ، ولم يقدح أحد في سماع بعضهم من بعض في الجملة .

(٤) يبقى التحقق من انتفاء الشذوذ ، وانتفاء العلة .

وهذا لا يتم إلا بعد جمع طرق الحديث ، وبتتبع طرقه نجد : أن أبا داود قد أخرج هذا الحديث (٣١٧) : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، أخبرنا أبو معاوية ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا عبدة ، المعنى واحد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

فدلَّ هذا على أن لهذا الحديث سنداً آخر من رواية عبدة ، عن هشام ابن عروة ، وهي متبعة تامة لأبي معاوية الضير ، والرمز (ح) في السند يدل على التحويل إلى سند آخر للحديث ، فهو يشير بذلك إلى أنه يرويه بسندين مختلفين .

وبالكشف عن رواية عبدة في «تحفة الأشراف» نجد أن البخاري قد أخرجها في «صحيحه» (٧١/٤) كتاب اللباس / باب : استعارة القلائد .
وعبدة : هو ابن سليمان ، أحد الثقات الأثبات .

فهذا البحث يدل على أن الحديث صحيح السند ، لاسيما وأن البخاري قد خرَّجه في «صحيحه» ، مما يؤكد انتفاء الشذوذ والعلة عنه .



التدريب الثاني : « النكارة في المتن والسند »
بسبب المخالفة في المتن والتفرد بالسند

○ ادرس الحديث التالي من حيث الصحة والضعف.

● أخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠ / ٢٠١) من طريق :

عتاب بن حرب ، عن المضاء الخراز ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، قال : قال معقل بن يسار : كنت يوم بيعة الرضوان رافعاً غصناً من أغصان الشجرة عن رأس رسول الله ﷺ وهو يبيع الناس ، لم يبايعهم على الموت ، بايعهم على أن لا يفروا ، وكان يصفح النساء من تحت الثوب.

● وقد ورد من طرق صحيحة أن النبي ﷺ كان يقول :

« إني لا أصفح النساء ».

الجواب :

بمجرد النظر لمتن الحديث نجد أن فيه نكارة ظاهرة من حيث تقريره لمصافحة النبي ﷺ النساء ولو من تحت ثوب ، ذلك لأنه كما ورد في السؤال قد صح من طرق عن النبي ﷺ أنه قال : « إني لا أصفح النساء » ، وهذا عام لم يخص حالاً من حال . وهذا ينبئ الباحث ولا شك أن ثمة علة في هذا السند؛ لظهور النكارة في المتن .

فإذا بدأ الباحث بدراسة أحوال الرجال من حيث العدالة والضبط والاتصال ، نجد أن الحسن هو البصري ، وسماعه من معقل متحقق ؛ لأن البخاري قد احتج بروايته عن معقل بن يسار كما يظهر جلياً من تتبع مسند معقل بن يسار من «تحفة الأشراف» للحافظ المزي .

والراوي عن الحسن هو يونس بن عبيد أحد الأئمة الثقات الزهاد العباد ، وهو من أجل أصحاب الحسن .

فبقي تعيين المضاء الخراز ، وعتاب بن حرب .

وبالرجوع إلى «التهذيبن» - «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب» -

نجد أن أحداً منهما لم يترجم لأيٍّ من هذين الراويين .

وبالتالي فلا بد من توسيع دائرة البحث ، وبما أن المتن منكر ، ولم يبق الحمل إلا على هذين الراويين ، فهذا يُلمح للقارئ تقديم البحث عنهما في كتب تراجم الضعفاء قبل البحث عنهما في كتب التراجم العامة .

فنبداً بكتاب «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر ، إذ أنه من أشمل وأوسع الكتب في ذكر أسماء الضعفاء .

وبالرجوع إليه نجد أن عتاب بن حرب له ترجمة هناك (١٤٨/٤) ، ولكن لم يذكر روايته عن المضاء ، وذكر أن الفلاس قد سمع منه ، وضعفه جداً ، وأورده ابن عدي في «الكامل» ، وقال ابن حبان : « كان ممن ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات على قلته ، فلا يحتج به » .

فالظاهر أن عتاباً هذا كان قليل الرواية ، ولم يُشتهر حديثه ، وإلا

لتكلم فيه الأئمة الكبار كأحمد، وابن معين، وابن المديني .
وأما المضاء الخراز ، فلم يترجمه الحافظ في «اللسان» ، وإنما ترجم
للمضاء بن الجارود (٥٤/٦) ، ولا أظنه هو هذا الراوي .
فهذا يورد علينا ضرورة الرجوع إلى كتب التراجم العامة للوقوف
على حال هذا الراوي ، وبالرجوع إلى أشهر هذه الكتب ، وهو : «الجرح
والتعديل» لابن أبي حاتم ، نجد أن ابن أبي حاتم قد أورده في كتابه
(٤٠٣/٤/١) ، ولم يزد على أن قال :
« مضاء الخراز ، بصري ، روى عن يونس بن عبيد ، روى عنه
عتاب بن حرب ، سمعت أبي يقول ذلك » .
قلت : فهو على هذه الصفة مجهول العين ، إذ لم يرو عنه غير
عتاب بن حرب ، ولم يوثقه معتبر .
وعلى ذلك فالحديث منكر جداً من جهة السند ومن جهة المتن ، فقد
تفرد بروايته ضعيف ومجهول ، وفي المتن ما فيه من مخالفة صريحة
للأحاديث الصحيحة .



التدريب الثالث : « النكارة بسبب التفرد »

○ ادرس الحديث التالي من حيث الصحة والضعف.

أخرج أبو داود في « السنن » (٥٢٧٣) :

حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة ،
عن داود بن أبي صالح المدني ، عن نافع ، عن ابن عمر :
أن النبي ﷺ نهى أن يمشي الرجل بين المرأتين .

الجواب :

بدراسة تراجم رجال السند نجد :

أن رواية السند من العدول المحتج بهم إلا داود بن أبي صالح ، قال
الحافظ ابن حجر في « التقريب » : « منكر الحديث » .

وبالرجوع إلى ترجمته من « تهذيب التهذيب » نجد أن العلماء قد
تكلموا فيه وفي حديثه هذا بكلام شديد .

قال البخاري : « لا يتابع عليه ، ولا يُعرف إلا به » ، وقال أبو
زرعة الرازي : « لا أعرفه إلا في حديث واحد ، وهو حديث منكر » ،
وقال أبو حاتم : « مجهول ، حدث بحديث منكر » .

فدلّت هذه النقول على أنه غير مشهور في النقل ، وليس له إلا هذا
الحديث المنكر ، ومن ثم فإن هذا الحديث شديد الضعف لنكارتة سنداً
ومتناً .



التدريب الرابع : «الاختلاف في الوقف والرفع»

○ ادرس الحديث التالي من حيث الصحة والضعف.

أخرج ابن السني في «اليوم والليلة» (٣٠) من طريق: المسيب بن واضح ، عن يوسف بن أسباط ، عن سفيان ، عن أبي هاشم ، عن أبي مجلز ، عن قيس بن عباد ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ :

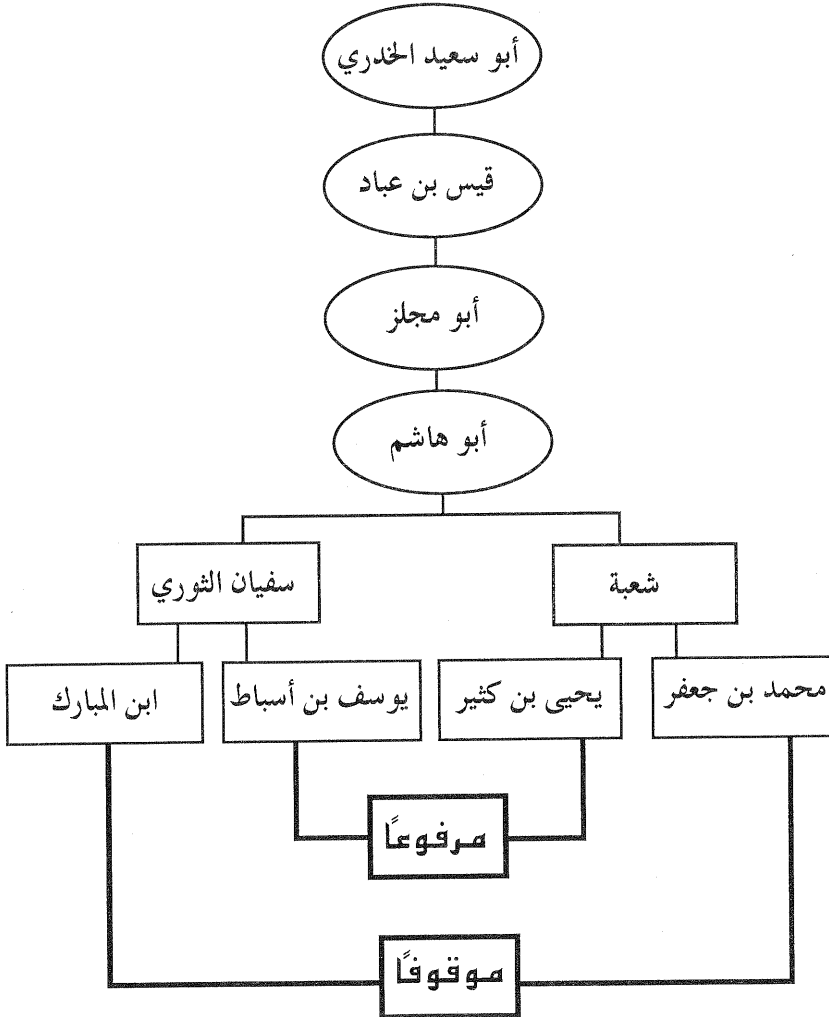
« من توضأ فأصبح الوضوء ، ثم قال عند فراغه من وضوئه :
سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب
إليك ، خُتم عليها بخاتم ، فوضعت تحت العرش ، فلم يكسر إلى يوم
القيامة ».

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٨١) ، والطبراني في
«الأوسط» (١٤٥٥) من طريق : يحيى بن كثير ، عن شعبة ، عن أبي
هاشم ، عن أبي مجلز ، عن قيس بن عباد ، عن أبي سعيد مرفوعاً .
وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٨٢) من وجه آخر ، عن محمد
ابن جعفر ، عن شعبة بسنده إلا أنه أوقفه .

ثم رواه (٨٣) من طريق : عبد الله بن المبارك ، عن الثوري ، عن أبي
هاشم موقوفاً .

الجواب :

يمكن لطالب العلم تيسيراً على نفسه أن يُنشأ رسمًا تخطيطيًا يبين شجرة أسانيد هذا الخبر ، وهي كالتالي :



وأول ما يبدأ به الباحث النظر في القدر المشترك من الأسانيد ،
للقوف على تراجم رواة هذا القدر ، وهو :

أبو هاشم ، عن أبي مجلز ، عن قيس بن عباد ، عن أبي سعيد .
فأما قيس بن عباد : فهو ثقة قدم المدينة في خلافة عمر - رضي الله
عنه - وروى عنه وعن جمع من الصحابة .

وأما أبو مجلز ، فاسمه : لاحق بن حميد السدوسي ، وقد وثقه
أبو زرعة وابن خراش والعجلي ، وقال ابن عبد البر : « ثقة عند
جميعهم » ، وقال الحسين بن حبان عن ابن معين أنه قال : « مضطرب
الحديث » ، وهذا الجرح من قبيل الجرح المبهم ، والقول بتوثيقه مقدّم .
وأبو هاشم : هو الرماني كما ورد ذكره في تلاميذ أبي مجلز ،
وهو ثقة كما في «التقريب» .

فرواة هذا الجزء المشترك من السند ثبتت ثقتهم وعدالتهم ، وأما الرواة
عن أبي هاشم في هذا الحديث فهم اثنان : شعبة بن الحجاج ، وسفيان
الثوري وهما من الأئمة النقاد والثقات الحفاظ الأثبات .
ومما سبق ذكره من الطرق يتضح أنه قد وقع خلاف في رفع هذا
الحديث ووقفه على راويين :

الراوي الأول : هو سفيان الثوري ، فرواه عنه يوسف بن أسباط
مرفوعاً ، وخالفه ابن المبارك فرواه عنه موقوفاً .

والراوي الثاني : شعبة بن الحجاج ، فرواه عنه محمد بن جعفر
موقوفاً ، وخالفه يحيى بن كثير فرواه عنه مرفوعاً .

ومن أجل الترجيح بين هذه الروايات المتعارضة لابد لنا أن نرجح أولاً الوجه المحفوظ عن كل راوٍ من هذين الراويين .

فأما سفيان الثوري :

فبمراجعة ترجمة يوسف بن أسباط نجد أنه صدوق في نفسه ، صاحب عبادة واتباع وسنة إلا أنه ضعيف من قبل حفظه ، فقد دفن كتبه ، وكان يعتمد على حفظه ، فيغلط في رواياته ، ويشتبه عليه ، وقد وثقه ابن معين ، والظاهر أنه يريد بذلك عدالته واتباعه ، وأما من جرحه فجرحه بجرح مفسر ، قال البخاري : « كان قد دفن كتبه ، فصار لا يجيء بحديثه كما ينبغي » ، وبهذه العلة ضعفه ابن عدي ، والعجلي ، والخطيب البغدادي ، وكذلك الراوي عنه وهو المسيب بن واضح ضعيف الحديث ، ترجمه الذهبي في «الميزان» (١١٦/٤) ، ونقل عن أبي حاتم قوله فيه : « صدوق يخطئ كثيراً ، فإذا قيل له لم يقبل » ، وضعفه الدارقطني ، وأورد ابن عدي جملة من الأحاديث التي استنكرت عليه ، وأما النسائي - على تشده - فكان حسن الرأي فيه .

وأما عبد الله بن المبارك فمن الأئمة الحفاظ ، ومن الثقات الأثبات ، ولا يُقارن به من هو في مثل حال يوسف بن أسباط ، فروايته هي الأصح ولا شك .

وعليه فالمحفوظ من رواية الثوري لهذا الحديث الوقف .

وأما شعبة بن الحجاج :

فقد اختلف في الرواية عنه محمد بن جعفر الملقب بـ : « غندر » ،

ويحيى بن كثير .

فأما غندر فهو من الثقات المقدمين في شعبة ، قد لازمه عشرين سنة
لا يكتب عن أحد غيره ، وكان إذا كتب عنه عرض عليه ، وكان ريبه ، وأما
يحيى بن كثير فثقة إلا أنه دون محمد بن جعفر في الرواية عن شعبة ،
فالأصح رواية محمد بن جعفر الموقوفة .

وعليه فالمحفوظ من رواية شعبة لهذا الحديث الوقف .

ومن ثم فالطرق المحفوظة متفقة على وقف الحديث ، وأما الرفع
فهو شاذ في رواية شعبة ، ومنكر في رواية الثوري .
ومع ذلك ؛ فمن نافلة القول أن نشير إلى أن هذه الرواية وإن كانت
موقوفة لفظاً إلا أنها مرفوعة حكماً ، إذ لا يتصور أن يخبر أبو سعيد
الخدري - رضي الله عنه - بهذا الأمر الغيبي دون توقيف .



التدريب الخامس : « التعضيد بالطرق الواهية »

○ ادرس أسانيد الحديث التالي من حيث الصحة والضعف.

أخرج عبد الرزاق في «المصنف» (١/ ٧٧) - ومن طريقه الدارقطني في «السنن» - : عن إبراهيم بن محمد ، عن داود بن الحصين ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ توساً بما أفضلت السباع . وأخرجه الدارقطني في «السنن» من طريق : ابن أبي حبيبة ، عن داود ابن الحصين ، عن أبيه ، عن جابر ، قال :

قيل : يا رسول الله ! أنتوساً بما أفضلت الحمر ؟ قال :

« وبما أفضلت السباع » .

الجواب :

نقوم أولاً بتعيين رواية السند وما يخص حالهم من حيث الجرح والتعديل وثبوت السماع .

(١) الحصين والد داود : له ترجمة في «التهذيب» ، وقد ضعفه البخاري وأبو حاتم ، وتركه ابن حبان ، وقال ابن عدي : « لا أعلم من يروي عنه غير ابنه » .

(٢) داود بن الحصين : متكلم فيه ، والذي يظهر من حاله أنه ثقة في عموم مشايخه ، إلا في روايته عن عكرمة ، فإنه صاحب مناكير عنه .

(٣) إبراهيم بن محمد : كذا ورد مهماً ، وبمراجعة الرواة عن داود من «تهذيب الكمال» نجد أنه : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي .

وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك الحديث كذبه غير واحد من الأئمة ، ونسبه الإمام أحمد إلى الوضع ، وخالف الجمهور في تجريحه الإمام الشافعي - رحمه الله - ، فوثقه ، فكأنه لم يظهر له حاله .
وبذلك يظهر لنا أن السند الأول تالف .

وأما السند الثاني فهو متابعة تامة لإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، قد تابعه ابن أبي حبيبة .

وبتعيين ابن أبي حبيبة باستخدام «تقريب التهذيب» - من نسب إلى أبيه - نجد أن اسمه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة .

. وهذا الأخير قد روى أبو طالب عن الإمام أحمد توثيقه ، وروى الدارمي عن ابن معين أنه قال : «صالح» ، وقال البخاري : «منكر الحديث» ، وقال النسائي : «ضعيف» ، وقال أبو حاتم : «شيخ ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يُحتج به ، منكر الحديث» ، وقال الدارقطني : «متروك» .

فالظاهر من أقوال جمهور الأئمة شدة ضعفه ، وأما قول أحمد ، فإما أن يحمل على غير محمل التوثيق ، كأن يقصد به العدالة ، أو المقارنة بينه وبين من هو أشد منه ضعفاً ، وإما أن يكون مخالفاً لقول الجمهور ، فحينئذ يكون الأولى تقديم قول الجمهور ، لاسيما أن من ضعفه قد فسر جرحه ، فهو مقدّم على التعديل ولا شك ، وعليه فهذه المتابعة لا تفيد الحديث إلا وهناً على وهن ، ولا يصح التقوية بمجموع الطريقتين لشدة ضعف الطريقتين .



التدريب السادس: «الاختلاط والإبهام والزيادة في المتن»

○ ادرس الحديث التالي من حيث الصحة والضعف.

أخرج أبو داود في «السنن» (٤٠١٩) من طريق: ابن علية، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من الطفاوة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يفضي رجل إلى رجل، ولا امرأة إلى امرأة، إلا ولدًا أو والدًا».

ومن هذا الوجه أخرجه الترمذي، والنسائي.

وقد أخرج الإمام أحمد (٣٢٥/١): حدثنا الأسود، قال: أخبرنا أبو بكر، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباشر المرأة المرأة، ولا الرجل الرجل».

وأخرج مسلم (٢٦٦/١) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ، قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في ثوب واحد».

الجواب:

بتبع روايات هذا الحديث نجد أن الرواية الأولى قد وافقت باقي الروايات في متن الحديث إلا في زيادة: «إلا ولدًا أو والدًا».

ومدار هذه الرواية كما يتضح للباحث على ذلك الراوي المبهم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، وقد تقدّم أن المبهم حكمه حكم مجهول العين ، فهذا من قبيل الضعف الشديد .

ومع هذا فيجب على الباحث استكمال دراسة السند ، فقد يكون ثمة علة أخرى فيه ، تزيده وهناً وقدحاً .

وبتعيين روة السند الأول نجد أن :

أبانضرة : هو المنذر بن مالك بن قُطعة ، وهو من الثقات .

والجريري : هو سعيد بن إياس الجريري ، قال الحافظ في

«التقريب» : « ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين » .

وهذا يورد علينا ضرورة الرجوع إلى ترجمته في كتب التراجم لكي

نتبين هل الراوي عنه ممن روى عنه قبل الاختلاط، أو بعده .

والراوي عنه ابن عليّة : هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، وهو

أحد الثقات الحفاظ .

وبمراجعة ترجمة الجريري نجد أن ابن عليّة إنما روى عنه قبل

الاختلاط ، فالحمل في هذه الزيادة على ذلك الراوي المبهم .

وبتتبع رجال السند الثاني الذي عند أحمد في «المسند» نجد ما يلي :

ابن سيرين : هو محمد بن سيرين ، من الأئمة الثقات .

هشام : هو ابن حسان ، ثقة من أصحاب ابن سيرين .

أبو بكر : هو ابن عياش ثقة فيه بعض الكلام ، فحديثه لا ينزل إن

شاء الله عن درجة الحسن .

وأما الشاهد الذي عند مسلم من رواية أبي سعيد الخدري - رضي
الله عنه - فيؤيد حديث أبي هريرة الذي عند أحمد ، ويؤكد شذوذ الزيادة
الأولى التي عند أبي داود ، فإنما تفرد بها ذلك المبهم ، فلا عبرة بمثل هذا
التفرد ، والله أعلم.



التدريب السابع: «الاختلاف في الوصل والإرسال»

○ ادرس الحديث التالي من حيث الصحة والضعف.

أخرج أبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠)، والنسائي (٢٣٠/٣)، وابن خزيمة (١١٠١)، وابن حبان (٦٧١) من طريق: ملازم بن عمرو، حدثني عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: « لا وتران في ليلة ».

وأخرجه أحمد (٢٣/٤): حدثنا عفان، حدثنا ملازم بن عمرو السحيمي، حدثنا جدي عبد الله بن بدر، قال: وحدثني سراج بن عقبة، أن قيس بن طلق حدثهما أن أباه طلق بن علي... الحديث وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٥٥٤) أن محمد بن جابر روى هذا الحديث عن عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن النبي ﷺ مرسلًا.

الجواب :

نبدأ أولاً بدراسة السند الأول :

طلق بن علي : صحابي .

قيس بن طلق : قال فيه الشافعي : « سألنا عن قيس بن طلق ، فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره » ، وقال أحمد : « غيره أثبت منه » ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة : « قيس ليس ممن تقوم به حجة » ،

وقال الدارقطني : « ليس بالقوي » .

ووثقه ابن حبان والعجلي ، وقال الدارمي : سألت ابن معين قلت : عبد الله بن النعمان عن قيس بن طلق ؟ قال : « شيوخ يمامية ثقات » ، وذكر الدارقطني عن ابن معين أنه قال : « قد أكثر الناس في قيس ، ولا يُحتج به » .

قلت : الراجح أنه في حيز الضعف ، فغالب الأئمة الكبار على تضعيفه ، وابن معين وإن وثقه في رواية ، فقد ضعفه في أخرى ، وأما الحافظ ابن حجر ، فخلص في «التقريب» إلى أنه «صدوق» ، وفيه مناقشة .

فهذه علة أولى في السند ، وهي ضعف قيس بن طلق .

عبد الله بن بدر : وثقه أبو زرعة وابن معين والعجلي وابن حبان .

ملازم بن عمرو : ثقة ، وثقه غير واحد من الأئمة .

فدلّ ذلك على أن هذا السند ضعيف لضعف قيس .

ولكن يبقى الاختلاف عليه في هذا الحديث .

فبمراجعة ترجمة محمد بن جابر ، نجد أنه هو : محمد بن جابر بن سيار ، وهو صاحب تخليط ومناكير ، إلا أن كتبه صحاح ، وقد ضاعت منه آخر عمره ، فكثر عليه المناكير .

وقد خولف في هذا الحديث ، خالفه عبد الله بن بدر ، وهو ثقة ،

وتابعه سراج بن عقبة على الوصل .

وسراج بن عقبة هذا عند البحث عنه ، سوف يجد الباحث أنه ليس

من رجال « التهذيبين » ، فلا بد له من أن يوسع دائرة البحث ، والنظر في كتب التراجم التي اهتمت بالترجمة لرجال مسند الإمام أحمد ، ومن أهم هذه الكتب كتاب «تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر ، وبالرجوع إليه نجد أن الحافظ قد ترجم لهذا الراوي (٣٥٦) ونقل عن ابن معين - من رواية الدارمي عنه - أنه قال : « لا بأس به » ، ونقل توثيق العجلي وابن حبان له ، فهو ثقة إن شاء الله .

وعليه فالمخالفة قائمة بين ثقتين وبين أحد الضعفاء ، ومن ثم فالراجح الرواية المتصلة من طريق : قيس بن طلق ، عن أبيه .
مع الأخذ بعين الاعتبار ضعف الحديث لضعف قيس بن طلق ، والله أعلم بالصواب ، وهو الهادي إلى سواء السبيل .

والحمد لله رب العالمين



فهرس الموضوعات

المقدمة	٥
ما يتميز به هذا الكتاب عن غيره من الكتب	٧
مراحل دراسة الأسانيد	٩
ماذا نعني بشروط الصحة	١٠
رسم تخطيطي لمراحل دراسة الأسانيد ولشروط الصحة	١١
الشرط الأول من شروط الصحة	١٢
الشرط الأول : اتصال السند	١٢
معناه	١٢
ما يلزم الباحث النظر فيه للتحقق من هذا الشرط	١٢
(١) ثبوت السماع في الجملة	١٢
الخلاف في إثبات السماع ونفيه	١٤
(٢) الثبوت من سماع من وصف بالتدليس	١٦
(٣) الثبوت من اسم الشيخ إن كان الراوي عنه من الموصوفين	
بتدليس الشيوخ	١٧
(٤) الثبوت من سماع الراوي الأحاديث المرفوعة من شيخه ...	١٨
(٥) الثبوت من أن الحديث قيد التحقيق من مسموعات الراوي من	
شيخه	١٩

(٦) التفريق بين ما رواه الراوي من كتاب وجادة ، وبين ما رواه من كتاب شيخ قد ثبت له سماعه.....	٢٠
(٧) دراسة سماع من تكلّم في سماعه من شيخ معين على التمريض، لا الجزم.....	٢٢
(٨) الثبوت من تدليس من وصف بالتدليس من الرواة.....	٢٣
(٩) ترك التحقق من سماع المدلس إن كان الراوي عنه هو شعبة بن الحجاج.....	٢٣
نتيجة التحقق من الشرط الأول ، والاختلاف في درجة السند باختلاف استيفاء ما تقدّم من شروط.....	٢٤
درجات الانقطاع.....	٢٥
كيف نبحث في مصنفات أهل العلم لدراسة اتصال سند أو انقطاعه.....	٢٧
المرحلة الأولى : النظر في مصنفات تراجم الرواة بحسب تخريج حديثه.....	٢٧
دراسة الاتصال بدلالة «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب»... ..	٢٧
دراسة الاتصال بدلالة كتب الرجال.....	٣١
المرحلة الثانية : النظر في كتب المراسيل.....	٣٢
ماذا نقصد بكتب المراسيل ، وتعداد أسمائها.....	٣٣
طرق ترتيب هذه الكتب.....	٣٣
الأولى : الترتيب على الأبواب.....	٣٣

الثانية : الترتيب على أسماء الرواة.....	٣٤
الكلام على كتاب «المراسيل» لابن أبي حاتم.....	٣٤
الكلام على كتاب «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» للعلائي.....	٣٥
الكلام على كتاب «تحفة التحصيل» لولي الدين العراقي.....	٣٥
المرحلة الثالثة : النظر في مصنفات تراجم رواة الطبقات المتأخرة.....	٣٧
المرحلة الرابعة : النظر في الوفيات والمواليد.....	٣٧
المرحلة الخامسة : النظر في الكتب التي اعتنت بذكر أسماء المدلسين.....	٣٨
أشهر ما صنف في الباب.....	٣٨
تنبيهات مهمة على شرط الاتصال وإثبات السماع.....	٤٠
التنبيه الأول.....	٤٠
التنبيه الثاني.....	٤٠
التنبيه الثالث.....	٤٢
التنبيه الرابع.....	٤٣
الفرق بين الإرسال والتدليس.....	٤٤
التنبيه الخامس.....	٤٧
تدريبات للمناقشة.....	٤٩
الشرط الثاني من شروط الصحة.....	٥٠

٥٠	الشرط الثاني : عدالة الرواة وضبطهم
٥٠	الجهالة
٥٠	أنواع الجهالة
٥٠	جهالة الحال
٥١	حكم رواية مجهول الحال
٥٢	جهالة العين
٥٣	جهالة العين والتصحيح في الأسماء
٥٥	حكم رواية مجهول العين
٥٦	الإبهام
٥٦	إبهام الصحابي
٥٨	التعديل على الإبهام
٦٠	رواية الثقة عن المجهول
٦١	رواية الثقة عن المجهول تنفعه
٦١	رواية الثقة عن الضعيف لا تنفعه
٦١	رواية عبد الرحمن بن مهدي عن غيره توثيق له
٦٣	قاعدة العلامة أحمد شاكر في الاحتجاج بالمستور
٦٥	قاعدة العلامة الألباني - رحمه الله - في توثيق المستور
٦٩	أسباب الطعن في العدالة
٧١	الوصف بالبدعة
٧١	حد البدعة
٧٢	الكلام على ضبط الراوي ومتعلقاته

٧٢	حد الضبط
٧٢	أقسام الضبط
٧٢	ضبط الصدر وضبط الكتاب
٧٣	معرفة ضبط الراوي
٧٣	الكلام على الاختلاط
٧٣	سبر رواية المختلط
٧٥	الضعف المحتمل والضعف الشديد
٧٥	العدالة والضبط وتعلقهما بالجرح والتعديل
٧٦	تدريبات على ماسبق
٧٦	التدريب الأول
٧٩	التدريب الثاني
٨٣	الجرح والتعديل
٨٤	مشروعية الجرح وكشف معايب الرواة
٨٥	شروط قبول الراوي
٨٥	حد الثقة
٨٦	أئمة الجرح والتعديل بين التساهل والتشدد
٨٧	اختلاف حكم الناقد على الراوي
٨٩	الرواة المختلف فيهم
٩٠	أهم قواعد الجرح والتعديل
٩١	أمثلة عامة

- مراتب الجرح والتعديل ٩٣
- الاختلاف في الاحتجاج بحديث الصدوق ٩٥
- ذهاب بعض المعاصرين إلى عدم الاحتجاج بحديث الصدوق .. ٩٥
- الرد على هذا القول ، وبيان أمثلة من احتجاج العلماء بمن وصف
بهذا الوصف ٩٦
- تعيين أسماء الرواة المهملين ٩٧
- طرق ذكر الرواة في الأسانيد ٩٧
- كيف يمكننا تعيين الرواة؟ ١٠٠
- من اشترك من الرواة في الشيوخ والتلاميذ ١٠٥
- بعض القواعد التي نص عليها العلماء في معرفة الأسماء المهمة . ١٠٧
- التفرقة بين الحمادين ١٠٧
- التفرقة بين السفينين ١٠٨
- قاعدة فيمن اسمه هشام ١٠٩
- قواعد عامة وفوائد مهمة ١١٠
- مكتبة الجرح والتعديل لطالب العلم ١١٢
- أقسام كتب الجرح والتعديل ١١٢
- القسم الأول : كتب اهتمت بذكر تراجم رجال بعض الكتب . ١١٢
- رجال أسانيد الكتب الستة ١١٢
- ما زاد على رجال الأئمة الأربعة ١١٢
- القسم الثاني : كتب اهتمت بذكر تراجم الضعفاء ١١٣

- القسم الثالث : كتب اهتمت بذكر تراجم الثقات ١١٤
- القسم الرابع : كتب اهتمت بذكر تراجم الرواة عموماً ١١٤
- القسم الخامس : كتب اهتمت بذكر تراجم رواة بلد معين ... ١١٤
- القسم السادس : كتب اهتمت بذكر وفيات الأعيان ١١٥
- القسم السابع : كتب التواريخ ١١٦
- القسم الثامن : كتب اهتمت بتراجم أعيان قرن بعينه ١١٦
- القسم التاسع : كتب عامة في تراجم العلماء والرواة ، وبعضها يذكر المشاهير من غير أهل الرواية ١١٦
- القسم العاشر : كتب في تراجم علماء مذهب بعينه ١١٧
- القسم الحادي عشر : كتب في طبقات الرواة ١١٨
- القسم الثاني عشر : كتب السؤالات والعلل ومعرفة الرجال .. ١١٨
- كيف يتتبع الطالب تراجم الرواة ؟ ١١٩
- مهمات ترجمة الراوي ١٢٠
- أمثلة وتدريبات على ما سبق ١٢٢
- تدريبات للمناقشة ١٢٦
- التعريف ببعض كتب الرجال ١٢٧
- التعريف بكتاب «التاريخ الكبير» للإمام البخاري ١٢٨
- التعريف بكتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٣٠
- خطة المؤلف في كتابه ١٣٠

- ١٣١ تعريف ابن أبي حاتم بطريقته
- ١٣٢ مثال للمقارنة بين تراجم البخاري وتراجم ابن أبي حاتم
- ١٣٣ التعريف بكتاب «الثقات» لابن حبان
- ١٣٣ طريقة ترتيب الكتاب
- ١٣٣ اشتهاار ابن حبان بالتساهل في التوثيق
- ١٣٤ متى يُقبل توثيق ابن حبان
- ١٣٤ فهرسة ثقات ابن حبان
- ١٣٥ التعريف بكتاب «الكامل في الضعفاء» لابن عدي
- ١٣٦ التعريف بكتاب «تهذيب الكمال»
- ١٣٧ مؤلف الكتاب وباعثه على تصنيفه
- ١٣٩ خطة الكتاب وكيفية استخدامه
- ١٤٢ مأخذ على الكتاب
- ١٤٣ التعريف بكتاب «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر
- ١٤٧ التعريف بكتاب «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر
- ١٤٨ مراتب الجرح والتعديل عند ابن حجر
- ١٤٩ طبقات الرواة
- ١٤٩ تنبيهات هامة على منهج الحافظ في «التقريب»
- ١٥٠ التنبيه الأول
- ١٥١ التنبيه الثاني
- ١٥٣ التنبيه الثالث

التنبيه الرابع	١٥٤
التنبيه الخامس	١٥٥
التعريف بكتاب «الكاشف» للحافظ الذهبي	١٥٧
مثال توضيحي يبين الفرق بين تراجم «التقريب» وتراجم «الكاشف»	١٥٨
التعريف بكتاب «ميزان الاعتدال» للحافظ الذهبي	١٦١
تنبيهات هامة على كتاب «ميزان الاعتدال»	١٦٣
التنبيه الأول	١٦٣
التنبيه الثاني	١٦٣
التنبيه الثالث	١٦٤
التنبيه الرابع	١٦٤
التنبيه الخامس	١٦٥
التعريف بكتاب «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر	١٦٦
تدريبات عملية على ما سبق	١٦٨
التدريب الأول	١٦٨
التدريب الثاني	١٦٩
التدريب الثالث	١٧٠
تدريبات للمناقشة	١٧١
المصنفات في أسماء الصحابة والفائدة منها	١٧٢
حدُّ الصحابي	١٧٢

١٧٣		معرفة الصحابة
١٧٣		ثبوت عدالة الصحابة
١٧٤		أهم الكتب المصنفة في أسماء الصحابة
١٧٤		طرق تصنيف هذه الكتب
١٧٤		الأولى : طريقة أهل الحديث : وهي الإسناد
١٧٤		الثانية : السرد وتخريج الروايات
١٧٥		التعريف بكتاب «معرفة الصحابة» لأبي نعيم
١٧٥		التعريف بكتاب «الإصابة في تمييز الصحابة»
١٧٧		تقسيم تراجم الكتاب إلى أربعة أقسام ، وبيان ما فيها
١٧٨		تدريبات للمناقشة
١٧٩		الشرط الثالث من شروط الصحة
		الشرط الثالث من شروط الصحة : التحقق من انتفاء الشذوذ أو
١٧٩		النكارة
١٧٩		معنى الشذوذ والنكارة
١٨٠		مثال في اختلاف الحفاظ في وصف الرواية بالشذوذ أو بالنكارة
		دراسة حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - في صلاة
١٨٠		الاستخارة
١٨٢		طرق الترجيح عند الخلاف
١٨٣		(١) الحفظ والتثبت
١٨٤		(٢) طول الملازمة

(٣) العدد والكثرة.....	١٨٤
الترجيح بالطرق محتملة الضعف.....	١٨٥
(٤) المتابعات والشواهد.....	١٨٧
تعلق الترجيح بالقرائن.....	١٩٠
اختلاف الفقهاء مع المحدثين في طريقة الترجيح.....	١٩٠
مثال يبين الفارق بين الفقهاء والمحدثين في الإعلال.....	١٩١
الوقوف مع الموقوف احتياطاً.....	١٩٤
بيان أن هذا المسلك إنما هو مسلك بعض المحدثين لا جميعهم.....	١٩٤
الحفاظ وأصحابهم الثقات.....	١٩٥
تقسيم أصحاب الحفاظ إلى طبقات.....	١٩٥
قاعدة مهمة في نقد رواية الشيوخ عن الحفاظ.....	١٩٥
بيان أن تفرد شيخ من الشيوخ بحديث عن حافظ كبير دون الطبقة الأولى من الأصحاب قد يكون مقبولاً إذا توبع عليه من غير وجه أو وُجد أن له أصلاً.....	١٩٦
مثال مهم على ذلك.....	١٩٧
تعدد الأسانيد عن الرواة متى يُقبل ومتى يُرد ؟.....	١٩٧
تدريبات عملية على ما سبق.....	٢٠٠
التدريب الأول.....	٢٠٠
التدريب الثاني.....	٢٠٢
تدريبات للمناقشة.....	٢٠٣

الشرط الرابع من شروط الصحة.....	٢٠٤
الشرط الرابع : التحقق من انتفاء العلة.....	٢٠٤
حد الحديث المعلل.....	٢٠٤
إعلال المتون المنكرة.....	٢٠٤
الاختلاف بين الفقهاء والمحدثين في الإعلال.....	٢٠٦
أجناس العلل.....	٢٠٨
كيف نكتشف علة الحديث؟.....	٢١٥
مراحل اكتشاف علة الحديث.....	٢١٥
أهم الكتب المصنفة في العلل.....	٢١٦
مثال عملي على اكتشاف العلة.....	٢١٧
التصحيح عند المتأخرين.....	٢١٩
تصحيح البيهقي والسيوطي.....	٢١٩
تصحيح المنذري.....	٢٢٠
تصحيح الهيثمي.....	٢٢١
تصحيح الحافظ ابن حجر.....	٢٢٢
التمييز بين وقف الحديث ورفع.....	٢٢٤
الفرق بين المرفوع والموقوف والمقطوع.....	٢٢٤
الاختلاف في قيام الحجة بالآثار والمقاطيع.....	٢٢٤
حد الصحيح عند ابن الصلاح.....	٢٢٥
الاختلاف في اشتراط الإسناد مع الاتصال في حدّ الصحيح.....	٢٢٥

٢٢٥	الفرق بين «الإسناد» ، وبين «اتصال السند»
٢٢٦	بيان أن المسند مختص بالرفع
٢٢٧	تتبع الطرق وجمع الروايات
٢٢٧	معرفة المتابعات ، وحد المتابعة
٢٢٧	أنواع المتابعات
٢٢٧	حد المتابعة التامة والمتابعة القاصرة
٢٢٩	معرفة الشاهد ، وحد الشاهد
٢٣١	التقوية بمجموع الطرق
٢٣١	الكلام على الحديث الصحيح لغيره ، وبيان حده
	بيان أن المتقدمين لا يفرقون بين الصحيح والحسن ، والكل عندهم
٢٣٢	يُسمى صحيحاً
٢٣٣	بيان أن الخلاف في هذه المسألة لفظي
٢٣٣	ثمرة التفريق بين الصحيح والحسن
٢٣٣	الكلام على الحديث الحسن بمجموع الطرق
٢٣٤	حد الحسن بمجموع الطرق
	استقرار الاصطلاح عند المتأخرين على الاحتجاج بهذا النوع من
٢٣٤	الحديث
٢٣٤	إثبات الخلاف في الاحتجاج بالحديث الحسن بمجموع الطرق
٢٣٦	التقوية بالمتابعات والشواهد محتملة الضعف
٢٣٦	أسباب الضعف المحتمل

أسباب الضعف الشديد.....	٢٣٧
التقوية بالمتابعات والشواهد الصحيحة.....	٢٤٠
متى قامت القرينة على ضبط الراوي للمروري كان حديثه صحيحاً.....	٢٤١
متابعة الثقة للضعيف.....	٢٤١
أخطاء شائعة في التقوية بالمتابعات والشواهد.....	٢٤٣
(١) التقوية بالطرق شديدة الضعف.....	٢٤٣
(٢) تقوية رواية مجهول العين أو المبهم بغيرها ، أو تقوية غيرها بها.....	٢٤٥
(٣) التقوية بالشواذ والمناكير.....	٢٤٧
(٤) تقوية الوجه المحفوظ أو المعروف بالوجه الشاذ أو المنكر.....	٢٤٩
(٥) تقوية الحديث برواية مجموعة من الرواة المبهمين.....	٢٥٢
(٦) تقوية المرفوع محتمل الضعف بالموقوف.....	٢٥٥
(٧) عدم اعتبار نكارة المتن عند التقوية بمجموع الطرق.....	٢٥٧
(٨) تقوية الأسانيد محتملة الضعف دون اعتبار للزيادات التي في المتن.....	٢٦١
تدريبات عملية تعيين الطالب على دراسة الأسانيد.....	٢٦٥
التدريب الأول ويتناول «شروط الصحة».....	٢٦٦
التدريب الثاني ويتناول «النكارة في المتن والسند».....	٢٦٩

التدريب الثالث ويتناول «النكارة بسبب التفرد»	٢٧٢
التدريب الرابع ويتناول «الاختلاف في الوقف والرفع»	٢٧٣
التدريب الخامس ويتناول «التعصيد بالطرق الواهية»	٢٧٨
التدريب السادس ويتناول «الاختلاط والإبهام والزيادة في المتن»	٢٨٠
التدريب السابع ويتناول «الاختلاف في الوصل والإرسال»	٢٨٣
فهرس الموضوعات	٢٨٦



رقم الإيداع	٢٠٠٠ / ١٦١٢١
-------------	--------------

مطبعة العمرانية للأوفست
الجيزة ت : ٥٨١٧٥٥٠